الجمهـــورية الجـــزائرية الديـــمقراطية الشعبيـــة
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
المـــــركـــز الجـــامـــعي
العقيد أكلي محند اولحاج
البويـــرة

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Centre Universitaire
Colonel Akli Mohand Oulhadj Bouira

معهد العلوم الاقتصادية , التجارية وعلوم التسيير
القسم : الرابعة علوم اقتصادية
التخصص:نقود ومالية وبنوك

تقريـــــر تربـــــص
مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس
تحت عنوان

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الخاصة

دراسة حالة منح قرض من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

من إعداد الطلبة:
- عزيفاطمة
- بوترعة ليندرة

تحت إشراف الأستاذ :
- العمري علي

السنة الجامعية 2011\2012

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

شكر وعرفان

بسم الله الرحمان الرحيم

الحمد لله حمدا طيبا مباركا سرمدا كما يليق بكمال ربنا وجماله وجلاله حمدا لم يقله ولم يصل البه عقل بشر، ولا يوصف بشعر ولا بمختصر زلا يمكن جمعه في رق ولا نشر، ولا تسعه السماوات السبع ولا الآراضون، ولا يمكن ولو بملء بحور من مداد خطب وتدوينه حمدا ليصل إلى بين يدي الرحمان فنقع سجدا بين يديه شكر أمنا إليه إنه جل جلاله وهبنا من توفيقه الكثير، وألمنا بحنانه ولطفه وألان لنا في المقادير، وأحاطنا بحفظه وتأييده ويسر لنا كل عسير فله الحمد يأتم التعابير، وإننا نسأله سبحانه أن يستر أولئك الذين كانوا لنا شموا تنيرنا حين نتوه، ومنا لهم أسمى وأرقى معاني الاحترام والشكر وأولهم الأولياء منبع العطف والعطاء.

أستاذنا المشرف «العمري علي» لك منا أسمى عبارات الشكر والتقدير على تشجيعك لنا وإشرافك على بحثنا.

إلى عمال بنك الفلاحة والتنمية الريفية عامة والمؤطر الذي ساعدنا بنصائحه وإرشاداته خلال فترة تربصنا.

إلى كل من ساعدنا من قريب أو بيد

إلى كل من سأل عن هذا العمل.

لكم منا فائق الاحترام والتقدير.

وكل أمالنا أن تكون هذه المذكرة في المستوى الذي نرجوه

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إهـــداء

إلى التي التقيتها قبل علمي بها، إلى التي تعبت وسهرت الليالي لتريحني، إلى من جعل الرحمان الجنة تحت أقدامها ، إنها هي ومن أعز إلا من بعدها إلى الغالية أمي..... حفظها الله ورعاها.

إلى الذي كان له الفضل في رعايتي وتعليمي إلى من رسم شخصيتي وبنى مبادئي، إلى الذي رباني وتعب من أجل إيصالي لهذه المرتبة إلى الغالي أبـــي حفظه الله ورعاه.

إلى ذلك الذي أطيه بعد ربي إلى الذي وقف إلى جانبي طيلة هذين العامين، إلى شريك حياتي، مع كل احترامي لك يا أعز الناس ، زوجي علي .....

إلى الذي يتحرك في أحشائي ليزيد من إحساسي وحبي له، إلى الذي سينير عليا الحياة في الشهر التاسع إلى نور عيني ابني.....

والى أحبة قلبي وأشقاء روحي وتاج رأسي إلى إخوتي وأخواتي وأخص بالذكر توأم روحي نـــــوح..

إلى اللذان عوضاني بعد الأب والأم ولم يبخلا عليا يوما بالدعم والنصح والدا زوجـــــي...

إلى من أكن لهم جل الحب والاحترام عائلتي الثانية إلى إخوة وأخوات زوجي وأخص بالذكر إسماعيل...

إلى أزواج أخواتي وأبنائهم: ياسر، أيوب، عبد الله، آدم.....

إلى التي رافقتني في هذا العام وكانت أكثر من صديقتي

إلى رفيقتي المحبوبة إيمان..

إلى صديقاتي جويرة، لويزة، حياة، نسيمه وخاصة إلى العزيزة سعيدة...

وإلى كل من ساهم في وعمنا من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة ...

إلى كل من يعرفني أوي له كل احترامي..

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إهـــــــــــداء

بسم الله الرحمان الرحيم

إلى أهدي ثمرة تعبي ونتائج سهر الليالي إلى

من أمامهم ورجت أعينهم كبرت

وبحنانهم غمرت وبعطفهم أحسست

إلى من أعطتني الحياة فسهرت الليالي، فثبتني على العلم و الاجتهاد إلى رمز العطف والحنان إلى من تفرح لفرحي وتأسف للأسفي والتي كان وعائها سندا إلي ولا زالت نبراسا الذي ينحني القلم لذكرها "أمي الحنون"...

إلى من زرع في نفسي الأيمان العميق وروح المثابرة إلى من رسم شخصيتي وبني مبادئي وعلمني الثقة والإقدام والذي أكن له كل الاحترام والتقدير والذي أفتخر به كل مكان وزمان من سهر لي طريق الدراسة والعلم بشتى الوسائل "أبي العزيز"...

إلى أجمل زهرات هذا الكون أمينة وإخلاص وريحانة ، إشراق...

وإلى الذي وجدته بالقرب مني في كل لحظة يعطيني الطمأنينة وكان خير أمل أشر به الصعاب و الذي أكن له كل الاحترام و التقدير علي

إلى من لم ينسوني يوما بدعائهم جراي وجدتي أطال الله في عمرهما.

إلى عمومي وزوجاتهم وأبنائهم وعماتي خاصة سعيدة ومليكة إلى أخوالي وخالاتي خاصة خالتي هجيرة أمي الثانية.....

إلى من شاركتني طيلة الدرب صديقتي "ليندة"....

إلى جميع صديقاتي: فوزية، صارة، لويزة، خديجة، وخاصة صديقتي العزيزة كثيرا على قلبي عقيلة...

وإلى كلمن هم في ذاكرتي وليسوا في مذكرتي ....

إلى كل طلبة قسم العلوم الاقتصادية وخاصة السنة الرابعة تخصص نقود وبنوك خاصة الفوج

فاطمة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

فهـــرس المحتويـــــات

المقدمة أ

الفصل الأول: مفاهيم عامة عن الجهاز المصرفي في الجزائر ومكانة البنوك فيه

تمهيد..... 02

المبحث الأول: النظام المصرفي في الجزائر..... 03

المطلب الأول: نشأة النظام المصرفي في الجزائر..... 03

المطلب الثاني: نشأة البنوك في الجزائر..... 06

المطلب الثالث: أصناف البنوك في الجزائر..... 07

المبحث الثاني: التمويل ودور البنوك فيه..... 13

المطلب الأول: مفاهيم حول التمويل..... 13

المطلب الثاني: أشكال التمويل..... 14

المطلب الثالث: مكانة التمويل في البنوك..... 20

خلاصة..... 22

الفصل الثاني: القروض المصرفية وكيفية منحها.

تمهيد..... 24

المبحث الأول: مفاهيم حول القروض المصرفية وأميتها بالنسبة للبنوك التجارية..... 25

المطلب الأول: مفهوم القروض..... 25

المطلب الثاني: أنواع القروض..... 26

المطب الثالث: أهمية القروض بالنسبة للبنوك التجارية..... 29

المبحث الثاني: منح القروض والإجراءات المتبعة في ذلك..... 31

المطلب الأول: سياسة الإقراض والعناصر المؤثرة فيه..... 31

المطلب الثاني: التفاوض على القروض..... 32

المطلب الثالث: إجراءات منح القروض..... 33

خلاصة..... 35

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصل الثالث: مفاهيم عامة عن المؤسسة وأصنافها

تمهيد..... 37

المبحث الأول: ماهية المؤسسة..... 38

المطلب الأول: تعريف المؤسسة..... 38

المطلب الثاني: وظائف المؤسسة..... 39

المطلب الثالث: أنواع المؤسسات..... 45

المبحث الثاني: معالم تحديد المؤسسات الخاصة ومميزاتها..... 57

المطلب الأول: المؤسسات الخاصة وكيفية إنشاءها..... 57

المطب الثاني: مميزات المؤسسات الخاصة..... 60

المطلب الثالث: دور المؤسسات الخاصة في الاقتصاد الوطني..... 61

خلاصة..... 65

الفصل الرابع: دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الخاصة.

تمهيد..... 67

المبحث الأول: البنوك التجارية ومصادر التمويل في المؤسسات الخاصة..... 68

المطلب الأول: مصادر التمويل في المؤسسات الخاصة..... 68

المطلب الثاني: مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الخاصة..... 72

المبحث الثاني: خدمة تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الخاصة والصعوبات التي تواجهها..... 76

المطلب الأول: الرقابة على أداء الخدمة البنكية..... 76

المطلب الثاني: مراحل الرقابة على خدمة الإقراض وصعوبة القيام بها..... 78

الخلاصة..... 81

الفصل الخامس: دراسة تطبيقية عن تمويل بنك تجاري لمؤسسة خاصة

تمهيد..... 83

المبحث الأول: مفاهيم عامة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية..... 84

المطلب الأول: التعريف والنشأة..... 84

المطلب الثاني: وظائف ونشاطات..... 85

المطلب الثالث: الهياكل التنظيمية..... 85

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية عن إجراءات منح القروض للمؤسسات اقتصادية والرقابة عليها..... 96
المطب الأول:الإجراءات منح القروض والرقبة عليها..... 96
المطلب الثاني:دراسة ملف قرض لمؤسسة خاصة..... 100
المطلب الثالث: دور الوكالة 462 في تمويل المؤسسة موضوع الدراسة..... 113
خلاصة..... 115
خاتمة عامة 117
قائمة المراجع
قائمة الملاحق

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

قائمة الأشكال

الرقم	الشكل	الصفحة
01	هيكل النظام المصرفي في الجزائر.....	12
02	خطوات من القروض.....	33
03	تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني.....	53
04	تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب المعيار والحجم.....	54
05	تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب المعيار الاقتصادي.....	56
06	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.....	88
07	الهيكل الإداري.....	89

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

قائمة الجداول

رقم	الجدول	الصفحة
01	وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....	91
02	الميزانية المحاسبية للسنة الأولى 2006.....	103
03	حسابات النتائج للسنة الأولى 2006.....	105
04	مختلف النسب.....	107

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المقـــدمة العامـــة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المقدمة العامة:

بعد مرور قرن من التدخل في الشؤون الاقتصادية من طرف الدولة برز من خلال الثمانينات اقتناع بأن تعود الدولة إلى القيام بدورها السابق الذي ساد خلال القرن التاسع عشر، والذي انحصر في تحقيق الأمن والعدل ورد الاعتداءات الخارجية، أي العودة إلى الليبرالية بمفهومها الأصلي التقليدي المرتكز على مبدأ الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وإطلاق قوى السوق تعمل بحركة كاملة وعلى جميع المستويات وكان سبب هذا الاقتناء تدهور الأوضاع الاقتصادية وظهور أزمة الاقتصاد العالمي في الثمانينات، عندما تدنت معدلات النمو إلى مستويات حرجة، وتراجع أداء الاقتصاد الأمريكي ليسجل عجزا غير مسبوق في الميزان التجاري، وكذلك ظاهرة الركود الاقتصادي الذي شمل أغلبية دول العالم وبصفة خاصة الدول الصناعية المتقدمة.

هذا الاقتناع تجسد في قيام الدول الصناعية بإصلاحات اقتصادية لقطاعها العام، تمثله في فتح المجال أمام القطاع الخاص عن طريق برامج الخوصصة ، حيث تعتبر بريطانيا أول من طبق سياسة الخوصصة على نطاق واسع وكان ذلك في أواخر السبعينات وبداية الثمانينات أين تم تطبيق هذه السياسة على مختلف النشاطات الاقتصادية كالنقل والاتصالات والخدمات والبترول، ونتيجة لنجاح سياسة الخوصصة في بريطانيا في رفع معدلات النمو والربح وزيادة العمالة وتحسن نوعية الخدمات اقتنعت جميع الدول الصناعية الرأسمالية التي تملك قطاعا عاما ضخما بضرورة التحول إلى القطاع الخاص حيث تبعت هذه الدول المتقدمة في تطبيق سياسة الخوصصة. أما الجزائر فقد واجهت بعد الاستقلال مشاكل عديدة في مختلف الميادين وخاصة الاقتصادية والاجتماعية منها، ولتحقيق تطورها الاجتماعي والاقتصادي عمدت إلى استرجاع ثرواتها عن طريق التأميمات في السبعينات منتهجة بذلك سياسة التخطيط التي لم تجد نفعا.

وبحثنا عن نموذج اقتصادي تنموي لمسايرة التطور الاقتصادي العالمي الحاصل. قامت الجزائر بإعادة هيكلة مؤسساتها في ظل انفتاحها على السوق، ووصولا إلى الخوصصة في السنوات

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الأخيرة، التي ظهرت كإستراتيجية تريد الدولة تطبيقها على المؤسسات العاجزة دون أن تمس التطلعات الإستراتيجية وهذا باقتراح ثلاث حلول:

-الاستعانة بخواص جزائريين.

- مساهمة العمال في شراء أسهم الشركات.

- اللجوء إلى رأس المال الأجنبي.

وهذا بالإضافة إلى التغيير الحاصل في آليات الاستثمارات، الشيء الذي فتح المجال أمام هذه المؤسسات وبالإضافة إلى الأهمية التي يكتسبها والأبعاد التي يكتسبها والأبعاد التي يسلكها في دفع وتيرة الاقتصاد الوطني وتحريك عجلة التطور، كان على هذه لمؤسسة أن تحافظ على نشاطها الذي أسست من أجله سواء من ناحية المشاريع الاستثمارية أو التمويل الذي يمنحها الموارد المالية الدائمة أو المؤقتة مواصلة نشاطها.

وكما هو واضح فإنه لابد أن تكون لديها موارد مالية حتى تتمكن من مواصلة سيرها.

إن ضعف إمكانية التمويل الذاتي لدى المؤسسة سبب عدة مشاكل منها: انخفاض هامش الربح وارتفاع الأجور، والمديونية المتزايدة جعلها تلجأ إلى مصادر خارجية متمثلة في البنوك و جعلها تلجأ إلى مصادر خارجية متمثلة في البنوك والمؤسسات المالية.

إن أكبر واهم مصدر تمويل هذه المؤسسات هو القرض حيث فعاليته وأهميته تعد طاقة لمواجهة التطور الاقتصادي والاجتماعي، والبنوك الجزائرية كباقي بنوك العالم تواجه مخاطر في منح القروض للمؤسسات ومن بينها: عدم تسديد مبلغ القرض أو التأخر في استرجاع القرض بعد انتهاء مدة استحقاقه بفترة طويلة، مما سبب تجميد أموال البنك الأمر الذي يؤدي به إلى خسارة لا يمكن تحملها إذا تعددت مثل هذه المشاكل.

مما سبق ذكره تبرز إشكالية بحثنا هذا والتي سنبلورها في السؤال الموالي:

ما مدى مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الخاصة في الجزائر؟"

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ولأجل إعطاء هذه الإشكالية نصيبها من الاهتمام ولأجل توسيعها نقوم بطرح التساؤلات الإضافية التالية:

01-ما هي مكانة البنوك التجارية في الجهاز المصرفي؟

02-كيف يتم منح القروض المصرفية؟

03-هل تساهم المؤسسة الخاصة في التنمية الاقتصادية؟

04- ماذا نقصد بالتمويل في المؤسسات الخاصة؟

من خلال الأسئلة المطروحة تبادرت في أذهاننا مجموعة من الفرضيات والتي قد تكون إجابات احتمالية للأسئلة السابقة وهذه الفرضيات هي:

01-البنوك التجارية هي جزء من الجهاز المصرفي وتعتبر كوحدات عملية لتجسيد الوظيفة البنكية، من خلال مختلف مهامها التي على رأسها منح القروض.

02- تمنح القروض وفق إجراءات مدروسة وتتم وفقا لخطوات مضبوطة وتنطوي الإجراءات العامة لمنح قروض على دراسة عوامل مختلفة.

03-المؤسسة الخاصة تمثل الأداة الرئيسية لإحداث التنمية ونمو أي اقتصادي كان.

04-التمويل عبارة عن توفير الأموال اللازمة للمؤسسة الخاصة لتلبية حاجاتها المختلفة.

نهدف من خلال هذا البحث إلى:

-التعرف عن قرب على ماهية النظام المصرفي والبنوك التجارية وكيفية تمويل المؤسسات الخاصة.

- تسليط الضوء على مختلف الإجراءات التي تتبعها البنوك التجارية في منح القروض لتمويل مؤسسات خاصة .

- كما يوجد لنا هدف ذاتي وهو محاولة إثراء مكتبتنا لمرجع خاص بالموضوع المعالج.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أما أسباب اختيارنا للموضوع يرجع إلى:

- أهمية الموضوع في ظل التحولات التي شهدنها المؤسسات الاقتصادية.

- معرفة واقع المؤسسة الخاصة ضمن هذا الموضوع.

حداثة موضوع المؤسسات الخاصة وانتشارها في كل دول العالم.

- نقص البحوث والدراسات في الموضوع.

- طبيعة الموضوع الذي يتناسب مع تخصص الطلبة وفي الوقت نفسه مع الأوضاع الاقتصادية السائدة في البلاد.

إن معالجة موضوعنا هذا واجهنا من خلاله مجموعة من الصعوبات أهما:

- نقص بعض المراجع.

- صعوبة في الحصول على بعض المعلومات في المؤسسة المستقبلة.

- صوبة الحصول على مكان التربص.

- ضيق الوقت.

من أجل الوصول إلى النتائج المرجوة اتبعنا منهجية علمية مبنية على المنهج الوصفي والإحصائي الذي سيتناسب مع نوع الدراسة التي قمنا بها والتحليلي كذلك والذي برز خاصة في دراسة الحالة من خلال تحليل المعطيات المقدمة من طرف المؤسسة المستقبلة.

إن اختيارنا لموضوع "دور البنوك في تمويل المؤسسات الخاصة" أجبرنا على تقسيمه إلى خمس فصول سنتطرق من خلالها إلى كل ما يرتبط به، حيث سنتناول في الفصل الأول مفاهيم عامة عن الجهاز المصرفي ومكانة البنوك فيه وفي الفصل الثاني سنتناول القروض المصرفية وكيفية منحها أما في الفضل الثالث سنتطرق إلى مفاهيم عامة عن المؤسسة الاقتصادية وأصنافها وفي الفصل الأخير سنتناول دور البنوك التجارية ومصادر التمويل في المؤسسات الخاصة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصـــل الأول

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصل الأول ـــــــ مفاهيم عامة عن الجهاز المصرفي في الجزائر ومكانة البنوك فيه

تمهيد:

يعتبر الجهاز المصرفي في وقتنا الحالي المصدر الرئيسي لجميع الأموال المستعملة لمختلف الأعوان الاقتصادية خاصة في الدول المتطورة اقتصاديا وذلك نظرا للدور الاستراتيجي الذي يلعبه هذا الجهاز المتمثل في توفير أكبر جزء من الأموال التي تحتاجها مختلف القطاعات الاقتصادية، ومعظم هذه الأموال تأتي من البنوك التجارية على شكل قروض مصرفية من الموارد المجمعة من الخواص أو الأفراد في شكل ودائع ومن الإصدار النقدي خاصة، كأهم مورد للبنوك التجارية.

بالإضافة إلى ذلك فان جميع البنوك التجارية تمارس نشاطاتها التقليدية المتمثلة في جمع الموارد وتوزيع القروض ففي كل نشاط لها هدف معين نسعى إلى تحقيقه، ففي مجال توزيع القروض تهدف إلى إعطاء الحرية واستقلالية القرار.

وفي إطار عملية تمويل الاستغلال وحث في سياسة القرض المتتبع لتوجيه السياسية الاقتصادية، سوف نتطرق لمفهوم ومصادر التمويل وأهميته التي ستكون محور دراستنا في الفصل القادم.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الأول: النظام المصرفي الجزائر.

المطلب الأول: نشأة النظام المصرفي الجزائر.

لقد كان النظام المالي النقدي في الجزائر قبل 1962 يعيش ازدهارا ورقيا واسع النطاق لكن بعد خروج فرنسا من الجزائر أصبح هذا الأخير شبه مشلول تنقصه تقنيات كثيرة إذا كان قائما على أساس النظام الاقتصادي الليبرالي الحر، يفتقر الى التطلعات الجديدة التي تعمل على بناء مجتمع قوامه الرفاهية والازدهار والعدالة الاجتماعية على أساس النظام الاشتراكي.

كما ظهر عليه جليا آثار الخروج الفرنسي الذي أحدث تغيرات في النظام المصرفي أهمها تغيرات سياسية واقتصادية تبين وجودها في التوجيهات الجديدة للجزائر المستقلة وأخرى قضائية تمثلت في تغير مقرات المصارف وتوقفها نهائيا عن نشاطاتها.

إلى جانب التغيرات الإدارية التي مست هجرة الإطارات المتمكنة من تسيير النظام المصرفي وكذا هجرة رؤوس الأموال بهجرة المعمرين على هدا الأساس وبهدف تعويض هدا النظام بآخر يخدم طموحات وأهداف الاقتصاد الوطني كان على الجزائر التحكم في تسيير النظام المالي والنقدي الموروث عن المعمر وجعله يساير الأهداف المسيطرة والمنبثقة عن سياسة اقتصادية مخططة، ولقد تمكنت الجزائر من تحقيق النظام المالي والمصرفي من خلال المراحل التالية: [1]

المرحلة الأولى: 1962-1970:

وشهدت فترة الستينات اهتماما بتكلفة رأس المال والاستثمارات[2]، كما تم تشكيل مؤسستين هما البنك المركزي الجزائري الذي تأسس في سنة 1962 واعتبر كمؤسسة لإصدار

[1] - د.صحي تادرس قريصة، د محمد دبوس ، مقدمة في الاقتصاد ديوان المطبوعات الجزائرية ، الطبعة 91، ص129-131، بتصرف.

[2] - عباس نواره، "وسائل وتقنيات التمويل البنكي" مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، فرع تجارة ، جامعة بومرداس دفعة 2002، ص19.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

النقود القانونية، والذي تولى إلى جانب ذلك مهمة سير العملة الصعبة والذهب ومراقبة القروض وتوزيعها.

والصندوق الجزائري للتنمية(CAD) الذي نشأ سنة 1963 وتولى تمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة المدى المتعلقة بالجانب الخارجي والى جانب هاتين المؤسستين تم إنشاء مؤسسة التوفير والاحتياط (CNEP) الذي تولى تشجيع الادخار والإسكان.

وفي سنة 1966 تم تأميم البنوك التجارية وبالتالي ظهور أول بنك تجاري جزائري ألا وهو البنك الوطني الجزائري(BNA) عام1966 كما تم تأسيس ثاني بنك جزائري في 14ماي 1966 ألا وهو القرض الشعبي الجزائري(CPA) ومهمة هذه البنوك التي تعتبر بنوك الإيداع هي تمويل الاقتصاد الوطني.

وفي1 أكتوبر 1967 تم تأسيس البنك الخارجي الجزائري (BEA) بموجب الأمر67-20[1] وبذلك يعتبر ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه طبقا لقرارات تأميم القطاع البنكي.

فترة 70- 82 :

في سنة 1970 كان الأمر السياسي يتعلق بالبحث عن كيفية ضمان استقرار تمويل النشاط الاقتصادي وتحقيق النظام الاستقرار المالي.

وبالنسبة لتعديلات 1970[2] التي تهدف إلى إنشاء شروط لتحقيق نظام الاستقرار المالي يرتبط مع الاختيارات الجديدة للسياسة الجزائرية ولهذا فقد عملت بعض الأطراف السياسية الجزائرية ابتداء من سنة 1970 على ضبط محتويات الأرقام وفي هذا المخطط يجب وضع موارد أخرى لنفس القانون لمسايرته.[3]

[1] - الأمر 67-204 المؤرخ في 01 أكتوبر 1967

[2]- المادة رقم 30 من القانون المالية جوان1970.

[3]- بوخليل رشيد حمدي حمال شرفي سيد علي "دور البنوك في تمويل التجارة الخارجية" مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية تجارة الدولة الجامعية تجارة دولية جامعة بومرداس دفعة2001 ص06.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وفي سنة 1971 تمت رؤية جديدة لعلاقات التمويل كما حددت الاستثمارات العمومية المخططة وتتمثل هذه الطرق في القروض البنكية متوسطة الأجل والقروض الطويلة الأجل الممنوحة من طرف المؤسسات المالية المتخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية والتمويل عن طريق القروض الخارجية في ظل توصية رقم71-46 المؤرخ في 30جوان 1971 [1]، وإجراء تعديلات واقتراحات جديدة في ميدان التمويل والاستثمار، وفي بداية 1980 فان القانون الحكومي عمل على تأسيس البنوك المتخصصة بما فيها بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، فمهمته الأولى تكمن في تمويل الميدان الفلاحي، ومهمته الثانية هي تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

❖ **فترة 82-85:**

عدم نجاح الإصلاحات التي أتت بها الدولة في السبعينات أدى إلى تطويرها حيث تم تعديل مالي منظم من طرف الخزينة العامة وتوجه نحو إعادة هيكلة القطاع البنكي غالى تخصيص كل بنك في مجال معين فظهرت بنوك أخرى منها بنك الفلاحة والتنمية الريفية 1982 ثم بنك التنمية المحلية فقد تأسس بموجب المرسوم 85-85 المؤرخ في 30 أفريل 1985 [2]

➢ **1991 إلى يومنا هذا :** (قانون القرض والنقد) المؤرخ في 14-04-1990.[3] ، الذي أعاد التعريف تلبية إلى النظام المصرفي الجزائري وجعله في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في البلدان الأخرى، كما أن هذا القانون يأخذ سمة التعريف بالقانون الأساسي لبنك المركزي الجزائري ونظام البنوك والقرض كما أن الأفكار الأساسية لهذا القانون تحدث قطيعة مع ما كان سائدا من قبل حيث لا يقتصر دور هذا القانون على ضمان الاستقلال نسبي نظامي وطبقي للبنك المركزي الجزائري من خلال المهام والأهداف المنوطة به، بل يزيل كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي ومن خلال هذا ظهر مجلس النقد والقرض الذي يعمل بصيغتين.

➢ الأولى بصفة مجلس الإدارة البنك لديه عندئذ الصلاحيات العادية الخاصة لمجلس الإدارة.

---

[1]- توصية رقم 71-46 المؤرخ في 30 جوان 1971.
[2]- المرسوم 85-85 المؤرخ في 30أفريل 1958.
[3]- المادة رقم 30 من القانون المالية، جوان 1970.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

➢ الثانية بصفة السلطة النقدية المكلفة بالعمل على تحقيق المهام المنوطة للبنك المركزي.[1]

المطلب 2 : نشأة البنوك في الجزائر:

إن البدايات الأولى للعمليات البنكية تعود إلى عهد بابل العراق القديم، بلاد مابين النهرين في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بدايات العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض.[2]

فالشكل الأول والمبدئي للبنوك هو الصراف الذي كان يتعامل ويتاجر في النقود بيعا وشراء للعملات مقابل العملة الوطنية أو يحتفظ بما يزيد منها عن المعاملات، حيث كان سابقا يتعامل بالنقود المعدنية ومع تزايد عملية الحفظ (الإيداع) أصبح الفائض وديعة لدى الصراف، والصراف يعطي أصحاب هذه الودائع وصلات (إيصالات) تثبت ذلك.[3]، فمنذ القرن الرابع عشر سمع الصياغ والتجار ببعض عملائهم بالسحب على المكشوف وهذا يعني سحب مبالغ تتجاوز أرصدتهم الدائنة وقد أدى ذلك إلى إفلاس عدد المؤسسات وقد دفع ذلك عدد من المفكرين في الربع الأخير من القرن 16م إلى المطالبة بإنشاء أول بنك حكومي بالبندقية.

وفي عام 1609 أنشأ بنك أمستردام وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر، والتعامل في العملات وإجراء المقايضة بين السحوبات التجارية [4]، وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صرفه ثم إلى البنك فمنذ القرن 18 م زاد عدد البنوك في أوروبا وكان أكثرها صغيرا وعائليا بمجيء الثورة الصناعية أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى في القرن التاسع عشر وتأخذ شكل شركات المساهمة.[5]

استمر عمل البنوك في ظل مبدأ التخصص لفترة طويلة حتى أن الفروق الأساسية بينها أصبحت في تخصص كل منها في إدارة أنواع معينة من الأصول المالية تكون أكثر تلاءما مع أنواع

---

[1]- محمود سحنون الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، الجزائر، 2003 ص75.

[2]- د صبحي تادرس قريصة، د محمود دبوس- مرجع شبق ذكره-ص131.

[3]- د شاكر القز ويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر2008- ص75.

[4]- شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص26.

[5]- ايدار ليندة ، بهلول سهام، تقنيات وإجراءات منع القروض، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية 2009 ص3-4 .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

محددة من الموارد، ثم ظهرت تقسيمات للبنوك المتخصصة والتي سميت باسم القطاع الذي تتخصص في تمويله كالبنوك الزراعية والصناعية والعقارية.[1]

وفي أواخر القرن 19م ومع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو بطريقة الشركة القابضة أي شراء معظم أسهم البنوك الأخرى، وقد اتسع نطاق حركة التركز بعد الحرب العالمية الأولى في معظم البلدان الرأسمالية وازدياد تدخل الدولة في أعمال البنوك فقصرت حق إصدار الأوراق النقدية على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية وخاصة خلق النقود والبنوك المركزية تطور ظهورها نسبيا السويد 1668 انجلترا، 1694، فرنسا 1800.

ويعتبر الظروف الاقتصادية وتحديد الخدمات البنكية والمالية وخاصة بعد جولة الأرغواي وتشكيل المنظمة للتجارة سنة 1944 ظهر اتجاه نحو البنوك الشاملة التي تجمع بين الوظائف التقليدية في منظومة بنكية واحدة.[2]

المطلب الثالث: أصناف البنوك في الجزائر:

يمكن تصنيف البنوك في الجزائر حسب الدور الذي تقوم به وفق الأصناف التالية:

I- البنوك الأولى في الجزائر:

1- البنك المركزي الجزائري: (LA BANQUE D'ALGERIE)

طبقا للمرسوم رقم 144/62 الصادر في 13-12-1962 تأسس البنك المركزي....[3]

يعرف البنك المركزي بأنه (مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي)...[4]

---

[1]- شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص27.
[2]- ايدار ليندة، بهلول سهام، مرجع سبق ذكره، ص4 .
[3]- المرسوم رقم 144/02 المؤرخ في 13-12-1962.
[4]- المادة 11 من القانون النقد والقرض، ص10-09.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

(البنك المركزي حسب مفهوم السلطة النقدية هو بنك ذو طابع خاص لأن يمدها ببعض الخدمات مثلما تقوم السلطة النقدية وسياسة أسعار الصرف)..[1].

ومن أهم الوظائف أو الخصائص التي يتمتع بها:

- ✓ بيع وشراء العملات الصعبة.
- ✓ يعتبر المسؤول عن التداول النقدي و السياسة النقدية ويقوم بالرقابة المصرفية.
- ✓ توجيه ومراقبة القرض وتحديد سند الفائدة.
- ✓ يسهل تطبيق الاتفاقيات والمعاملات الدولية...[2].

2- البنوك التجارية: (بنوك الودائع) :

2-1 - البنك الوطني الجزائري: LA BANQUE D'ALGERIE (BNA)

تأسس هذا البنك بموجب المرسوم الصادر في 13-06-1966، بغرض دعم عملية التحويل الاشتراكي في الزراعة، كما يعتبر بنكا تجاريا يمنح اعتمادات مستندية للقطاع الفلاحي إلى غاية 1982، إذ منذ هذا التاريخ تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي أصبح منحصر في مثل هذه العمليات.

وفي عام 1968 بعد فتح صندوق الجزائر للقروض الفلاحية وتضامن البنك الوطني الجزائري أصبح محتكرا بمنح الائتمان لقطاع التسيير الذاتي.

الميادين التي يتدخل فيها البنك الوطني الجزائري هي:

- ✓ تنفيذ خطة الدولة في التمويل القصير والمتوسط الآجال.
- ✓ إقراض البنك المنشآت الصناعية العامة والخاصة.
- ✓ تمويل قطاع الإسكان عن طريق خصم الأوراق التجارية في ميدان التسديد.

---

[1]- حميدات محمود، النظريات السياسية النقدية والملكية، الطبعة والنشر الجزائر سنة 1996 ص44.

[2]- د.شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ط 92، ص 76.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

2-2 - القرض الشعبي الجزائري: CPQ

تأسس هدا البنك بمرسوم صادر في 14-05-1967، برأس مال قدره 15 مليون دينار، وهدا الإنشاء ناتج لشراء حصص البنوك الأجنبية، ويعتبر هدا القرض الشعبي الجزائري بنك ودائع ويختص في النشاطات النقدية والمالية المتعلقة ب:

- الصناعة التقليدية والفنادق السياحية.
- تعاونيات الإنتاج والتوزيع غير الفلاحية.

2-3- بنك التنمية المحلية BDL:

يعتبر من البنوك الجزائرية المتخصصة، تأسس هدا البنك بموجب المرسوم 85-85 الصادر في 30-04-1985..[1] ويعتبر البنك الوحيد الدي يقع مقره خارج العاصمة، ويتمثل هدا البنك فيمايلي :

- تنفيذ كل العمليات البنكية ودلك بتقديم قروض بمختلف أشكالها.
- باعتباره بنكا تجاريا فانه يقبل الودائع سواء العاجلة أو الآجلة من كافة الأشخاص.
- تقديم تسبيقات أو قروض بالمدى المتوسط أو المدى القصير لأي شخص.
- يقوم بنك التنمية المحلية بتمويل مختلف العمليات من المشاريع المدرجة ضمن المخططات التنموية الوطنية الهادفة لتنمية نشاطات هياكل المؤسسات...[2].

2-4- البنك الفلاحي والتنمية الريفية : BADR

تأسس هدا البنك بموجب المرسوم رقم82/206 الصادر في 1982/03/13.[3] برأس مال قدره مليار دولار يمتلك البنك فروعا مختلفة في عدة جهات من الوطن وبهدف بنك الفلاحة

---

[1]- المرسوم 85\85 الصادر في 30-04-1985.

[2]- وعلي عقيلة، سكين شهيرة "دور الجهاز المصرفي في منح القروض" مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية التجارة الدولية جامعة بومرداس، دفعة 2000، ص07.

[3]- المرسوم 82/206 الصادر في 1982.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

والتنمية الريفية إلى تنمية النشاط الاقتصادي، فهو يعمل على منح القروض الطويلة والمتوسطة الأجل ويتخصص هدا البنك في منح الائتمان للقطاع الفلاحي وترقية النشاطات الريفية.

2- 5 البنك الخارجي الجزائري:

تأسس هدا البنك بموجب المرسوم 204/67 الصادر في 1967/10/01..[1] يقدر رأس ماله ب20 مليون دينار جزائري بحيث ورث هدا البنك خمس مصارف أجنبية، ويختص هدا البنك بضمان تنفيذ الاتفاقيات المرتبطة بالتصدير والاستيراد ويتمثل نشاطه في محورين رئيسيين وهما:

1-الودائع والأقراض.

2-العمليات الأجنبية.. [2].

II- البنوك الثانية في الجزائر: ادخارية-استثمارية:

1- بنك الجزائر للتنمية: BANQUE AGLERIENNE DE DEVELOPEMENT

تأسس هدا البنك باسم الصندوق الجزائري للتنمية سنة 1963 قصد تمويل الاستثمارات عام 1972 أصبح يسمى البنك الجزائري للتنمية يقوم على منح القروض طويلة الأجل بغية تمويل المشاريع الكبرى كما يتجلى هدا البنك في الأسواق الدولية برؤوس الأموال ويعمل على جمع الاعتماد الحكومية وتمويل الاستثمارات القطاع الخاص وكدا إعداد مخطط تمويل المشاريع الإنتاجية المقررة في الخطة الاقتصادية الوطنية .

2- الصندوق الوطني للادخار والاحتياط CNEP:

تأسس هدا البنك بموجب المرسوم رقم 1227/64 المؤرخ في 1964/08/10[3] وهو صندوق يتكون من نوعين:

1- المرسوم 204/67 الصادر في 1967/10/01.
2- الطاهر لطرش" تقنيات البنوك" ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2001، ص203.
3- المرسوم رقم 1227/64 المؤرخ في 1964/08/10.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

فروع متصلة بالمقر الرئيسي ومكاتب بريد وظيفتها جمع المدخرات لحساب الصندوق ويقوم بإدارة ثلاث أنواع من الموارد .

- أموال الادخار، أموال الهيئات المحلية، وأموال المنتسبين للهيئات المحلية، والمستشفيات أي يجمع بين موارد القطاع العام والخاص حيث يعمل على:
  - ✓ تمويل المشاريع الإسكانية.
  - ✓ إقراض الهيئات المحلية من أجل تنفيذ الأعمال الأساسية.
  - ✓ اقتناء سندات التجهيز العمومي التي تصدرها الخزينة.

III – البنوك الثالثة في الجزائر: قطاع التأمين:

لقد كان قطاع التأمين حتى 1962 في يد الأجانب وفي 1963 أنشأت الدولة شركتين هما:

1-الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين:

طبقا للمرسوم رقم 167/63 وفي 1963/06/08[1] تم تأسيس بهدف سد الفراغ الدي تركته الشركات الأجنبية، وتولى هدا الأخير كل أعمال التأمين ما عدا مخاطر الزراعة وحوادث العمل.

2- الشركة الجزائرية للتأمين: [2]

تأسست في 1963/12/12 كقطاع مختلط مع مصر لغة المؤهلات الوطنية ثم ماي سنة 1966 عملية تأميمها وقد استندت لها مند 1975 وظائف التأمين متعددة منها:

- ✓ التأمين ضد الأضرار.
- ✓ السرقة.
- ✓ المسؤولية
- ✓ المدنية.

التامين على الأشخاص

[1]- المرسوم رقم 167/63 المؤرخ في 1963/06/08.
[2]- شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص72-80، بتصرف.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

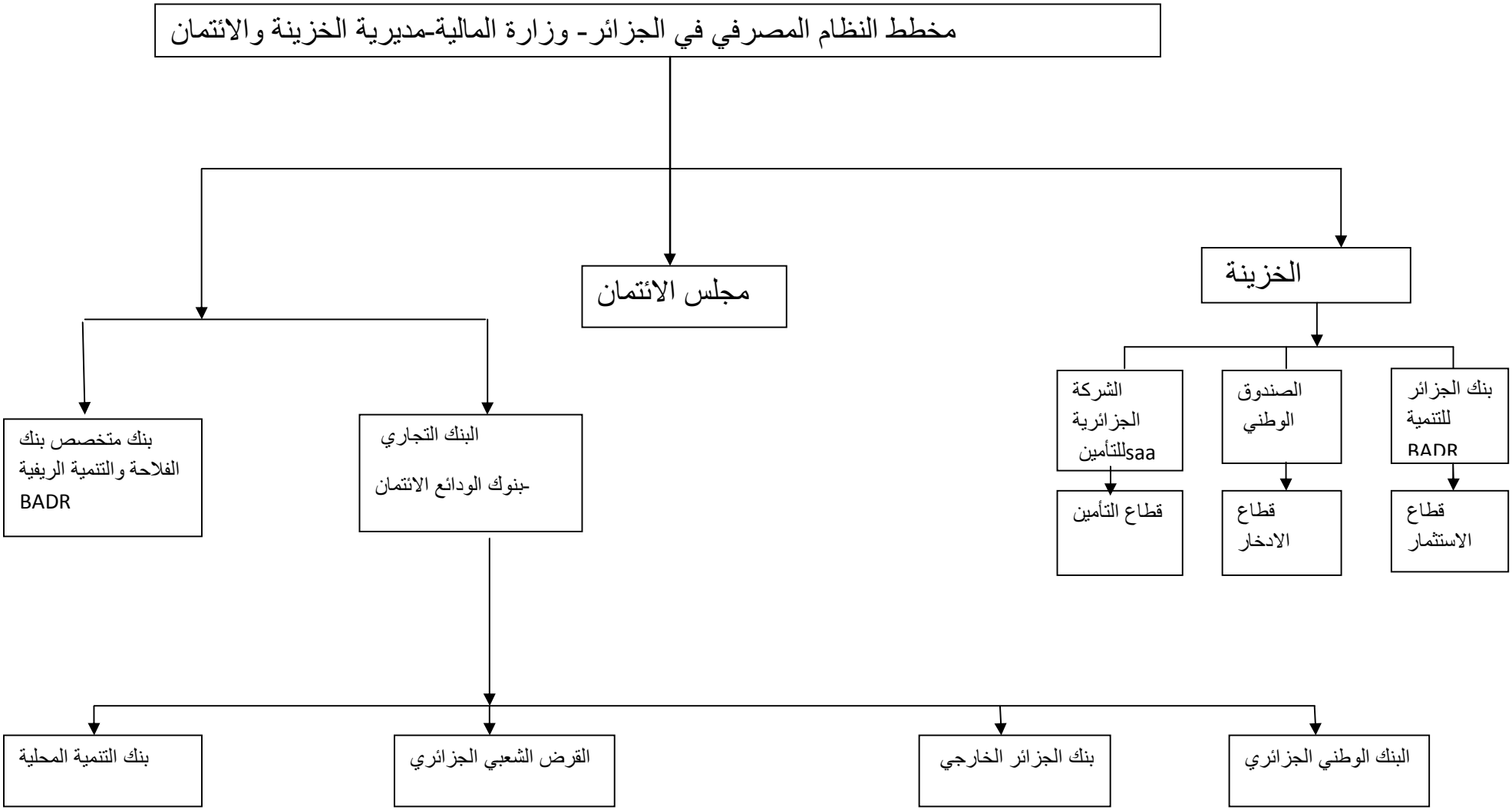

الشكل 01: هيكل النظام المصرفي في الجزائر- وزارة المالية- مديرية الخزينة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الثاني: نظرة حول التمويل المصرفي.

مازال التمويل من أعقد المشكلات التي تواجهها التنمية الاقتصادية في كل بلاد لأن القيام بمشاريع كبيرة تتطلب رؤوس أموال كبيرة والكيفية التي تحصل بها المؤسسات أو المشاريع على ما تحتاج إليه للقيام بنشاطها

هي أول ما يفكر فيه كل صاحب مشروع أو مدير مؤسسة فيقدر حجم التمويل وحسن استثماره وتسيير مصادره يكون الربح أو العائد الدي هو هدف كل نشاط اقتصادي أو صناعي أو تجاري.

المطلب الأول: ماهية التمويل:

فرع 01: التطور التاريخي للتمويل[1] :

في بداية القرن العشرين كان الاهتمام حول كيفية الحصول على الأموال لتسيير المشاريع، ومن هنا جاءت كلمة التمويل وفي العشرينات زادت الحاجة الماسة إلى الأموال لتمويل استثماراتها وإنشاء الأزمنة العالمية لعام 1939م أصبحت إجراءات الإفلاس وإدارة السيولة وتجنب المشاكل المالية إحدى أهم المواضيع إلى جانب دراسة التمويل للبقاء والاستمرار في السوق أما في الأربعينات والخمسينات فتركز الاهتمام على معالجة آثار الكساد وتوفر الأموال الأزمة للتوسع كما ظهر التحليل المالي والتخطيط لاستخدام الموارد المالية، وشهدت فترة الستينات اهتماما بتكلفة رأس المال نتيجة الأعمال التي قام بها رائد الإدارة المالية "فرانكو مدكلياني و مارتن ميلز" كما عرفت هده الفترة اهتمامنا بالاستثمارات واستمرت حتى السبعينات وتأتي فترة الثمانينات لتحضي الضرائب على الدخل بالاهتمام وتحول شركات المساهمة إلى شركات يملكها عدد محدود من الأفراد.

[1]- منير إبراهيم هندي" الغدارة المالية" مدخل تحليلي معاصر بمكتب العربي الحديثة مصر 1999: ط04، ص06.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

فرع 02 : تعريف التمويل:

لقد تعددت التعاريف الخاصة بالتمويل ولكن أبرزها:

"أن التمويل كوظيفة أساسية وهامة من وظائف المؤسسة مما أدى إلى تطور مفهومه بصفة ملحوظة وكان دلك ضروريا للتغلب على التحديات التي تواجه منشآت الأعمال، فعلى المؤسسة إيجاد المواد الأزمة التي من شأنها مساعدة المؤسسة في تحقيق التوازن المالي على مستوين من حيث الاستثمار وكذلك رأس مال العامل لضمان بقائها ودلك من خلال القضاء على العجز المالي".[1]

كذلك يعرف على أنه: "توفير الموارد الحقيقية وتخصيصها الأغراض التنمية، ويقصد بالموارد الحقيقية تلك السلع والخدمات الأزمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية وتكوين رؤوس أموال جديدة واستخدامها لبناء طاقات إنتاجية قصد أنتاج سلع وخدمات الاستهلاكية" . [2]

كما يعرفه شوقي المهموندي:

" على أنه إمداد بالأموال الأزمة في أوقات الحاجة إليها"...[3]

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف التمويل على أنه:

التغطية المالية لمشروع أو مشروعات معينة سواء من الداخل أو الخارج لأي مؤسسة، ويعتبر تمويل المشاريع الصناعية والتجارية من عقد المشكلات التي تواجهها التنمية الاقتصادية.

المطلب الثاني: مصادر التمويل:

مصادر التمويل هي مجموعة من الوسائل والأدوات والأساليب التي تستخدمها إدارة المشروع للحصول على الأموال الأزمة لتغطية النشاطات الاستثمارية الجارية، وعلى هدا

---

[1]- رامول سعيدة، بلخير سميرة، تقسيم وتمويل المشاريع الاستثمارية، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في التجارة الدولية، جامعة الجزائر، دورة جوان 1991.

[2]- محمد عبد العزيز عجيمة، "مقدمة في التنمية والتخطيط"، دار النهضة العربية ، لبنان 1982، ص21.

[3]- شوقي الهموندي" المؤسسات الاقتصادية" دار النهضة العربية ، لبنان ، سنة 1980، ص83.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الأساس فان تحديد مصادر لتمويل المشروع يعتمد على المصادر المتاحة في الأسواق المالية وكلفة المصدر المقترح مقارنة بالمصادر البديلة وكذلك مع العائد على الاستثمار ومدى ملائمة مصادر التمويل للاستثمارات المقترحة...[1]

وبالتالي يمكن القول بأن مصادر التمويل هي عبارة عن مجموع الطرق أو السبل التي تستطيع المؤسسة استخدامها من أجل الحصول على الأزمة لسد احتياجاتها سواء كانت هده المصادر من المؤسسة ذاتها أو كانت خارجية.

الفرع 01: مصادر التمويل الداخلية:

تتمثل في جميع الموارد الخاصة للمؤسسة دون اللجوء إلى مصادر أخرى وتبقى هده الموارد تحد تصرفها نهائيا ويرتبط التمويل الداخلي أساسا بتحقيق المردودية المالية وقدرة المؤسسة على تحصيل الأرباح[2] وتنقسم إلى:

1): **التنازل عن الأصول:** تتصرف المؤسسة ببيع جزع من أوراقها المالية سهلة التسويق وذلك لغرض تقوية رأسمالها واستخدام هذه القيمة في بعض الاحتياجات التمويلية مع مراعاة فرضية البيع بوجود مشترين يرغبون في اقتناء الأصول وفي ظروف سوف تخدم مصالح المؤسسة.

2): **التمويل الذاتي من رأس المال المدفوع:** هو عبارة عن الأموال التي يتم دفعها من قبل المشروع للقيام بإنشائه وينقسم إلى الأنواع التالية:

2-1- رأس المال المصرح به:هو عبارة عن رأس المال الذي يقدم أثناء طلب ترخيص المشروع وتصدر الرخصة به فقد يكون رأس المال هذا اكسر من الحاجة الفعلية لإنشاء المشروع ويعبر عنه بالأسهم.

[1]- دريد كامل آل تشيب" مقدمة في الدارة المالية المعاصرة" الإدارة المسيرة، عمان، الأردن، 2007، الطبعة الأولى ص 197.
[2]- حنفي عبد الغفار الإدارة الحديثة في بنوك تجارية الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، سنة 2004، ص12.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

2-2- رأس المال المكتسي به: [1] وهو عبارة عن رأس المال الذي طرح للاكتتاب عن طريق أسهم وبالتالي فهو يعبر عن القيمة الاسمية لجميع أسهم الشركة التي تم الاكتتاب عن طريق الأسهم وبالتالي فهو بعيد عن القيمة الاسمية لجميع أسهم الشركة التي تم الاكتتاب بها وقد يكون رأس المال هذا مساويا لرأس المال المرغوب فيه أو يقل أو يزيد.

2-3- رأس المال المدفوع: هو عبارة عن الأموال التي يتم الحصول عليها أجزاء بيع الأسهم الاكتتاب بها.

3) **تخصصات المؤونات**[2]: تعرف على أنها انخفاض من نتيجة الدورة ومخصصة لمواجهة الأعباء والخسائر المحتملة الوقوع أو أكيدة الحصول كما تعرف على أنها انخفاض غير عادي في قيمة الأصول وعلى المؤسسة أن تسعى لتفادي الانخفاض غير العادي في قيمة الأصول وعلى المؤسسة أن تسعى لتفادي الانخفاض.

4) **الاحتياطات:** وهي مجمل الأموال التي تقوم بتخصيصها لغرض مواجهة أي مشاكل ومنه:

التمويل الذاتي= الاستهلاك + المؤونة +الاحتياط+ الأرباح +المحتجزة.

***مزايا التمويل الداخلي:** [3] إن من المزايا التمويل الداخلي أنه:

- هوا لمصدر الأول لتكوين رأس المال الطبيعي بأقل تكلفة ممكنة

- لا يحتمل صاحب المشروع في سبيل زيادة طاقاته الإنتاجية أية أعباء مادامت ادخارا ته هي التي تستخدم لتمويل استثماراته.

- يعطي لصاحب المشروع الحرية في اختيار نوعية الاستثمار دون التقيد بشروط الائتمان أو بأسعار الفائدة أو بالضمانات المختلفة.

---

[1]- طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار الصفاء، عمان، الأردن، سنة2002، ص125-127.

[2]- جميل أحمد توفيق " أساسيات المالية" دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان، ص) : جميل أحمد توفيق "دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان، ص 369-370.

[3]- عيساوي مليكة، شيخي نوال، مرجع سبق ذكره، ص 57-58.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

*** عيوب التمويل الداخلي:**

يمنع تجمع الادخارات ويحصرها في التوظيف في قطاعات معينة ذات عائد مرتفع إنتاجي استهلاكي وللتمويل الذاتي آثاره الاجتماعية المعقدة تم بزيادة أصول المشروع التي يكون مصدرها الأرباح المتراكمة غير موزعة، هذه الأرباح سببها ارتفاع إنتاجية العمل ومن المفروض أن يحصل العمال على نصيب من هذه الأرباح مقابل مساهماتهم في رفع الإنتاجية العمل، إلا انه يصاحب عدم توزيع الأرباح تجميد الأجور، إذن فهذا النوع من التمويل يؤدي إلى إعادة الدخل لصالح عائدات العمال(الأجور).

الفرع الثاني: مصادر التمويل الخارجية: [1]

الكثير من المشروعات الكبيرة القائمة الآن أصلها مشروعات صغيرة وفي غالب الأحيان تكون موارد مؤسسات صغيرة غير كافية وأصبح لازما على المؤسسات والأفراد اللجوء من أجل تمويل احتياجات المالية إذ يتمثل هذا التمويل في جميع الأموال التي تحصل عليها المؤسسة الخارجية باختلاف الطرق المستعملة.

ويعرف التمويل الخارجي بأنه تشكيلة المصادر التي حصلت منها المنشآت على الأموال بهدف تمويل استثماراتها.

وتنقسم مصادر التمويل الخارجية إلى:

1- التمويل قصير الأجل: يستخدم هذا المصدر بتمويل العمليات التجارية في المشروع، تتمثل في مجموع الالتزامات التي تتراوح فترة استحقاقها بين سنة واحدة إلى 18 شهرا.

وتنقسم مصادر التمويل قصير الأجل إلى : [2]

---

[1]- نور الدين خبابة "الإدارة المالية"، دار النهضة العربية، لبنان، سنة 1997، ص 469-470 .

[2]- عدنان هاشم رحيم السمراني، "الإدارة المالية" منهج تحليلي شامل ، الطبعة الثانية، الجامعة المفتوحة، الأردن، 1977، ص 255-271، بتصرف.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

1-1-الائتمان التجاري: يعتبر الائتمان التجاري واحد من أشكال التمويل قصير الأجل ويعرف على أنه الائتمان الممنوح للمشروع نتيجة شرائه موارد أولية أو بضاعة تامة الصنع دون رفع قيمة المشتريات نقدا تمنح فترة زمنية معينة (قصيرة) لتسديد قيمة هذه المشتريات.

2-1 -الائتمان المصرفي : يعتبر الائتمان المصرفي شكلا من أشكال التمويل قصير الأجل، وتمتاز القروض المصرفية بأنها أكثر توفرا من القروض طويلة الأجل وتمتاز بالقروض المصرفية بأنها أكثر توفرا من القروض طويلة الأجل الخاصة بالنسبة للمشاريع الصغرى إلى جانب كونها أقل تكلفة لجميع المشاريع وبغض النظر عن حجمها.

2- التمويل المتوسط الأجل: يستخدم هذا المصدر لتمويل حاجته الدائمة للمشروع المفترض كأن يكون لتغطية أصول ثانية أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عددا من السنين، وتتراوح فترة التمويل من سنة إلى خمسة سنوات، حيث يتم سداد قيمة القرض من خلال التدفقات النقدية التي تتولد خلال هذا العدد من السنين وتنقم مصادر التمويل متوسط الأجل إلى:

2-1 القروض المصرفية متوسطة الأجل : [1]

للبنوك التجارية دور كبير في هذا النوع من القروض فبعد أن كانت تقتصر في التعامل المالي على التمويل قصير الأجل، اتجهت إلى تمويل المشروعات والمشاريع بقروض متوسطة الأجل تزيد فتراتها عن السنة وتصل إلى خمس سنوات بالقروض متوسطة الأجل.

2-2- التمويل باستئجار الموجودات: يمثل شكلا من أشكال التمويل وهو بذلك يحل محل أي شكل أخر يتطلب المشروع للحصول على الأصول كأن يكون بإمكانها الإقراض للحصول على قيمة الموجودات المطلوبة ويمثل قسط الاستئجار وفوائده التزامات ثابتة على المشروع المستأجر يجب الوفاء بها.

[1]- عدنان هاشم رحيم السمراني ، مرجع سبق ذكره، ص 271-281.بتصرف.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3- التمويل طويل الأجل: يمثل هذا النوع الأموال لتمويل الفرص الاستثمارية المتاحة وتمثل التزاما على المشروع كشخصية معنوية مستقلة أو يتم اللجوء إلى هذا التمويل من أجل الحصول على الأموال لآجال طويلة لأن بعض المشاريع يكون الحاجة فيها للتمويل طويل الأجل مستمرة بسبب طبيعة عملها، وتتجاوز مدة استحقاقها سبع سنوات وقد تصل إلى 20سنة.

وتنقسم مصادر التمويل طويلة الأجل إلى:

3-1- الأسهم العادية:تعتبر أحد مصادر التمويل طويلة الأصل الذي يلجأ إليها المدير المالي عندما تقتضيه الضرورة لتوفير مصدر طويل الأجل لتمويل مشاريع استثمارية طويلة الأمد أو لضرورات التطوير من المشروع وتصدر هذه الأسهم الخاصة عند بداية تأسيسها وذلك لحاجتها إلى الأموال ولعدم قدرتها على تحمل الأعباء وتكلفة الاقتراض الخارجي والمشروع يكون في مركز مرن في حالة التمويل بالأسهم العادية لأن جملة هذا النوع من الأسهم يحصلون على عائد معين عند تحقيق أرباح معينة للمشروع وعند تحقيق الخسارة للمشروع فقد لا يتم توزيع الأرباح على هؤلاء الجملة.

3-2 الأسهم الممتازة: تتشابه الأسهم الممتازة والأسهم العادية في أن كليهما يمثل أموال الملكية كما يتمتع حامل السهم الممتاز كذلك بكافة المزايا التي يتمتع بها حامل السهم العادي، ويتم إصدارها بقيمة مصدره أعلى من القيمة الاسمية في حالة وجود علاوة إصدار ويتم إصدارها بقيمة أقل في حالة وجود خصم إصداره كما أن للسهم الممتاز إضافة إلى القيمة الاسمية والقيمة المصدرة قيمة سوقية تحددها المضاربات في أسواق المال وقيمة دفترية كما في الأسهم العادية.

3-3- الأرباح المحتجزة: تمثل الأرباح الحصيلة أو الثمرة التي تسعى المشاريع من خلال مجمل نشاطها لاقتصادي إلى تحقيقها وإنضاجها بالشكل الذي يتناسب وحجم النشاط الذي يتناسب وحجم النشاط ويعتبر الربح أحد الأهداف الرئيسية للمشاريع يمكن توزيعها على المساهمين أو الاحتفاظ بها بغرض استثمارها.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3-4- السندات: السند هو عبارة عن صك مديونية تصدره المؤسسة أو المنشاة ويعطى لحامله الحق في على القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق كما يعطيه أيضا الحق في الحصول على عائد دوري يتمثل في نسبة مئوية من القيمة الاسمية وتنقسم إلى سندات غير مضمونة برهن أصول فيكون الضامن في الغالب أصول الثانية التي يمتلكها المؤسسة، وسندات الدخل حيث تلتزم هنا المؤسسة بدفع فوائد هذه السندات فقط في حالة تحقيقها الأرباح كافية لدفع الفوائد... [1]

المطلب الثالث: أهمية التمويل :

تتبع أهمية التمويل من الحاجة إلى الأموال فتزداد وظيفة التمويل في أصله إلى زيادة الحاجة الاقتصادية به للسلع و الخدمات فمع زيادة المبادلات تزداد أهمية التمويل لأهمية المبادلات في اشبعا الحاجات الاقتصادية وذلك بواسطة الإنتاج المباشر...[2]

ومن خلال ذلك تظهر أهمية التمويل في: [3]

- استغلال الموارد الجامدة.
- القيام بمشاريع جديدة والتي يترتب عليها توفير مناصب الشغل تؤدي إلى القضاء على البطالة.
- تحقيق التنمية الاقتصادية.
- تشغيل الموارد المالية يؤدي إلى رفع الإنتاج والإنتاجية، وهذا يساعد على التحكم في التضخم.
- يساهم التمويل في إعطاء الحركة والحيوية الضرورية لتحقيق وتيرة النمو الاقتصادي.

---

[1]- بلحوت حميدة، "تمويل الاستثمار عن طريق القرض" مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، جامعة التكوين المتواصل، مركز البويرة، دفعة 2003/2002 ، ص11-12.

[2]- محمد شريف إيمان " دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية" مذكرة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، فرع نقود مالية والبنوك، البويرة، السنة الجامعية

[3]- بوعافية وريدة، فرحات نرجس، " التقنيات البنكية في تمويل التجارة الخارجية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة لدراسات التطبيقية، فرع تجارة دولية، جامعة بومرداس، دفعة 2001 ، ص29.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- يساهم في تفعيل وتنشيط ميكانيزمات الجهاز المصرفي من خلال رأس المال.
- مساعدة المؤسسة على تسوية توازنها المالي.
- تحقيق الرفاهية الأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية (توفير السكن، العمل ....)

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

خلاصـــــة:

مما سبق نستخلص إن النظام البنكي يلعب دورا أساسيا نظرا بما تقوم به في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح لهذا الاقتصاد بالتطور في ظل وضع يتميز بالاستقرار ونظرا أيضا لكونه القطاع الذي يعمل على تدبير وسائل التمويل الأزمة باعتبارها الأداة المحركة لنشاط المؤسسات كما تعتبر من أهم المشاكل التي تواجهها، باعتبار أن لها تأثير مباشر على البنوك وكذلك على الاقتصاد الوطني.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصـــل الثاني

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تمهيد الفصل:

تعتبر القروض الاستخدام الرئيسي لأموال البنوك التجارية التي مصدرها الوداع، والمصدر الأول لربحية البنوك التجارية تتمثل في عمليات الإقراض للعملاء باعتبارها الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك، وهناك اعتبارات يجب أخذها في الحسبان عند منح القروض بمختلف أنواعها ولكي تتم إدارة العمليات المصرفية الخاصة بالقروض بكفاءة وفعالية هناك سياسات للإقراض لابد من إتباعها.

بالإضافة إلى الإجراءات والخطوات ومتطلبات عالية يجب أن تتوافر لمنح القروض والبنوك التجارية دائما تعمل على إحداث تطورات في إدارتها للقروض المصرفية.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الأول: مفاهيم حول القروض المصرفية وأهميتها بالنسبة للبنوك التجارية.

إن أهم وظائف المؤسسات المالية هي تمويل المؤسسات الاقتصادية وذلك عن طريق منح القروض نجد لهذه الأخيرة أنها تتخذ القروض بحسب آجالها وتبعا للمقترضين والأغراض التي تستخدم فيها وباعتبارها المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك التجاري في تمويل مختلف النشاطات الاقتصادية وذلك من نظرا لأهميتها الكبرى التي تعود على البنك، فالقروض المصرفية دور هام في تحقيق الإيرادات البنت كية على اختلاف أنواعها.

ولذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم القروض وأنواعها وأهميتها بالنسبة للبنوك التجارية.

المطلب الأول: مفهوم القروض:

إن تمويل المشاريع يعتبر من أهم الأعمال للبنوك لأنها تحتاج لذلك أي (المشاريع التي تتكفل بها المؤسسات والشركات لانجازها) فالائتمان يعني الثقة ومنح البنك لزبونه ائتمانا معينا يعني أن البنك يثق في مقدرة زبونه فيعطيه الأموال أو كفالة وضمانات قبل الغير ومن الصعب أن نضع تعريفا جامعا لدور البنك في خلق وتقديم الائتمان لأن صورة تدخل في هذا المجال متعددة الجوانب وإن كانت لها نفس الغاية التي تمكن الزبون من الحصول على القروض ولما يغلب النظام المصرفي دورا كبيرا في تمويل الإنتاج، إن المؤسسة التي لا تتمكن من تسديد حاجياتها عن طريق تجنيد مواردها الخاصة تلجأ إلى البنك لتكمل نقائصها عن طريق القرض.

فما هو القرض؟

يعرف القرض من الناحية الاقتصادية على أنه:

« منح للشخص الانتفاع بثروة أو مبلغ نقدي مقابل تعهد هذا الشخص بالدفع أو التسديد للمبلغ الذي بحوزته» [1]

1- عبد المعطي رضا محفوظ أحمد جودة،"إدارة الاتمان"دار وائل لنشر،الأردن،سنة 1999، ص 31.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أما من الناحية القانونية يمكن تعريفه على انه استئجار نقدي من طرف الشخص الذي ه عجز أو محتاج وهناك إجراءات خاصة لمنح القرض وهي عبارة عن مراحل نذكر منها: [1]

-منح القرض من طرف البنك للمؤسسة (قبول البنك بالمبلغ و أشعاره).

-استعمال القرض من طرف المؤسسة (تحويل المبلغ الى حساب المؤسسة).

-تعبئة القرض.

-تسديد (وهذا في حالة قروض طويلة والمتوسطة المدى) أو المؤسسات التي تتوقف عن طلب قروض قصيرة الأجل (عدم تجديد الطلب).

-يمكن تعريف القروض المصرفية على أنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين سداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات، المستحقة عليها، والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة وتدعيم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل بأحد تلك المعاني للدلالة على معنى القروض المصرفية ووظيفة الانقراض هي الآلية التي يتم لها تحقيق العمليات الخاصة بالقروض المصرفية وهي من أهم وظائف البنوك التجارية. [2]

المطلب الثاني: أنواع القرض:

1- تقسـيـم القروض بحسب آجالها :

1-1) قروض طويلة الآجال: تخصص هذه القروض عموما لتحويل الأصول الدائمة للمشاريع ، والاحتياطات الأساسية للمؤسسات، الإنشاءات والهندسة المدنية، إعادة الإصـلاح وتشـغيل العتاد والمركبات مدته 07 إلى 20 سنة يمنح هذا الفرض من طـرف بنـك التنميـة المحليـة فتخصص لمنح هذا القرض من طرف بنك التنمية المحلية فتخصص لمنح هذا القروض

1- صطفى عمان، "القانون التجاري، العقود التجارية وعمليات البنوك، مصر سنة 1999، ص 177.
2- د.عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عمليلتها وادارتها،الدار الجامعية، مصر سنة 1992، ص 40.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الاستثمارية الموجهة لتمويل الأصول الثابتة، أي أداة للسوق، وتختلف الاستثمارات اعتياديا حسب طبيعة الاستثمار فقد تكون مادية (وسائل الإنتاج) أو غير ذلك (مصاريف الدراسات) وتمنح خاصة للمؤسسات ذات الكفاءة العالية وطويلة الأمد

كما يمنح القرض من طرف البنوك الأولية حسب ما جاء في المادة 17 من القانون رقم 12/86 المؤرخ في 19 أوت 1986 .[1]

يمكن قبول طلبات الاقتراض أو رفضها مهما كانت مدتها وشكله من طرف البنوك وسيدعم هنا الأمر بتطبيق قانون الاستقلالية المؤسسات وكمال القوانين الأخرى.[2]

1-2) **قروض متوسطة المدى:** من ناحية المدى الحد الأقصى 07 سنوات يمكن لكل البنوك الأولية (البنك الوطني الجزائري BNA، بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، بنك التنمية المحلية BDL، البنك الخارجي الجزائري BEA، القرض الشعبي الجزائري CPA،)

منحها مع إمكانية تأجيل مدة التسديد إلى غاية سنين أخريتين، وتختص هذه القروض عموما لتحويل وسائل الإنتاج ذات ديمومة قصيرة نسبيا (كوسائل التجهيز أو شراء آلات جديدة للتوسع بوحدات جديدة....الخ) فهذه القروض تتوافق مع متطلبات المؤسسات المتوسطة والصغرى بفضل آجالها وسهولة استعمالها.

1-3) قروض قصيرة المدى: فالقرض قصير المدى تتراوح مدته من سنة فأول وهو عبارة عن قرض استغلال مختص بعمليات الدورة الاستغلالية التي عندما يكون تعويض النقائص المؤقتة ومن ناحية أخرى هو وسيلة تمويل ذات الآجال القصيرة وتهدف والى تغطية الأصول المتداولة الغير محركة من طرف رأس المال العامل وبصفة خاصة تغطية الاحتياجات التي تظهر بسبب التغيرات العابرة الأصول الدورية.

ومن بين الأسباب التي تجعل المؤسسة تلجأ إلى هذه القروض هي اختلاف توازنها المالي الناتج عن نقص في قيمة رأس المال العامل و ذلك بالنسبة إلى ارتفاع التجهيزات الثانية دون ارتفاع

1- المادة 17 من القانون رقم 12/86 المؤرخ في 19 أوت 1986.

2- بوعلام خويصات، العلاقة بين البنك والمؤسسة، تخصص مالية جامعة الجزائر، سنة 1990-1991، ص 40.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

موازي للموارد توسيع الأصول المتطاولة مثل تضخم في المخزونات والانخفاض في الموارد الناتجة عن خسائر أو تسديد القروض.

2) تقسيم القروض بحسب الأغراض:

وحسب هذا المقياس تنقسم القروض والى أربعة أنواع تتمثل فيما يلي: [1]

2-1) قروض استهلاكية: وهي قروض يتحصل عليها الفرد لمواجهة مختلف المصاريف المفاجئة مثل الحصول عل السلع للاستهلاك الشخصي أو مشاكل مالية لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها أما بالنسبة لسداد هذه القروض تتم من دخل المقترض في المستقبل أو تصفيته لبعض ممتلكاته مع تقديم ضمانات مثل ضمان شخص آخر أو رهن عقاري أوراق مالية.

2-2) قروض إنتاجية:وهي قروض تقدم بهدف تدعيم الطاقات لإنتاجية الرأسمالية لطول فترة والطبيعة المخاطرة التي تلاقيها من جاء منحها ولذلك وجدت بنوك خاصة لمنح هذا النوع من القروض.

2-3) قروض تجارية: يمنح هذا النوع من القروض لآجال قصيرة إلى فئات معينة من بينها مزارعون، منتجون، النجار، التمويل نشاطاتهم الإنتاجية والتجارية ذات الطابع الموسمي وهذا النوع من القروض يلاءم أكثر البنوك التجارية لأن معظمها ينطبق عليها قاعدة السيولة الذاتية في الأجل القصير.

2-4) قروض استثمارية: وهي تلك القروض الممنوحة لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار ف شكل مستحقة عند الطلب تمنح أيضا لأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم لأوراق المالية، ولأجل سماسرة الأوراق المالية وفي كل الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية .

3) تقسيم القروض بسب الضمان:وهنا نميز بين نوعين من القروض:

3-1) قروض مضمونة: وهي تلك القروض التي مقابلها ضمانات عينية كـــالقروض بضـــمان تودع لدى البنك كتأمين للقروض التي مقابلها ضمانات عينية كالقروض بضمان الأوراق المالية

1- د.محروس حسن، إدارة المنشآت المالية، الجزء الأول التجارية، مصر، سنة 1992، ص 89.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وهنا أهم شيء ينظر إليه المصرفي.وعند منحه قرضا مضمونا هو ذلك الفرق بين قيم الأصل المقدم كضمان للقرض نفسه وهو ما يعرف بالهامش .

3-2) قروض غير مضمونة : فهي تنشأ بسبب طبيعة الأحمال التجارية ويكتفي فيما يوعد المقترض بالدفع ويمنح هذا النوع من الفروض بعد التحقق من المركز الائتماني للعميل ومن مقدرته على الوفاء في الوقت المحدد مثلا سلفة لتاجر الجملة يتم و يقيد في حساب لديه وبعد فترة قد تطول يرسل إليه فاتورة البيع أو كشف الحساب مرفق به فولتير البيع وموضع عليه الرصيد المستحق.

4) تقسيم القروض بحسب المقترضين: وتنقسم إلى:[1]

01-قروض الأفراد وقروض الشركات والبنوك الأخرى.

02-قروض للقطاع الخاص وقروض الحكومة والقطاع العام.

03-قروض للمستهلكين وقروض للمنتجين وأصحاب الأعمال.

04-قروض للعملاء وقروض للآخرين.

كل نوع من هذه الأنواع يتفرع بدوره والى فروع أخرى وتقوم التقسيمات أساسا على نوعية ومهنة المقترضين.

المطلب الثالث: أهمية القروض للبنوك التجارية.

باعتبار القروض هي المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك التجاري في تمويل مختلف النشاطات الاقتصادية وذلك نظرا لأهميتها الكبرى التي تعود على البنك، فالقروض المصرفية لها دور هام في تحقيق الإيرادات البنكية على اختلاف أنواعها بالإضافة إلى ذلك فإنها تمثل الجانب الأكبر من استخداماته حيث أن ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يشير دائما إلى تفاهم أهمية الفوائد والعمولات وما في حكمها كمصدر للإيرادات.[2]

كذلك تعتبر القروض المصرفية التي منها البنوك التجارية لمختلف المؤسسات الاقتصادية من العوامل الهامة والضرورة لعملية خلق الائتمان والتي تنشأ عنها زيادة الودائع والنقد المتداول،

1- د.محروس حسن، مرجع سبق ذكره، ص 90.
2- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 107.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كما أن للقروض دور هام في تمويل حاجة الصناعة –الزراعة–التجارة–والخدمات كما تساعد القروض الوسطاء، تجار الجملة والتجزئة في الحصول على السلع وتخزينها ثم بيعها ويعني ذلك باختصار أن القروض تستخدم في عمليات الإنتاج، والتوزيع، الاستهلاك

كما تعتبر وسيلة أساسية يعتمد عليها البنك التجاري في تحيق فوائد عديدة كخلق فرص العاملة وزيادة قوة الشرائية التي بدورها تساعد على التوسع في باستغلال الموارد الاقتصادية وتحسين المعيشة.وفي الوقت نفسه يتحمل البنك مسؤولية كبيرة اتجاه 'دارة أموال المساهمين والمودعين ومحاولة تحقيق التوفيق بين المصالح المتضاربة، حيث أن المساهمين يسعون دائما إلى الحصول على أكبر قيمة ممكنة من الأرباح ولا يتفق ذلك إلا بإتباع سياسة سهلة في منح القروض وسياسة القروض وسياسة محافظة تضمن للمودعين سلامة ودائعهم.[1]

إن مصالح المجتمع تتطلب سياسة سليمة في إدارة أموال البنوك لأن ذلك يتضمن تقديم قدر كافي من الائتمان القصير الأجل لسد الحاجيات المشروعة لأموال بأقل تكلفة ممكنة وكما يجب على إدارة البنوك أن تكون لديها قدرة التحكم والتوفيق والتنسيق بين الحالة السائدة والحالة المالية للبنك.

1- عبد الغفار حنفي، "أسواق المال وتمويل المشروعات، كلية التجارة جامعة الإسكندرية، مصر، سنة 1993، ص 142.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الثاني: منح القروض والإجراءات المتبعة في ذلك.

إن منح القرض لا يتم بطريقة عشوائية دائما هناك سياسات وطرق لابد من تطبيقها حتى يستطيع البنك أدارة موالـه بطريقة محكمة أو هناك متغيرات لقرار منح القرض تكون هي السبب في التفاوض الذي يقع بين البنك والعميل.

ولذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى أساسيات الإقراض والعناصر المؤثرة فيه وكيفية التفاوض على القرض وإجراءات متبعة في ذلك.

المطلب الأول: سياسات الإقراض والعناصر المؤثرة فيه.

بالنسبة لسياسة الاقتراض يمكن تحديد مفهومها على أنها مجموعة قواعد وإجراءات ومعايير متعلقة بحجم ومواصفات القروض كما تشمل القواعد التي تحكم عملية الاقتراض بمراحلها المختلفة وتشمل سياسة الاقتراض على المكونات التالية: [1]

01-تحديد الحجم الإجمالي للقروض.

02-تحديد المنطقة التي يخدمها البنك

03-تحديد أنواع القروض.

04-تحديد سلطات منح القرض وفي هذا الصدد نميز بين نوعين من البنوك ذات الوحدة الواحدة وبنوك ذات الفروع.

05-تحديد سعر الفائدة على القروض.

06-تحديد استحقاق القروض.

07-تحديد الضمانات التي يقبلها البنك.

بالإضافة إلى مكونات أخرى تشملها ساسة الإقراض للبنوك التجارية أهمها:

التسهيلات الائتمانية- الارتباطات الاعتمادات الدائرة و تصفية القروض إضافة إلى الحد الأدنى لرصيد المقترض في البنك.

1- د.محروس حسن، إدارة المنشآت المالية، الجزء الأول التجارية،القاهرة، مصر سنة 1992، ص 89-91.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وقد تعد العوامل المؤثرة في صياغة سياسات الاقتراض أهمها: [1]

الظروف والأوضاع الاقتصادية حيث يؤثر البنك على معظم أنواع القروض المنوحة، وبعد تحليل التكلفة والمخاطرة لعملية الائتمان من المؤثرات القوية في سياسة الاقتراض بحيث يعتبر الإقراض الممنوح من البنوك للدلالة على قدرة البنك على توفي الموارد وتقوم البنوك باستخدام فكرة تخص صورة متكاملة بين الحجم والتكلفة وتواريخ الاستحقاق بالنسبة لاستخدامات مختلفة الموارد كما حدد البنك معدل المخاطر لكل نوع من أنواع النشاطات ويمكن لإدارة البنوك الاعتماد على معدل الفائدة مقارنة بالمخاطرة المنتظرة لصياغة الطلب الرئيسي للقرارات المتعلقة بمنح القروض.

المطلب الثاني: التفاوض على القروض.

إن منح القرض لا يتم بطريقة عشوائية دائما هناك سياسات وطرق لابد من تطبيقها حتى يستطيع البنك أدارة أمواله بطريقة محكمة، وهناك متغيرات لقرار منح القرض تكون هي السبب في التفاوض الذي بين البنك والعميل.

وذلك بعد وضع السياسة الافتراضية وتحليل الائتمان للتقليل مخاطر القرض.[2]

- ✓ عندما يقدم القرض في البداية نقوم بدراسة هذا الطلب إذا كان يتفق مع سياسة الاقتراض وفي نفس الوقت يتعرض والى مخاطر بعد ذلك يصدر المسئولين عن القروض في البنك، إذا ما كان هذا القرض درجة أولى (مميز) أم لا ويعتبر القرض درجة أولى إذا كان العمل كبيرا وكان حابه مع البنك مربحا وكانت المخاطرة القرض صغيرة وكانت مصاريف القرض تمثل بنسبة صغيرة من القرض، في هذه الحالة يصح بين البنك والعميل يقوم على أساس القرض فائدة درجة (مميز).

والتفاوض على القرض يكون بأشكال مختلفة على سبيل المثال قد يكون التفويض بين البنك والعميل على أساس فاتورة أعلى قليلا من سعر الفائدة المميز ويضاف إلى ذلك أن متغيرات قرار القرض تتغير عبر الزمن فمثلا عندما يواجه البنك طلبا قويا على القروض فانه قد يرفع

1- د. مصفى شيخة رشدي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعة، لبان، سنة 1985، ص 208.
2- د.ابراهيممختار ، التمويل المصرفي، منهاج اتخاذ القرارات مكتبة أنجو المصرية، الطبعة الثانية، سنة 1987، ص 44.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

سعر الفائدة المميز أذا كانت له الحرية في ذلك ا وان يزيد الأرصدة التعويضية المطلوبة وهكذا تتغير آلية التفاوض بين البنك والعميل في إطار متغيرات الخاصة بقرار القرض.[1]

المطلب الثالث: إجراءات منح القروض:

من خلال الدراسة التحليلية السابقة التي تطرقنا إليها يمكن تحديد الإجراءات اللازمة لمنح القرض وهذه الإجراءات يمكن توضيحها في المخطط التالي:

شكل رقم 02: خطوات منح القرض.[2]

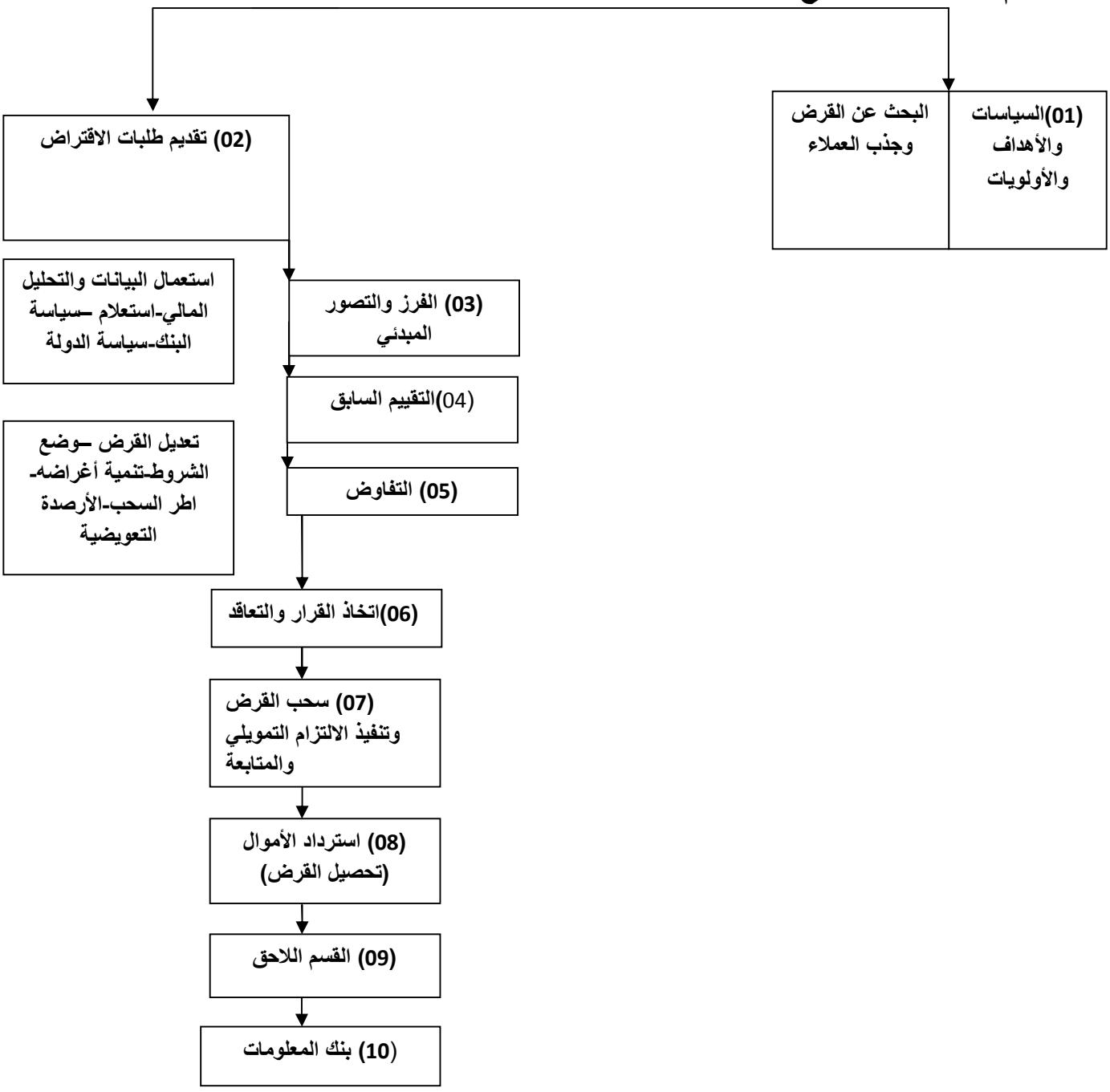

1- د مصطفى شبخمة رشدي ، الاقتصاد النقدي والمصرفي ، دار الجامعة لبنان، سنة 1985، ص 208.
2- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، سنة 1992، ص 103.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ويتضح من الشكل انه من المتوقع في إطار السياسات الافتراضية والأهداف والأولويات تتم الخطوات التالية:[1]

01-البحث عن بالقروض وجلب العملاء: أي أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويقه.

02-تقديم طلبات الاقتراض: لابد أن تكون موافقة لنموذج الطلبات المحدد لذلك وان تكون صالحة لإدخالها في الحاسوب لتكوين بنك المعلومات.

03-الفرز والتصور المبدئي: قصد التنقية المبدئية للطلبات المقبولة التي استوفت البيانات.

04-التقييم (السابق): وفي هذه الخطوة يتم وضع نتائج التحليل والاستعلام .

05-التفاوض: يجب أن يتم على أساس "أنا أكسب وأنت تكسب " وليس على أساس "أنا أكسب وأنت تخسر".

06-اتخاذ القرار التعاقد:وهنا تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة ويكون المستشار والقانوني جاهز بالعقد التوقيع.

07-سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة:

تبدأ دفعة واحدة أو على دفعات متعددة ويتم التنفيذ الالتزام التمويلي من متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية ويجب أن تكون المتابعة دورية.[2]

08-استيراد الأموال: أي تحصيل القرض.[3]

09-التقييم اللاحق: بهدف المعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعية قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.[4]

10- بنك المعلومات: يجب إدخال تلك المعلومات في بنك المعلومات في الملفات والسجلات أو وضعها في الحاسوب لاستدعائها والعودة والى البداية الأولى التي يتم فيها رسم السياسات ووضع الأهداف والأولويات.[5]

1- عبد المطلب عبد الحميد، "أساسيات في الموارد الاقتصادية " الجامعة الأولى الإسكندرية، مصر، ص 135.

2-3-4-5-د. منير إبراهيم هندي، ادارة البنوك التجارية، كلية التجارة، جامعة طنطا، الطبعة الثالثة، سنة 1996، ص 215.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

خلاصـــــــة:

مما سبق نستخلص أن النظام البنكي يلعب دورا أساسيا نظرا لما تقوم به في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح لهذا الاقتصاد بالتطور في ظل وضع يتميز بالاستقرار ونظرا أيضا لكونه القطاع الذي يعمل على تدبير وسائل التمويل اللازمة، وقد حاولنا فيه تقديم أهم أنواع القروض والطرق المعروفة التي تستعمل أثناء البنوك لنشاطاتها وبطبيعة الحال فان التحكم في هذه الطرق لا يهم البنك فحسب ولكنه آمر يهم كل من له علاقة بالبنوك وخاصة المؤسسات الخاصة التي ستكون محور دراستنا في الفصل القادم.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصل الثالث

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تمهيـــــد:

قامت الجزائر منذ الثمانينات بإجراء سلسلة من الإصلاحات الهيكلية وسياسات تصحيحية بغرض إعادة المؤسسة الاقتصادية اختصاصها وكذا استعادة النمو الاقتصادي إلا أنه رغم مرور عشرية من الزمن عن هذه الإصلاحات إلا أنها اتصفت بعدم الثبات والغموض ولم تحقق النتائج المتوجة منها، مما أدى للجوء إلى عملية الخوصصة كحلقة من سلسلة إصلاحات اقتصادية طويلة تهدف إلى أبعاد الدولة عن التدخل في الاقتصاد وفتح المجال أمام المستثمرين والخواص.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الأول: ماهية المؤسسة.

لقد شغلت المؤسسة الاقتصادية حيزا معتبرا في كتب وأعمال الاقتصاديين بمختلف اتجاهاتهم الإيديولوجية باعتبارها النواة الأساسية في النشاط الاقتصادي للمجتمع، كما أنها تعتبر عن علاقات اجتماعية لأن العملية الإنتاجية داخلها أو نشاطها بشكل عام يتضمن مجموعة من العناصر البشرية متعاملة فيما بينها كما يشمل تعاملها المحيط، وقد رأينا أنه لا يمكن التطرق إلى موضوع المؤسسة إلا مرورا على مدخل يشمل بعض العناصر المتعلقة بالمؤسسة والمتمثلة في بعض التعاريف التي وردت في شأنها الوظائف الرئيسية في نشاطها ثم تصنيفات المؤسسة الاقتصادية.

المطلب الأول: عموميات حول المؤسسات الاقتصادية.

أن كلمة المؤسسة هي بالواقع ترجمة للكلمة اللاتينية "Entreprise" بمعنى المقاولة كما يمكن استعمالها ترجم للكلمتين التاليتين undertaking و EIRM أي الشركة والمنظمة ولقد تعددت التعاريف بشأن المؤسسة الاقتصادية نظرا لتعدد اتجاهات ومداخيل المفكرين والباحثين الاقتصاديين وعليه سنتطرق إلى بعض التعاريف.

01- المؤسسة هي التنظيم الإنتاجي معين، الهدف منه هو إيجاد قيمة سوقية معينة من خلال الجمع بين عوامل إنتاجية معينة ثم تتولى بيعها في السوق لتحقيق الربح المتحصل من الفرق بين الإيراد الكلي الناتج من صرب سعر لسلعة في الكمية المباعة منها وتكاليف الإنتاج.[1]

02- المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تمارس النشاط الإنتاجي والنشاطات المتعلقة به من تخزين وشراء وبيع من أجل تحقيق الأهداف التي أوجدت المؤسسة من أجلها وبذلك فهي مجموعة من الموارد ولكن مجموعة منظمة ومهيكلة تخضع لأهداف دقيقة وتسير على أساس طريقة معينة من التسيير[2]

1- عمر صخري، اقتصاد المؤسسة ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، ص.24.
2- بالقاضي كمال، المؤسسة الاقتصادية في ظل اقتصاد السوق، مذكرة نيل شهادات الدراسات الجامعية والتطبيقية ، جامعة الجزائر، 2004 k 2005-2004 ، ص20.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

03- المؤسس هي وحدة إنتاجية ومركز توجيه عوائد الإنتاج ولكن تعتبر كوحدة اجتماعية تتخذ مجموعة من القرارات من أجل اقتحام أكبر عدد من الأسواق وكذلك لتحقيق مجمل أهدافها.

04- المؤسسة هي كل تنظيم اقتصادي متقل ماليا في إطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الإنتاج أو تبادل سلع وخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين بغرض تحقيق نتيجة ملائمة، وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف بالاختلاف الخير المكاني و الزماني الذي يوجد فيه وتبعا لحجم ونوع نشاطه.[1]

وهذا التعريف في رأينا يشمل مختلف أنواع المؤسسات سواء من ناحية الأنظمة الاقتصادية أو نوعية النشاط والأهداف، كما يبرر استقلالية المؤسسة المالية، أي لها شخصية اعتبارية مستقلة وفي نفس الوقت يترك المجال لتفرع المؤسسة الواحدة أو لتعدد وحداتها .

المطلب الثاني: وظائف المؤسسة الاقتصادية.

تتميز المؤسسات الاقتصادية بأربع وظائف أساسية وهي الوظيفة المالية، التموين، الإنتاج والتسويق.

01- الوظيفة المالية: هي مجموعة من العمليات والمهام التي تسعى في مجموعها إلى البحث عن مصادر الأموال الممكنة بالنسبة للمؤسسة بعد تحديد الحاجات التي تريدها من الأموال من خلال برامجها وخططها، وكذا برامج تمويلها وحاجاتها اليومية وهذا باختيار أحسن الإمكانيات التي تسمح لها بتحقيق نشاطاتها بشكل عادي والوصول إلى أهدافها في جوانب الإنتاج والتوزيع.[2]

إذن الوظيفة المالية هي البحث على الأموال بالكمية المناسبة وبالتكلفة الملائمة وفي الوقت المناسب والسهر على إنفاقها بالطريقة الأحسن لتحقيق أغراض المؤسسة وينحصر دور الوظيفة المالية في عدة دوائر في المؤسسة وهي:

1- عيساوي مليكة "علاقات البنوك بالمؤسسات الاقتصادية في ظل اقتصاد السوق مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسة جامعة البويرة ص 23.

2- أبو يعقوب عبد الكريم، "المحاسبة التحليلية" ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 03، الجزائر، 2004، ص 15.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

1-1-دائرة الدراسات المالية والإحصائية: تقوم بتقديم معلومات والقيام ببحوث ودراسات مالية كما يمكن إعداد تنبؤات مستقبلية.وذلك بناء على وقائع وأرقام ومبيعات ومشتريات وكذلك التكاليف المتعلقة بالسنوات السابقة.

1-2-دائرة الحسابات المالية: تقوم بضبط العمليات المالية والحسابات وفق الأصول المحاسبة المتفق عليها بناء على وثائق ومستندات محتفظ بها.

1-3-دائرة حسابات التكاليف: تقوم بتصنيف التكاليف وتحليلها قصد التوصل إلى تحديد التكلفة لكل مرحلة وحساب التكلفة النهائية لمختلفة المنتجات والخدمات.

1-4-دائرة الأجور والمرتبات : تقوم باتخاذ الإجراءات اللازمة لحساب الأجور والمرتبات فحساب الأجر يتطلب مراقبة دقيقة مع مسك بطاقات خاصة للدوام قصد تثبيت عدد ساعات العمل اليومية التي يحسب على أساسها الأجر الإجمالي للأسبوع أو الشهر.[1]

02- وظيفة التموين: التموين من الوظائف التي تنطلق بها مختلف العمليات والأنشطة المؤسسة، والتموين كمجموعة من المهام والعمليات، تعني العمل على توفير مختلف عناصر المخزون المحصل عليها من خارج المؤسسة أساسا بكميات وتكاليف ونوعيات مناسبة طبقا لبرنامج المؤسسة وخططها، وهذا يعني أن التوفير بالشراء أو الاحتفاظ بعناصر المخزون من أجل تنفيذ البرامج الخاصة بنشاط المؤسسة سواء البيع أو الإنتاج ووظيفة التموين تتفرع إلى قسمين هما: مصلحة الشراء والتخزين.[2]

02-1- وظيفة الشراء: تكمن مهام هذه الوظيفة من خلال الدورة الاستغلالية لنطاقها وهذا ابتداء من إرسال الطلبيات إلى الموردين ثم متابعة هذه الطلبيات حتى استلام المواد المطلوبة ومراقبتها لتسليمها إلى مصلحة التخزين وقبل إرسال الطلبيات إلى الموردين تتقدم بعض المهام الأخرى وبجمع هذه المهام نصل إلى مهام وظيفة الشراء.

1 - نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان ، 2007، ص21.

2- عيساوي مليكة، مرجع سابق الذكر، ص27-28.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

2-1-1- اختيار الموارد الموردين المناسبين : عند إعداد برنامج الإنتاج أو المبيعات التي ترتبط مباشرة ببرنامج التموين حسب نوع المؤسسة (إنتاجية أو تجارية) يقوم مسؤولوا قسم الشراء بعملية البحث عن مصدر التموين بعد اطلاعهم على الكميات والنوعيات ومواصفات المواد المطلوبة لتلبية حاجات نشاطاي الإنتاج والبيع والبحث عن المورد المناسب يتم عبر مراحل:

أ-طلب الوثائق المبينة للمواصفات وطرق التسليم وشروطها من لمورد بين المتعاملين معهم ودراستها بشكل دقيق لاستخراج مختلف المزايا والخصائص التي يمكن أن تستفيد منها المؤسسة.

ب-الاتصال بالمورد عن طريق حضور معارضهم في حالة تنظيمها أو بالذهاب إلى نقاط نشاطهم، إذ يقدم هذا فكرة أوسع وأدق عن ظروف عمل ومواصفات المواد أو السلع التي رغب المؤسسة في شرائها.

2-1-2) تحديد الشراء أو التوريد المناسب: يقوم قسم الشراء بتحديد أحسن طريقة في الشراء، على شكل طلبيات مستمرة أو منتظمة من نفس المواد أو اختيار عدد من الموردين في نفس الوقت، بالإضافة إلى الشروط المتعلقة بكيفيات النقل ، التسديد الأسعار والنوعيات.

2-1-3) تقديم الطلبيات للموردين ومتابعتها: تعتبر هذه المرحلة أولى العمليات التي ينطلق بها تنفيذ ما تم الاتفاق عليه مع الموردين وكذا ما تم تخطيطه من برامج تموين طبقا لمتطلبات الإنتاج والبيع، أما الجانب الآخر من تقديم الطلبيات هو متابعتها ابتداء من وصولها في لظروف والوقت المناسب للمورد، واهتمامه بها ومباشرة المهام لتنفيذها.[1]

2-1-4) مراقبة المواد الواردة: عند وصول الطلبية إلى المؤسسة يقوم قسم الشراء بمراقبة أولوية للسلع والمواد الواردة وذلك من أجل السهر على مطابقة المواصفات والكمية وحالة هذه العناصر المادية مع المعلومات الموجودة على الفواتير والوثائق المرافقة من جهة ومع المواصفات والمعلومات المقدمة في طلبات المؤسسة إلى الموارد من جهة أخرى.

1- عيساوي مليكة، مرجع سابق الذكر، ص28-29.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

2-2- وظيفة التخزين: عند استلام المواد والسلع الواردة إلى قسم الشراء وإيصالها إلى قسم المخازن تبدأ مهام وظيفة التخزين، وهي مجموعة مهام تبدأ من المراقبة عند دخول المواد إلى المخزن للتأكد من مرافقة ما دخل من سلع مع مسجل في الفواتير، ثم يحفظ المخزونات وترتب بنظام بالتنسيق مع كل من قسمي الشراء والإنتاج وحتى قسم المبيعات وتتمثل مهام وظيفة التخزين في :

2-2-1) ترتيب وحفظ المواد والسلع: تقوم إدارة المخازن بإصدار وثيقة وهي وصل استلام على أكثر من نسخة وهذا عند تلقيها للمواد إلى المخازن وهذه الوثائق منها ما يبقى في المخازن زمنها ما يوجه إلى الجهة المرسلة للمواد وآخر غالى قسم المحاسبة العامة والتحليلية، بعد ذلك تتم عملية الترتيب المناسبة لحفظه ومراقبته ويراعي في عملية الترتيب عدة عوامل هي:

طبيعة المواد والمنتجات بالإضافة إلى حجم ومدة الصلاحية المواد.

2-2-2) وضع رموز لمختلف المخزونات الموجودة في كل قسم من المخزن:

حتى يتسنى التعرف السريع والسهل على المحتويات كل من المخزن وتفادي طول المدة البحث المستغرقة في ذلك وتقدم هذه العملية عدة مزايا منها: تسهيل الترتيب والتصنيف للمجموعات، وتفادي الأخطاء بين المواد وما تنتجه من أخطار، المساهم ة في تنظيم عملية الشراء حسب الأصناف، التسجيل في أجهزة الكمبيوتر المستعمل في المراقبة أو مصلحة المحاسبة التحليلية.

2-2-3)متابعة حركة المخزونات:

يقوم قسم التخزين بمتابعة حركة دخول وخروج الأنواع المختلفة من المخزون.

2-2-4)- تقديم إشعار لقسم الشراء:

وهذا بالمتابعة المستمرة لحركة المخزونات، حيث يقوم مسئولهم قسم لتخزين بإرسال إشعارات من أجل تقديم طلب الشراء، وهذا نفاذ المخزون أو تناقصه.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

2-2-5)-القيام بعملية الجرد الحقيقي:

نقوم بعملية جرد مادي المخزونات في فترات منتظمة بالإضافة إلى الجرد الذي يتم في نهاية الدورة الاستغلالية أو السنة، هناك عمليات جرد قد تكون فصلية أو شهرية وهذا من أجل المتابعة الجيدة والتأكد من الموجودات مقارنة مع ما يسجل في البطاقات المذكورة سابق للجرد المحاسبي المستمر وفترات الجرد تتحدد على أساس عدة معايير طبقا لطبيعة المخزونات ودرجة تنوعها.

3- وظيفة الإنتاج: وهي وظيفة يتمثل هدفها الرئيسي في الإنتاج السلع والخدمات في المؤسسة أي هي عملية تحويل المواد الخام إلى منتجات نصف مصنعة أو تامة الصنع، وتشمل مجموعة من العمليات: [1]

* **الصنع:** من المواد الأولية للحصول على منتجات.
* **التركيب:** ضم مجموعة من المواد التامة الصنع أو نصف مصنعة.
* **الاستخراج:** استخراج المواد من المناجم.

وتهدف عملية الإنتاج إلى ما يلي:

3-1)- تطوير المنتجات: وتتم بالاتصال بالمؤسسة مع السوق والمستهلك سواء بوظيفة التسويق أو بواسطة نظام معلومات التسيير الذي من خلاله تجمع مختلف ما يرتبط بصدى المنتوجات ودرجة تقلبها من طرف المستهلك، ومتطلبات هذا الأخير في التحسين أو التغيير في المواصفات الشكلية أو الخصائص المادية.

3-2)- تطوير طرق الإنتاج: ترتبط تكنولوجية المنتوج إلى حد بعيد بطريقة الإنتاج ألا أنه قد تتغير طريقة الإنتاج بدون تغير المنتوج وهذا بإدخال تحسينات على جهاز الإنتاج من خلال دراسة سلسلة الإنتاج والوقت الذي تستغرقه كل مرحلة أو حلقة وتحسين وتطوير أداء العمال، وكذلك إعادة النظر في ترتيب الآلات والمناصب في الورشات من أجل رع الكفاءة أدائها.

1- عيساوي مليكة، مرجع سابق الذكر، ص 29.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3-3)-زيادة الإنتاج: زيادة الإنتاج من الأهداف التي تطمح إليها المؤسسة وهذا لتعيم قدراتها التنافسية وضمان مكان لها في السوق، وزيادة الإنتاج تختلف طرقه والوسائل المستعملة في ذلك حيث يمكن الرفع من عدد الوحدات المنتجة.

باستعمال نفس الجهاز الإنتاجي والموارد البشرية أو بتغيير في أحدهما، مثل استعمال ساعات إضافية أو تشغيل عمال جدد بنفس الآلات أو بآلة جديدة مع الآخذ بعين الاعتبار التحسين من أداء العمال في هذه المؤسسة.

4- الوظيفة التجارية والتسويق: الوظيفة التجارية من الوظائف الاستغلالية التي تربط بين المؤسسة والسوق أو المستهلك الذي هو المستهدف بإنتاجها أو بتقديم سلع وخدمات عن عملية تجارية أو خدماتية ولكي تنجح المؤسسة في الوصول إلى المستهلك.

4-1)- سياسة السلعة: حيث أن السلعة تعبر عن منتوج مادي أو خدمات يتم تقديمها إلى السوق بغرض تجاري، وقد تكون للاستهلاك أكثر من مرة ولمدة طويلة كالسلع أداة وصل بين المؤسسة والمستهلك ، فالمستهلك يهمه ما سوف يتحصل عليه من منفعة من امتلاكه لهذه السلعة، ولا يقوم بشراء إلا بعد تقييم هذه السلعة مثل الخصائص التقنية لها كجودتها وتغليفها ومدة صلاحيتها ، أما المؤسسة فتهتم بدرجة إقبال المستهلك على سلعتها والكميات المصدرة والمواجهة للبيع.

4-2)-سياسة السعر: يعتبر السعر من المؤشرات المهمة في نجاح عملية البيع إذ له دور في رفع حجم المبيعات وتقبلها من طرف المستهلك خاصة من ناحية التسعير ومدى تقبلها من طرف المستهلك.

4-3)-سياسة الإعلان: الإعلان هو عملية نشر أو إذاعة أو إيصال رسائل إعلامية تختلف حواملها وفق الوسيلة المستعملة (مرئية ، مسموعة، أو مقروءة) إلى المجتمع من أجل جلبه إلى المنتوج وترغيب فيه وذلك بالفهم، الإقناع والإغراء، لينتقل إلى طلبه متقبلا إياه، وهناك عدة طرق للإعلان تستخدمها المؤسسة للتعريف بمنتجاتها، فقد يكون بواسطة قنوات تلفزيونية أو

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

راديو أو مجلات يومية أو معلقات على وسائل النقل أو في أمكنة تكثر فيها الحركة، أو غيرها من وسائل الإعلان والإشهار.

4-4)-سياسة الترويج: تلجأ المؤسسة إلى سياسة الترويج عندما تكون حركية المنتوج في السوق تتسم بالبطء في البيع، وتشمل للمنتجات، التحفيز عن طريق تقديم جوائز عن كميات من البيع، تقديم عينات بدون مقابل خاصة في حالة انطلاق المنتوج أو دخول المؤسسة منطقة جديدة.

4-5)- سياسة البيع: هناك عدة طرق أمام المؤسسة لقيامها بعملية البيع، سواء من ناحية شبكة أو خطوط التوزيع لمنتاجها أزو منطقة البيع ونوع المجالات المرغوبة في البيع.

فقد يتم البيع إلى بائعي الجملة وهؤلاء يقومون بإيصالها إلى بائعي التجزئة ثم إلى المستهلك الأخير، وقد تتم هذه العملية مباشرة بين المؤسسة المنتجة والبائعين بالتجزئة والمستهلك عن طريق وحدات بيع خاصة بها، وفي حالة أخرى يتم التوزيع عن طريف الوكلاء أو الوسطاء.

أما عملية اختيار منطقة لبيع المنتوج تتم على أساس درجات وتحديد الأهداف وكذلك طبقا لطبيعة السلعة وما تقدمه من منافع استعماليه.

المطلب الثالث: تصنيف المؤسسات الاقتصادية.

إن تصنيف المؤسسات الاقتصادية يسهل عملية دراستها على المستوى الوطني مثل عملية حساب الإنتاج الوطني الإجمالي آو محاولة عد العمال الذين يستغلون في أنواع معينة من المؤسسات أو تحديد ما تساهم به مجموعة معينة من المؤسسات في الدخل الوطني .

واختصار لعملية التصنيف فقد رأينا أن نأخذ عدد من المعايير في ذلك وهي :

المعيار القانوني ، معيار الحجم ، والمعيار الاقتصادي .

I – تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب المعيار القانوني :

تبعا لهذا المعيار فانه يمكن توزيع المؤسسات إلى قسمين:

المؤسسات الخاصة أي تخضع للقانون الخاص والمؤسسات العامة آو العمومية، أي تابعة للدول أو القطاع لعام وتخضع لتشريعات خاصة به ، وحاليا تخضع لخليط من القانون العام والقانون الخاص مثل : القانون التجاري سواء بالجزائر أو بدول أخرى .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

1-1 **المؤسسات الخاصة :** تتخذ المؤسسات الخاصة بدورها أشكالا متعددة ويمكن ضمها تحت نوعين أساسيين :

المؤسسات الفردية أو مؤسسات الشركات.

1-1-1 المؤسسات الفردية : تنشا هذه المؤسسات عن جمع شخص يعتبر رب العمل ،أو صاحب رأس مال ، لعوامل إنتاج أخرى ويقدم هذا الشخص رأس مال المكون الأساسي لهذه المؤسسة بالإضافة إلى عمل الإدارة أو التنظيم أحيانا قد يكون جزء من عمل المؤسسة وباختصار المؤسسات الفردية هي مؤسسات التي يمتلكها الشخص واحد أو عائلة واحدة . [1]

إلا أن هذه المؤسسات ليست خالية من العيوب و المساوئ ونذكر أهمها: [2]

أ- قلة رأس مالها وهذا لان صاحب المؤسسة هو الذي يقوم لوحده بإمداد المؤسسة بعنصر رأس مال.

ب- صعوبة الحصول على القروض من المؤسسات المالية .

ت- مسؤولية صاحب المؤسسة غير محدودة.

1-1-2- مؤسسات الشركات: وتعرف الشركة بأنها عبارة عن المؤسسة التي لا تعود ملكيتها إلى شخصين أو أكثر يلتزم كل منهم بتقدير حصة من مال أو من عمل لأقسام ما قد ينشأ عن هذه المؤسسة من أرباح أو خسارة.

أما مساوئ مؤسسات الشركات فنلخصها فيما يلي:

01- حياة الشركة معرضة للخطر نتيجة انسحاب أو وفاة أحد الشركاء.

02- مسؤولية غير محدودة للشركاء.

03- وجود بعض الشركاء قد يثير نزاعات وسوء التفاهم وتناقض وتعارض بعض القرارات ما يعود بالسلب على المؤسسة.

04- في حالة حدوث منازعات أو سوء تفاهم تنشأ صعوبة بيع حصة أي منهم كما تنشأ صعوبة التنازل عن الحصة أي من الشركاء

1- عمر صخري، مرجع سابق اذكر ، ص 26.

2- ناصر دادي عدون ، اقتصاد المؤسسة ودار المحمدية العامة، الطبعة 02، الجزائر، بدون سنة النشر ، ص 54.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

هذه العيوب إذا كانت الشركة شركت الأشخاص. وأما إذا كانت الشركة من شركات الأموال فإن أهم عيوبها هي:

01- ظهور البيروقراطية والمشاكل الإدارية الناجمة عن تعدد الرقابة بسب كثرة المساهمين فيها.

02- تخضع إلى الرقابة حكومية شديدة.

03- بسبب عدم وجود حافز الملكية قد ينتج عن ذلك عدم الاهتمام لفعال بشؤون الشركة من قبل مسيرتها غير المساهمين.

ويمكن تقسيم هذه الشركات الخاصة إلى ثلاثة أقسام: [1]

أ-**شركات الأشخاص:** يمكن اعتبار هذه الشركات بأنها إعادة إنتاج لعدد من المؤسسات الفردية، حيث تسمح بتجميع رؤوس الأموال أكبر وبالتالي احتلال أكبر مجال للنشاط الاقتصادي، وتكون شركات الأشخاص حسب القانون التجاري الجزائري.[2]

أ-01- شركة التضامن: تعد هذه الشركة من أهم شركات الأشخاص إذ يقدم فيها الشركاء حصصا، قد تتساوى قيمتها أو تختلف من شريك إلى آخر، في القيمة وفي طبيعة الحصة، حيث تأخذ هذه الأخيرة شكلا نقديا أو عينيا (مبنى أو آلة أو أصل حقيقي آخر)، أو حصة عمل، في حين أن التزامهم بواجبات المؤسسة نحو المتعاملين معها، تفوق ما يقدمونه من حصص ليشمل ممتلكاتهم الخاصة غير الحصص المقدمة، وهذه أهم ميزة في هذه الشركة.

كما أن إدارتها وتسييرها قد يطلع بها شخص أو أشخاص من بين الشركاء أو أجنبي عنهم، بحيث تكون ممارسة التسيير باسم الشركة التي تتمتع بشخصية قانونية مستقلة، أو باسم قد يكون اسم أحد الشركاء مع الإشارة إلى وجود شركاء له (فلان وشركائه) أو قد يحمل اسما تجاريا معينا ويمكن أن يكون نشاطها في القطاعات الاقتصادية المختلفة، دون أن يكون مخالفا للقانون ، أو للآداب والنظام العام، وغالبا ما تكون ذات أحجام صغيرة ومتوسطة، ويتقاضى الشركاء أرباحا بنسبة ما قدموه من حصص في رأسمالها، وبنفس النسب يتحملون الخسائر إن حدثت.

1- عمر صخري، مرجع سابق اذكر ، ص 28.

2- ناصر دادي عدون ، مرجع سابق الذكر، ص 56.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أ-2- **شركة التوصية:** وهي شركة تتكون من طرفين شركاء متضامنين وهم مسئولون عن ديون الشركة مسؤولية شخصية بمقدار ما يملكون بالإضافة إلى حصصهم في الرأسمال وشركاء موصين أي تحدد مسؤوليتهم بمقدار حصصهم، وهناك نوعان من شركة التوصية: الأولى شركة التوصية عادية، حيث الشركاء الموصين لا يمكن لهم تداول حصصهم، في حين أن الثانية وهي شركة توصية بالأسهم، تتخذ فيها حصص الموصين طبعة الأسهم، وهي قابلة للتداول.

وفي هذه الشركة لا يمكن للشريك الموصي أن يقوم بإدارة الشركة كما أنه لا يظهركما أنه لا يظهر اسمه في اسم الشركة وبمقارنة الموصي مع المدين لهذه الشركة فهم يتشابهان، إلا أن الأول ليس له ضمان في حين يستطيع أن يتحصل الموصي إلى المشاركة، أي قسمة الأرباح والخسائر في حالة حدوثها، بنسبة ثابتة وتقدمها المؤسسة حتى وإن لم يتحقق أرباحا حقيقية فهي تتحملها في سنوات مقبلة.

أ-3 **شركة المحاصة:** وهي نوع خاص من الشركات، إذ رغم توفر الشروط الأساسية للشركة، فهي بشخصية اعتبارية ولا رأسمال ولا عنوان فهي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع اقتصادي بتقديم حصة مالية، أو عمل بهدف اقتسام ما ينتجه المشروع من أرباح أو خسائر.دون أن تكون معلومة لدى الغير وبهذا تنظم تنظيما خاصا على أساس الذمة المالية للشركاء، فإذا كان أحدهم مديرا فإنه يتعامل باسمه كما لو كان عمل لحسابه الخاص، حيث يقتصر الآخرون على توظيف أموالهم في أعمال الشركة في حين يمكن أن تدار الشركة من طرف مجموعة الشركاء، أو من طرف شخص خارجي عنهم، أو في كل الحالات يتعامل المدير(أو المدراء) كأنهم يعملون لحسابهم الخاص، ولا يذكرون أسماء الشركاء الآخرون.[1]

1- ناصر دادي عدون، مرجع سابق الذكر، ص 56.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أ-4- الشركة ذات المسؤولية المحدودة: تعتبر هذه الشركة أقل قدما بالنسبة للأنواع الأخرى، حيث لن تظهر سوى في نهاية القرن التاسع عشر (1982) في قانون ألمانيا التجاري ثم دخلت في القانون التجاري الفرنسي في سنة 1925.[1]

وقد اختلف في تجديد مكان هذا النوع من الشركات، فمنهم من يضعه ضمن شركات الأشخاص ومنهم من يضعه ضمن شركات المساهمة أو الأموال، نظرا للشبه الذي يوجد بينهم وبين النوعين الآخرين.

وحسب القانون التجاري الجزائري فإن هذه الشركة تؤسس بين شركاء لا يتحمل الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص، فهذه الشركة تتميز إذن بمحدودية مسؤولية الشريك بقدر الحصص التي يقدمها والتي تكون متساوية وغير قابلة للتداول، كما أنها تتميز بأن رأسمالها محدود (لا يجب أن يكون أقل من مبلغ معين وينقسم إلى حصص ذات قيمة متساوية، مبلغها الأدنى محدود بالدينار الجزائري) وعدد الشركاء فيها بالتالي محدود، وات تتم عملية الاكتتاب بشكلها العام، أما الإدارة فيها فتكون من طرف شخص خارجي عنهم، إذ يقوم بأعمال الإدارة ويرأس جمعية الشركاء التي تناقش حسابات وميزانية الشركة وتصادق عليها، وتتخذ القرارات التي تراها لازمة، ويكون التصويت تبعا لعدد الحصص التي يشارك بها(عدد الحصص عدد الأصوات)

نلاحظ أهمية هذه الشركة تكمن في احتوائها على مزايا شركات الأشخاص من ناحية تحديد المسؤولية على قيمة الحصص المكتسبة، وكذلك انحلالها وفق الاعتبارات الشخصية. [2]

وهذا ما جعلها تنتشر بكثرة في الميدان الاقتصادي بالمقارنة مع الأنواع الأخرى، غير أنها غالبا ما تتخذ حجما متوسطا نظرا لمحدودية الشركاء فيها، وبالتالي قد واجهت من هذه الناحية بتحولها إلى شركات مساهمة من أجل زيادة رأسمالها، ونظرا لأن هذه العملية قد سمح بها القانون التجاري الجزائري وأيضا حسب القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية المستقلة رقم 01-88

1- مطبوعة الدكتور محي الدين الحرف والأستاذ مصطفى الشاذلي: مذكرات القانون التجاري الجزائري، الجائر، 1998، ص 83.

2- ناصر دادي عدون، مرجع سابق الذكر، ص 57.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الصادر سنة 1988، تدخل المؤسسات الاقتصادية العمومية التابعة للجماعات المحلية (الولائية، البلدية أو كلاهما) كشركات ذات المسؤولية المحدودة.

أ-**5 شركات الأموال (المساهمة):** شركة المساهمة، أو شركاء الأموال، هي شركة تتكون من مجموعة الأشخاص يقدمون حصصا في رأسمالها على شكل أسهم، وتكون قيمة هذه الأخيرة متساوية وقابلة للتداول، ويشتريها المساهم عند التأسيس أو بواسطة الاكتتاب العام، والمساهم أو الشيك لا يتحمل الخسارة إلا بمقدار قيمة الأسهم التي يشارك بها، أي تكون المسؤولية أسهمهم على شكل أرباح موزعة (لأن تحققت)، إذن فعائلات الأسهم تتغير حسب تغير نتائج هذه المؤسسة ولا تمثل أعباء ثابتة لها.

وتداول الأسهم يتم في الأسواق المالية الثانوية في البورصات حيث تتغير أسعارها السوقية طبقا لتغيرات نشاط المؤسسة ونتائجها وبالتالي شهرتها، كما أن قيمة هذه الأسهم قد تتغير بارتفاع قيم أصول الشركة عند إعادة تقديرها. وتتضمن هذه الأسهم للشريك المساهمة في إدارة المؤسسة وذلك بحضور الجمعيات العامة للمساهمين والتصويت على القرارات إلا أن المساهمين نظرا لكثرتهم فعادة ذوي الأسهم القليلة لا يحضرون الاجتماعات، وقد يحدد ضمن القانون التأسيسي للشركة عدد الأسهم الأدنى الذي يستطيع صاحبها التصويت ويقم بإدارة المؤسسة مجلس الإدارة والذي تختاره جمعية المساهمين ويكون على رأسهم المدير الذي يعين سواء من ضمن المساهمين أو خارجي عنهم.

إن أهمية هذه الشركة تكمن في سهولة تكوين رأسمالها وفي إمكانية تجنيد رؤوس الأموال معتبرة بعد الاتفاق بين المؤسسين والذين يوفرون جزءا معينا من رأس المال، ثم يطرح الباقي للاكتتاب العام، بحيث صغر قيمة الأسهم تجعل الموفرين الصغار بمتلف درجاتهم يشترون هذه الأسهم، كما أن هذه الشركات تجعل الموفرين الصغار بمختلف درجاتهم يشتون هذه الأسهم، كما أن هذه الشركات عند طرحها لسندات والتي تشكل قروضا لها، فهي تعمل على تجميع الأموال واستعمالها خاصة وان السندات تتميز بنسبة فائدة ثابتة بغض النظر عن نتيجة الشركة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وبهذه الميزات فقد شغلت هذه الشركات مجالات واسعة في نشاط الاقتصادي في الدول الرأسمالية خاصة، حيث تزيد نسبتها غالبا عن 70% من مجموع المؤسسات الصناعية أساسيا والمؤسسات التجارية بالجملة، بينما ينخفض عددها في القطاع الزراعي نظرا لطبيعته و تعتبر هذه المؤسسات أهم عون اقتصادي في دفع عجلة النمو الاقتصادي في الدول الرأسمالية منذ نهاية القرن التاسع عشر إلى الوقت الحالي، إذ غطت معظم النشاطات الاقتصادية في هذه الدول، سواء بالعمل المباشر أو التأثير غير المباشر، رغم وجود المؤسسات التابعة للدولة، أو المؤسسات العمومية التي تقوم بدورها هي الأخرى.

2-1-المؤسسات العمومية:

هي مؤسسات اقتصادي، تعود ملكيتها أي جهات عمومية، مثل الدولة أو البلدية، أو الولاية أي أن هذا النوع من المؤسسات الخاصة وهي وسيلة في يد الدولة، تقوم بواسطتها بممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية للبلاد.

وللمؤسسات الاقتصادية العمومي لا تختلف بشكل كبير عن المؤسسات الخاصة ما عدا الجانب المتعلق بالملكية التي تكون العمومية تابعة للقطاع العمومي والجانب المتعلق بالأهداف، ولها عدة طرق للإنشاء سواء بالتأميم الكلي أو الجزئي، أو الإنشاء كلية من جديد بأموال عمومية كليا، أو جزئيا أي مختلط وقد تكون مخوصصة بشكل جزئي، وهذه الأنواع من طرف المؤسسة العمومية وهي السائدة في مختلف المجتمعات، سواء موجهة مركزيا لاقتصادياتها، أو ذات اقتصاد حر، وأيضا ذات اقتصاد مختلط في الدول المتطورة أو النامية.[1]

وكهدف رئسي لهذه المؤسسات أداء وتحقيق جزء من السياسات والبرامج الاقتصادية التابعة للدولة، وهي مفيدة بشكل كبير في تنفيذ الخطط الاقتصادية الوطنية ويمكن الاقتراب أكثر إلى طبيعة هذه المؤسسات لأنه حسب التعريف هي: «صورة من صور التوظيف الاقتصادي لجزء

1- ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص139 .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

من الملكية العامة، وطبقا لنظام إداري وقانوني يمنحها الشخصية المعنوية، وكل ما يمكنها زمن تحقيق الأهداف التي رسمها لها المشرع» .[1]

وهذا يعني أيضا تمتعها بالاستقلالية مالية، وتوجه نحو تحقيق،ولو جزئيا لأهداف المتاجرة المردودية الاقتصادية، كما في المؤسسات الاقتصادية الخاصة مع احتفاظها بامتيازات السلطة العامة.

وهكذا فالمؤسسة الاقتصادية العمومية تتشابه في جوانب كثيرة مع المؤسسة الخاصة، كما أنها تخضع إلى مزيج من قواعد القانون العام والخاص، وخاصة القانون التجاري، الذي خضع له في معاملاتها العمومية : [2]

2-1-1 المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري:

تتمتع بالشخصية القانونية وتنشط في ميدان خاص لأسواق المنافسة، حيث تقوم هذه المؤسسات بتقدير منتجات للسوق وفي نفس الوقت تؤدي خدمة عمومية، مع التميز بوجود طاقة إنتاجية موحدة مثل شركة سونلغاز (الشركة الوطنية للكهرباء والغاز).

2-1-2 المؤسسات العمومية الاقتصادية: وهي مؤسسات تتمتع بالاستقلالية حيث تنظيمها وتسييرها يكون بواسطة مجلس إدارة، وتتميز بالمناسبة فيها بينها وكذا الحرية فيما يخص تسيير أموالها كما تنص عليه النصوص القانونية، ومثل هذه المؤسسات:

المؤسسات الوطنية للصناعات الكهرومنزلية.

2-1-3 المؤسسات العمومية المحلية: وهي المؤسسات التي تنشط على المستوى المحلي فنجدها غالبا في قطاع الخدمات.

3-1- المؤسسات المختلطة: وهي المؤسسات التي تعود لكيتها بصفة مشتركة إلى القطاع العام والخاص، أي مؤسسات عمومية تشترك مع مساهمين خواص في لإطار الاقتصاد المختلط،

1- مختار بوشيبة: مظاهر السلطة الرئاسية والوصاية الإدارية على المؤسسة العامة، مذكرة تخرج، جامعة الجزائر -1991) (1990، ص 47.

2- محمد الصغير بعلي، النظام القانوني للمؤسسة العمومية في التشريع الجزائر، مذكرة تخرج، جامعة الجزائر، 1990، ص 90.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

مع العلم أن تنظيم هذا النوع من المؤسسات يخضع لعدة ضوابط تحددها تشريعات وأحكام خاصة.[1]

ومن هذه التصنيفات يمكن استنتاج الشكل الموالي:

الشكل رقم 01: تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني.

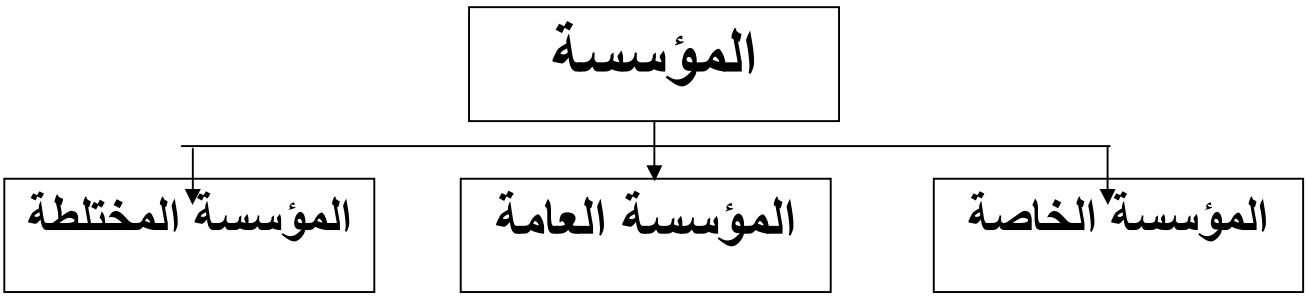

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التصنيف حسب المعيار القانوني.

II- تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب معيار الحجم:

يعتبر الحجم من العناصر التي غالبا ما ترتب على أساسها المؤسسات إلا أنه قد يقاس بعدة مؤشرات، منها ما هو ذو معنى مهم، ومنها ما هو أقل أهمية أو عديمها، نذكر منها عدد العمال، رقم الأعمال، القيمة المضافة والقدرة على التمويل الذاتي.

وحسب هذا المعيار يمكن تصنيف المؤسسات إلى ثلاثة أنواع هي :

01-المؤسسات الحرفية: وهي مؤسسات يتراوح عدد عمالها من واحد إلى عشرة أشخاص.

02- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لهذا النوع من المؤسسات ميزة أساسية تكمن في بساطة البنية الهيكلية، كما أن طرق تسييرها غير معقدة، إضافة إلى قلة عدد العاملين بها، حيث لا يوجد مقياس متفق عليه لتعريف هاته المؤسسات فالأمر يختلف من بلد إلى آخر.

- فحسب البنك الدولي للاستثمار: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي يكون فيها عدد العمال أقل من 500 عامل وتكون المساهمة في رأسمالها من طرف أعوان خارج صاحب المؤسسة لا تتجاوز 30%.

1- أحمد طرطار "الترشيد الاقتصادي للطاقات الإنتاجية في المؤسسة" ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 15.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

– أما بالنسبة للجزائر وسب القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة "عرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها: [1]

– مؤسسة إنتاج السلع والخدمات.

– تشغل من 01 إلى 250 عامل (شخص).

– لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 02 مليار دينار.

03– المؤسسات الكبيرة: هي ذات استعمال يد عاملة أكثر من 500 شخص وهي ذات دور معتبر في الاقتصاد الرأسمالي إلى المتطور من خلال ما تقدمه على المستوى الوطني الداخلي أو على مستوى السوق الدولية في شكل فروع لها كالشكات متعددة الجنسيات.[2]

ومن هدا التصنيف يمكن استنتاج الشكل الموالي:

الشكل رقم 02: تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب معيار الحجم.

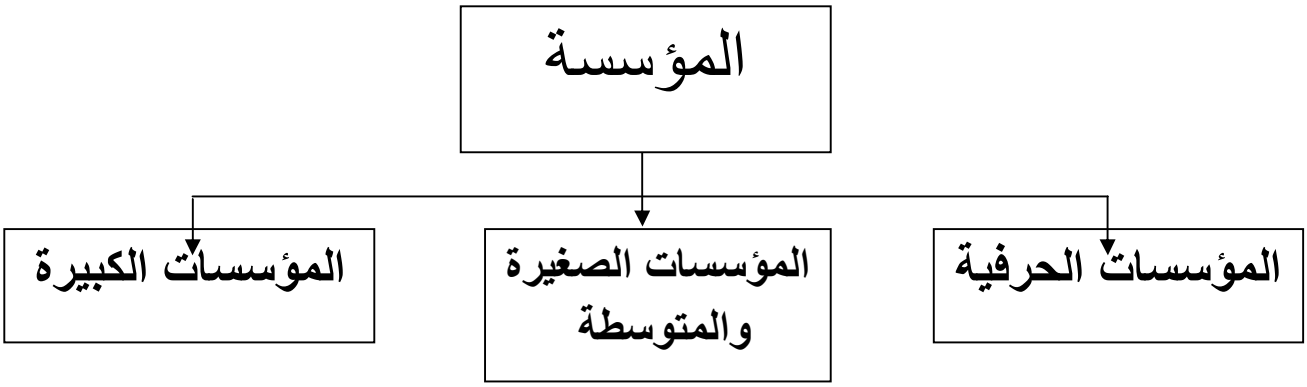

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتادا على التصنيف حسب معيار الحجم.

III–تصنيف المؤسسات حسب المعيار الاقتصادي:

هذا التصنيف يقوم بتقسيم المؤسسات إلى ثلاثة قطاعات وهي :

الفلاحة، الصناعة والخدمات، ويطلق عليها على أساس الترتيب القطاع الأول، القطاع الثاني، والقطاع الثالث.

1- عيساوي مليكة، مرجع سابق الذكر، ص 36.
2- ناصر دادي عدون، مرجع سابق الذكر، ص 66.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

1- القطاع الأول: يضم المؤسسات الفلاحية وتجمع المؤسسات المتخصصة في كل من الزراعة بمختلف أنواعها ومنتوجاتها، وتربية المواشي حسب تفرعاتها أيضا، بالإضافة إلى أنشطة اليد البحري وغيره من نشاطات مرتبطة بالأرض والمواد الطبيعية القريبة إلى الاستهلاك، وعادة ما تضاف إليها أنشطة المناجم لتصبح جميع هذه المؤسسات ضمن القطاع الأول ككل.

2- القطاع الثاني: ويضم المؤسسات الصناعية ويجمع مختلف المؤسسات التي تعمل في تحويل المواد الطبيعية أساسا إلى منتوجات قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي، أو الوسيط (المواد أو مدخلات لمؤسسات أخرى) وتشمل بعض الصناعات المرتبطة بتحويل المواد الزراعية إلى منتجات غذائية و صناعية مختلفة، وكذا صناعات تحويل وتكرير المواد الطبيعية من معادن وطاقة وغيرها، وهي ما تدعى بالصناعات الاستخراجية.

والفرع الواسع والأساسي لدفع الاقتصاد ككل وهي مؤسسات الصناعة والتجهيزات ووسائل الإنتاج المختلفة المستعملة في مجمل القطاعات الاقتصادية بما فيها الصناعة، وهناك الصناعات الاستهلاكية بشكل عام.

3- القطاع الثالث: هذه المؤسسات تشمل مختف الأنشطة التي لا توجد في المجموعتين السابقتين وهي جد مختلفة وواسعة انطلاقا من المؤسسات الحرفية.

- النقل بمختلف فروعه، البنوك والمؤسسات المالية، عيادات الطب ومكاتب الخبرات والبريد والمواصلات.
- والمؤسسات التجارية التي يتمثل نشاطها في التجارة أي عدم القيام بعملية التوزيع .....الخ. [1]

1 - ناصر دادي عدون، مرجع سابق الذكر، ص ص 70-71.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل رقم 03: تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب المعيار الاقتصادي.

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتادا على التصنيف حسب المعيار الاقتصادي .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الثاني: معالم تحديد المؤسسات الخاصة ومميزاتها.

منذ الثمانينات وحتى إلى وخاصة في السنوات الأخيرة من عقد التسعينات فإن الإصلاح الاقتصادي تحول إلى موج عالمية واسعة ترتكز على تقلب دور الدولة في النشاط الاقتصادي إلى أبعد الحدود ونقل الملكية القطاع العام إلى القطاع الخاص. وهنا برز الارتباط بين الإصلاح الاقتصادي والقطاع الخاص.

المطلب الأول : تعريف المؤسسات الخاصة وكيفية إنشائها:

إن للمؤسسة الخاصة شكلين أو نوعين يختلف باختلاف شخصيتها القانونية، وهذا حسب التنظيم والتسيير ورأس المال، وحتى في كيفية إنشاءها، لذا سنحاول بداية بوضع تعريف للمؤسسات الخاصة ثم التطرق لكيفية إنشائها.

أولا: تعريف المؤسسات الخاصة:

هي التي تعود لكيتها للفرد أو مجموعة من الأفراد وهي بدورها تتخذ أشكالا متعددة ويمكن ضمها تحت نوعين أساسين: هي مؤسسات فردية وشركات.

01- المؤسسات الفردية: إضافة إلى ما سبق ذكره من تعريف للمؤسسات الفرية، فأن هذه المؤسسة التي تختلط فيها شخصيتها القانونية بشخصية صاحب رأسا المال، تعتبر الشكل النموذجي للمؤسسة القرن التاسع عشر، إذ اقتبست نظرية الفائدة والربح التي أعدت من طرف اقتصاديين الكلاسيكيين. حيث يحصل فيها رب العمل على كل من الفائدة والربح في نفس الوقت (يتدخلان فيما بينها) إلا أن التطورات التي شهدتها هذه المؤسسة واتساع نشاطها قد شهد الفصل بين كل من الفائدة والربح نظرا لأن رب العمل أصح يجلب الأموال من الغير أو البنوك وبالتالي فتحصل عليه رب العمل، وهو مقابل عملية جمع عوامل الإنتاج ودمجها في عملية الإنتاج أي تنظيم المؤسسة وإدارتها بالمعنى الحالي.

ويأخذ هذا النوع من المؤسسات أشكالا تتباين مع المؤسسات إنتاجية إلى وحدات حرفية، تجارية، أو فنادق .....الخ. وغالبا لا يكون عدد العمال فيها مرتفعا.[1]

1- الداوي الشيخ، اقتصاد المؤسسة، مركز الطباعة الجامعية، الجزائر، 1998،ص 84.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

02- مؤسسات الشركات: إضافة إلى التعريف السابق لمؤسسات الشركات المذكور في تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب المعيار القانوني، فإن هذه الشركات يتوزع فيها التنظيم أو التسيير وأس المال على أكثر من شخص وقد ظهرت بذور بعضها منذ عهد البابليين (قانون حمو رابي) ولدى العرب أيضا (شركة الأشخاص) مرورا ا باليونانيين والرومان، ومع تطور النشاط الاقتصادي الرأسمالي واتساع الاكتشافات الجغرافية بعدا القرن 15 اكتمل ظهور البعض الآخر منها.[1]

ويجب الإشارة هنا إلى أن هذا الشركات لا يمكن قيامها إلا بتوفر بعض الشروط طبقا للقانون التجاري، مثل توفر الرضا بين الشركاء والذي يشمل موضوع نشاط الشركة، وقيمة ما يقدمه كل شريك كحصة في رأس المال، وأن يكون من المغالطة أو التدليس والإكراه.

كما يشترط وجود مل لنشاط الشركة أو موضوع لهذا النشاط، إذ يجب لأن يكون مشروعا، وغير مخالف للنظام والآداب العامة بالإضافة إلى وجود السبب وهو رغبة الشركاء في تحقيق أرباح من وراء القيام بإنشاء المؤسسة وتقترن هذه العناصر بالأهلية اللازمة لإمكانية تصرف الشركاء، والقيام بواجباتهم وتحمل ما يمكن ن ينشأ من ضرر و التسجيل والإشهار.....الخ.

ويمكن تقسيم هذه الشركات الخاصة إلى ثلاثة أقسام: [2]

أ- شركات الأشخاص: وهي بدورها تنقسم الى ثلاثة أقسام هي:

أ-01- شركة التضامن

أ-02- شركة التوصية.

أ- 03- شركة المحاصة.

ب-الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

ج- شركات الأموال (المساهمة):

وكل هذه الأقسام سبق شرحها في تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب المعيار القانوني.

1- عمر الصخري، مرجع سابق الذكر، ص 26.

2- عرباجي إسماعيل، اقتصاد لمؤسسة، دار المحمدية العامة، طبعة 02 ، الجزائر، 1988، ص 15.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ثانيا: كيفية إنشاء المؤسسات الخاصة.

إن لإنشاء المؤسسات الخاصة عدة طرق هي:

الطريقة الأولى: طرح الأسهم في الاكتتاب العام (الطرح الكلي).

يقصد بالطرح العام قيام الحكومة بطرح الكل من أسهم رأسمال المؤسسة للبيع للجمهور من خلال سوق الأوراق المالية، ويعتبر هذا الأسلوب أفضل الأساليب من وجهة النظر الاقتصادية، مما أدى إلى توسيع الملكية وقاعدة المنافسة.

ولنجاح هذه الطريقة يتعين توفر الشروط التالية:

- أن تكون الشركة مستمرة ولها سجل أداء مالي معقول ومبشر بالمستقبل
- أن يكون هناك قدر كبير ومتاح من المعلومات المالية والإدارية عن الشركة ويتم الإفصاح عنه للمستثمرين.
- توافر قدر محسوس وملموس من السيولة النقدية في السوق المحلي لتمويل الشراء.
- وجود سوق نشط للأسهم.

الطريقة الثانية : طرح الأسهم في اكتتاب خاص.

يقصد بالطرح ببيع أسهم المؤسسة لمستثمر واحد أو مجموعة مختارة من المستثمرين ويمكن التمييز بين أسلوبين شائعين بالطرح الخاص هما المعطاءات والتفاوض المباشر ، ويفضل أسلوب العطاء في حالة الشركات ذات الأداء الضعيف أو الشركات التي تحتاج إلى مالكين أقوياء تتوافر لديهم الخيارات الصناعية والمالية والتجارية اللازمة لنجاح الشركات وكذلك الدعم المالي والقوي.

الطريقة الثالثة: بيع أصول الشركة بالمزاد العلني.

إن هذه الطريقة تأخذ شكل شراء أصول الشركة بصفة أساسية وتتم هذه العملية بالمزاد العلني وفي واقع وجود العديد من صور أصول:

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- إذا كان الاتجاه هو بيع الشركة بالكامل ولكن لا يمكن تحقيق ذلك خلال استثمارها في ممارسة نشاطها الطبيعي، وقد تظهر الحكومة إلى حلها وتصفيفها وبيع أصولها إلى المستثمرين ن القطاع الخاص الذين [1] يقومون بدورهم بتكوين شركتهم الجديدة.

قد يكون من الممكن بيع الشركة وهي مازالت تمارس نشاطها، ولكن لأسباب مالية كالضرائب مثلا قد يكون بيع أصولها في مصلحة جميع الأطراف.

الطريقة الرابعة: شراء الإدارة أو العاملين للشركة.

يقصد بشراء الإدارة للشركة قيام مجموعة صغيرة من المديرين بالسيطرة، والتحكم في رأس مال الشركة وتعتبر عقود الإدارة من طرف الخوصصة الآخذة في النمو وذلك بسبب مزايا عديدة أهمها:

التوفير في تكاليف أداء الخدمة، وتغلب على مشكلة عدم مرونة العمالة الحكومية مع التغيرات في طبيعة العمل وظروفه. [2]

المطلب الثاني: دور المؤسسات الخاصة في الاقتصاد الوطني:

إن للمؤسسات الخاصة تأثير واضح على الاقتصاد الوطني سواء على المستوى الجزئي أو الكلي.

أولا:على مستوى الاقتصاد الجزئي وتتمثل في :

- تسمح بإدخال التكنولوجية وهذا يعتبر ضرورة حتمية بالنظر إلى أن أي تغير في الإدارة سيجلب معه غالبا تكنولوجية متقدمة وحديثة وهذا المعيار مهم لأن أغلب المؤسسات العمومية والاقتصادية الجزائرية تعمل في ظل تكنولوجيا الامتياز معايير الإنتاج المفروضة في المنافسة الدولية .
- تسمح بتحديد طرق التسيير والإدارة وخاصة كم نعرف أن أغلب القرارات المتعلقة بالنوعية والحجم والأسعار تتم مباشرة عن طريق التخطيط المركزي بعيدا عن الاحتمالات التنافسية الدولية.

1- فالح أبو عامرية الخوصصة وتأثيراتها الاقتصادية، الطبعة الثانية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن ، ص 35-39.
2 - فالح أبو عمرية، مرجع سابق الذكر، ص 39.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- يمكن أن تكون المؤسسات الخاصة أثر ايجابي بالنسبة لسعر المنتجات بفضل وجود المنافسة وتعريض الأسعار القانون العرض والطلب وهذا ما يعود بالإيجاب على المستهلك وهكذا يتمكن هذا الأخير من الحصول على السلعة بجودة جيدة وكمية كبيرة.
- ويمكن أن تسمح بتنمية رؤوس الأموال واكتساب المستثمرين القة المفقودة من قبل بفضل المؤسسات الخاصة يمكن أن يتحقق أفضل خدمة بتكلفة أقل وليتم هذا يجب أن يحترس من التحول العمومي للاحتكار الخاص وهذا من خلال وضع قوانين أو إجراءات تمنح احتكار بعض الخواص الأنشطة معنية لكي لا نفتقد عملية التحول مصداقيتها وايجابياتها.
- إعادة الاعتبار لمبادئ السوق ومن بينها علاقة الأجر بالعامل وهذا بالقضاء على البطالة المقنعة والعمل بمبدأ الجل المناسب في المكان المناسب.

ثانيا: على المستوى الاقتصاد الكلي وهي كما يلي:

- الحصول على موارد مالية إضافية من خلال بيع المؤسسات العمومية ويمكن استعمال هذه الموارد لتغطية خسارة بعض المؤسسات التي تم الخوصصة بعد من دون خلق أو طبع نقود جديدة ويمكن كذلك تخفيض ديون الخارجية للدولة وهذا بمقايضة هذه الديون بأسهم داخل المؤسسات أو في مؤسسات بأكملها.
- تحسين فعالية وأداء المؤسسات وانخفض في نفقات الإنتاج بفضل قرارات اللامركزية بالموازاة والقضاء على البيروقراطية والاحتكار في كل المجالات.
- تعتبر المؤسسة الخاصة وسيلة فعالة للخفض والقضاء على تضخم الدولة من جراء البيروقراطية الاقتصادية وتبديد الكثير من لموارد المالية وهذا ما يتم تحقيقها نوعا من خلال القوانين الجديدة التي تستهل من عملية الاستثمار الأجنبي والمحلي.[1]

المطلب الثالث: مميزات المؤسسات الخاصة.

«هناك عدة دول قطعت أشواط لا بأس بها في برنامج الخوصصة كالمغرب وتونس، نظرا إلى أن المؤسسات العمومية هي أحيانا عاجزة فإن الخوصصة تسمح للدولة بالتخلص من عبء ثقيل

1- مراد محفوظ، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2001، ص ص 170-172.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وضمان موارد مستقرة عن طريق الضرائب، كما بالإمكان أن تتخلص الدولة من جزء كبير من مديرتها العمومية».

إن المؤسسات الخاصة هي وسيلة أخرى لكسر وتكسير الاحتكار النقابي والإقطاعية المعششة في القطاع العام، وهذه الميزة الأهم ضمن برامجه الكيف الهيكلي التي تقترحها أو مختلف الهيئات المالية الدولية للاستجابة لتقديم المساعدات المالية والمسيرة في هذا الصدد هو فشل تجربة القطاع العام والعجز المالي الذي حققه نتيجة غياب مفهوم المردودية والتسيير والإداري وتحديد الكميات الاقتصادية خارج نطاق السوق.[1]

وهناك مميزات أخرى تتميز بها المؤسسة الاقتصادية الخاصة سواء كانت في بلد متقدم أو سائر في طريق النمو وأهم هذه المميزات:[2]

01- **ميزة الهيكلة الملائمة:** هذه الخاصية تعبر عن الكيفية التي يتم فيها تنظيم المسؤوليات واتخاذ القرارات والعلاقة بين الوظائف والأقسام الملائمة والفعالة مما يساعد على تحقيق الأهداف والأداء الجيد والحسن للمؤسسة.

02- **ميزة دراسة السوق:** تقوم المؤسسة الاقتصادية الخاصة بدراسة السوق كخطوة أولى من أجل اقتحامه وهذا لأجل معرفة رغبات و احتياجات المستهلكين.

03- **ميزة مرونة المؤسسة وتكنولوجيا المعلومات:** إن الميزات الأساسية للمؤسسة الاقتصادية الخاصة هي المرونة، وهذا لتمكين المؤسسة من جمع المعلومات ومعالجتها وتخزينها واستعمالها عند الحاجة وكذلك اتخاذ القرار.

لذا يجب على المؤسسة أن تكون على دراية تامة بكل ا يحيط لها من أجل التنبؤ والتوقع وكذلك توفير المعلومات التي تسمح لها بتكوين رؤية شاملة وواضحة للمحيط الذي توجد فيه مما يساعدها على اتخاذ قرارات مناسبة. [3]

1- كمال اعميراني، الإصلاحات الاقتصادية، الخوصصة: الاستثمار الأجنبي، مذكرة ماجستير ، جامعة الجزائر، 2002، ص 153.

2- حموشي وزكي، المسماس مروان، "الرقاة والتخطيط المشروع"، مديرية الكتب، مصر، 1981، ص 24.

3- حموش زكي، مرجع سبق ذكره، ص 24.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

04- **ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها:** ويكون ذلك إما عن طريق الاعتمادات أو عن طريق الإيرادات الكلية أو عن طريق القروض أو الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف.[1]

05- **للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة:** حيث امتلاكها الحقوق وصلاحيات أو من حيث واجبها ومسؤولياتها .

06- **القدرة على النتاج:** وأداء الوظيفة التي وجدت من أجلها، وأن تكون المؤسسة قادرة على البقاء بما يكفل لها من تمويل كاف وظروف سياسية مواتية وعمالة كافية وقادرة على تكييف نفسها مع الظروف المتغيرة.

07- **التحديد الواضح للأهداف:** والسياسة والبرامج وأساليب العمل فكل مؤسسة تضع أهدافا معينة تسعى إلى تحقيقها، أهداف كمية ونوعية بالنسبة للإنتاج، تحقيق رقم أعمال معين.

08- **المؤسسة وحدة اقتصادية:** أساسة في المجتمع الاقتصادي بالإضافة مساهمتها في الإنتاج ونمو الدخل الوطني فهي مصدر رزق الكثير من الأفراد. ويجب أن يشمل مصطلح المؤسسة بالضرورة فكرة زوال المؤسسة إذا ضعف مبرر وجودها أو تضاءلت كفاءتها.[2]

✓ **مميزات أخرى:** إضافة إلى ما سبق يوجد بعض الميزات تميز بها كل من المؤسسات الفردية ومؤسسات الشركات يمكن حصرها في ما يلي:

أ- **مميزات المؤسسات الفردية:** تتميز مؤسسات الفردية بما يلي:

01- السهولة في التنظيم.

02- صاحب المؤسسة هو المسؤول الأول والأخير عن نتائج أعمال المؤسسة وهذا يكون دافعا لها على العمل بكفاءة وجد ونشاط لتحقيق أكبر ربح ممكن .

03- صاحب المؤسسة هو الذي يقوم لوحده بإدارة المؤسسة وهذا يسهل العمل كما يبعد الكثير من مشاكل وجود الشركاء.

1- عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص 25.
2- إسماعيل عرباجي، مرجع بق ذكره، ص 10.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ب- **مميزات مؤسسات الشركات:** تتميز مؤسسات الشركات بما يلي: [1]

01- سهولة التكوين تحتاج فقط إلى عقد شركائه.

02- نظرا لوجود عدة شركاء يمكن أن يختص كل منهم بمهمة معينة فيسهل ذلك بتسيير المؤسسة.

03- من خصائص المسؤولية التضامنية أنها تجعل الشركاء يتفننون و يخلصون في أعمالهم أكثر، من أجل تقدم المؤسسة وبالتالي تحقيق الربح.

04- زيادة القدرة المالية للمؤسسة بسبب تضامن الشركاء كما تسهل أكثر إمكانية الحصول على قروض.

05- مسؤولية المساهمين محدودة بقيمة أسهمهم أو سنداتهم.

06- إمكانية الحصول على القروض بشكل أسهل وأسرع.

07- حياة المؤسسة أكثر استقرارا.

08- إمكانيات استخدام ذوي المارات والكفاءات العالية.

1- عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص ص 26-27.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

خلاصـــة:

إن موجة العالمية الراهنة للإصلاح الاقتصادي ترتكز أساسا على تعديل آليات وفق وتقليص دور الدولة وبيع القطاع العام للقطاع الخاص وتحديد الاقتصاد أو عندما يتعرض اقتصاد أي بلد إلى أزمات خانقة تتجسد في ظهور أزمات تمس مختلف القطاعات الاقتصادية وتؤثر سلبا على نشاط المؤسسات أو ارتفاع حجم والمديونية فإن هذا استوجب لعدة إصلاحات.

والجزائر تعد اليوم من بين الدول التي تهتم بالقطاع الخاص وتسعى جاهدة الخوصصة المؤسسات العمومية وهذا القانون 95/12 المؤرخ في 95/10/26 والمتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية المعدل والمتمم لأنها تعد من أهم الوسائل التي تمن تطوير المؤسسات العمومية أو الذي يجب أن يمس مختلف القطاعات.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصل الرابـــع

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تمهيـــــد:

تعتبر مسألة التمويل من أعقد المسائل التي تواجه المسير المالي في المؤسس، إذ تقع على عاتقه عملية تدبير الأموال اللازمة لتمويل مختلف أنشطة المؤسسة ولقد أصبح من الضروري على المسير المالي عند تحديد سياسة التمويل التي يتبعها للحصول على الأموال : " وقبل اتخاذ قرار التمويل " التفكير في جملة متغيرات التي تحكم وتحدد عملية التمويل إذ تسعى المؤسسة إلى امتلاك وسائل التمويل مناسبة واللازمة لتحقيق نشاطاتها وتغطية احتياجاتها من الأموال وبذلك تلجا إلى الاعتماد على مواردها الداخلية في شكل تمويل ذاتي ، أو فقي عدم كفايته تلجأ إلى تدبير الموارد الخارجية التي يتطلب رقابة فعالة عليها من البنوك الممولة لها.

ولذلك سنتناول في هذا الفصل مصادر التمويل في المؤسسات على أداء الخدمة البنكية والصعوبات التي تواجهها.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الأول: البنوك التجارية ومصادر التمويل في المؤسسات الخاصة:

إن مفهوم الاحتياج إلى رأس المال هو ببيعة الحال مرتبط بالحياة وبالتطور الذي تعرفه المؤسسات الخاصة لضمان بقائها ونموها، لذا عليها أن تتوفر على الموارد المالية كافية وذلك بواسطة الأموال الخارجية أو تفرز لنفسها وسائلها المالية للنمو.

المطلب الأول: مصادر التمويل في المؤسسات الخاصة:

تعتبر مسألة التمويل من أعقد المسائل التي تواجه المسير المالي في المؤسسة إذ تقع على عاتقه عملية تدبير الأموال اللازمة لتمويل مختلف أنشطة المؤسسة وهذا التمويل يتمم وفق مجموعة من المصادر هي :

الفرع 01: التمويل الداخلي: يقوم التمويل الداخلي بالتعبير عن الارتباط المباشر ما بين مرحلتين: هي المرحلة التجميع والاستخدام بما يتضمنه ذلك من وحدة مصادر الادختر ومصادر الاستخدام:

وللتمويل الداخلي عدة تعاريف:

وللتمويل الداخلي عدة تعاريف:

- يقصد به تلك الأموال المتولدة من العمليات الجارية للمؤسسة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية.[1]
- كما يعرف **التمويل الداخلي** على أنه: " يشمل مجموع الموارد المالية المتحصل عليها من جراء قيام المؤسسة بنشاطها الاستغلالي والذي يرتبط أساسا بتحقيق الأرباح وفق القرارات المتخذة بشأنها.

1- كرمية سميحة: دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي بالبويرة، 2009-2000، ص 53.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- يقصد بالتمويل الداخلي مجموعة الموارد التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء إلى الخارج، أي مصدرها ناتج عن دورة الاستغلال للمؤسسة.[1]
- **مصادر التمويل الداخلي:** تتكون مصادر المؤسسة من: الفائض النقدي المحصل عليه منة طرف المؤسسة، من خلال عملياتها الجارية، والذي يتمثل في مجموع الأرباح غير موزعة ومخصصات الاهتلاك المؤونات ذات الطابع الاحتياطي بالإضافة إلى قيمة التنازل عن الأصول غير المستخدمة.

01-التمويل الذاتي: يعرف على أنه الفرق بين المتحصل عليه والتكاليف المدفوعة، ويعبر كذلك عل ى التدفق النقدي الصافي.[2]

ويمكن أن يعرف التمويل الذاتي على أنه تمثيل الثروة التي بحوزة المؤسسة المالية.[3]

ويتكون التمويل الذاتي أساسا من:

01-01- الاهتلاك: يعرف بأنه النقص التدريجي لقيمة الأصول الثابتة نتيجة اقتناءها واستخدامها في نشاط المؤسسة لكل فترة مالية، وهذا ما يطلق عليه أيضا بقسط الاهتلاك السنوي للأصل. [4]

02-01-المؤونات: هي الأموال التي تتقطع من الأرباح لمواجهة الخسائر و الأخطار المحتمل وقوعها في المستقبل.[5]

03-01- الاحتياطات: مبالغ تستقطع من الأرباح سنويا بهدف تقييدها لتحقيق أغراض معينة: وهذا معناه عدم إمكانية توزيع أرباح منها.[6]

1- بوجردة محمد، سعدي منى، مصادر التمويل بالمؤسسات الاقتصادية ، مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الليسانس في العلوم التسيير، تخصص مالية، بومرداس، 2003، ص 27.

2- معدن زيني- كريمة عجو، مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في العلوم ا.لاقتصادية،، فرع نقود مالية، المركز الجامعي ، البويرة 2009-2010، ص 52.

3.- تاريخ الاطلاع 03-01-2012 على WIKIPEDIA.OMG/WIKI.COM -15H-14H

4- حجال سامي، المحاسبة في المؤسسة وأعمال نهاية السنة، مذكرة لنيل شهادة ليسانس ، معهد الاقتصاد وعلوم التسيير، فرع محاسبة، جامعة الجزائر، 2005 ، ص 64.

5- تاريخ الاطلاع 16-03-2012 من 15H-14H
WWW.TA3LIM.COM

6- محمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، الدار الجامعية، 2002-2003، مصر، ص 52.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

04-01-الأرباح المحتجزة: هي ما تحتفظ به المؤسسة من الربح المتحصل وهي تعبر عن ما تحققه المؤسسة فعلا من نشاط خلال الدورة المالية.[1]

02-سياسة توزيع الأرباح: قد تقرر المؤسسة بخصوص هذه السياسة إما توزيع الأرباح على الملاك، وإما احتجازها وعدم توزيعها بغرض استثمارها لكن في الغالب عند الحديث عن سياسة التوزيع فالمقصود بذلك التي ينبغي توزيعها على الملاك، ومن ثم تحديد النسبة التي تتم احتجازها.[2]

فرع 02: مصادر التمويل الخارجي المباشر:

يشمل التمويل الخارجي كافة الأموال التي يتم الحصول عليها من مصادر خارجية، بالإضافة إلى ذلك فإن حجم التمويل يتوقف على حجم التمويل الداخلي واحتياجات المؤسس، وبهذا يعتبر التمويل الخارجي مكملا للتمويل الداخلي، لتغطية وتلبية المتطلبات المالية للمؤسسة.

وللتمويل الخارجي مصادر وهي:

01-زيادة رأس المال: عن طريق زيادة حصص شركاء أو إدخال شركاء جدد هذا بالنسبة لشركة الأشخاص، أما شركة الأموال بإمكانها طرح أسهم جديدة للبيع.[3]

02-الجاري الممدين المستندي: وفي هذا النوع من التمويل يقوم البنك التجاري بدفع قيمة الاعتماد المستندي نيابة عن العميل المستورد و ذلك حتى يقوم العميل بدفع قيمة هذا الجاري المدين بعد بيع البضاعة أو بعد فترة زمنية تم الاتفاق عليها، وسمي جاري مدين مستندي لأنه يستخدم لتمويل الاعتمادات المستندية. [4]

03-التمويل بواسطة الأسهم: وهي جزء من رأس المال بموجبه يصبح حامله شريك في رأس المال، له الحق في استرجاع قيمة السهم في نهاية المدة المحدودة، مع الاستفادة من توزيع الأرباح أو تحمل الخسائر. [5]

وهي تنقسم إلى نوعين وهما:

1- سليمان أبو صحا، الإدارة المالية، الشركة العربية للتسويق والتوزيعات، 2009، مصر، ص ، ص 355.
2- تاريخ الاطلاع WIKIPIDIA.ORG/WHI.COM
3 تاريخ الاطلاع 02-04-2012 على 16H-15H، http-//magicworldz.com/show.
4- عبد الحميد كراجة، الإدارة والتحليل المالي، دار صفاء للنشر، طبعة 02، الأردن 2000، ص 113-114.
5- دريد كامل آل شيب، الإدارة المالية المعاصرة، دار صفاء للنشر والتوزيع والطباعة، ط 02، الأردن، 2009، ص 201.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أ – **الأسهم العادية:** وهي وثيقة ذات قيمة اسمية واحدة تطرح للاكتتاب العام، ولها قابلية على التداول وغير القابلية للتجزئة من قبل حاملها ولا تستحق الدفع في التاريخ المحدد .[1]

ب–الأسهم الممتازة: تعد الأسهم الممتازة من ضمن حقوق الملكية في المؤسسة وهي تعد أكثر أهمية من الأسهم العادية.[2]

فرع 03: مصادر التمويل الخارجي غير المباشر:

كما سبق لنا وأن تعرفنا على مصادر التمويل الخارجي المباشر، فإننا سوف نتعرف من خلال هذا الفرع علي مصادر التمويل الخارجي غير المباشر:

01–التمويل طويل ومتوسط الأجل: هي عبرة عن اتفاق بين المقترض والمقرض بموجب المقرض مبلغا من المال ويلتزم المقترض بإعادة المبلغ المقترض في مواعيد محددة بموجب دفعات متفق على قيمها ومواعيد دفعها بالإضافة إلى الفوائد، مع العلم أن مدتها تفوق 10 سنوات.[3]

01-01– قروض طويلة الأجل:هي عبارة عن اتفاق بين المقترض والمقرض يقدم بموجب المقرض مبلغا من المال ويلتزم المقترض بإعادة المبلغ المقترض في مواعيده المحددة بموجب دفعات متفق على قيمتها بمواعيد دفعها بالإضافة إلى فوائد مع العلم أن مدتها تفوق 10 سنوات.

02-01– قروض متوسطة الأجل: تعرف على أنها تعهد بين المصرف والجهة طالبة القرض، ولا يختلف القرض الذي يمنحه المصرف لمؤسسة تجارية عن القرض الذي يعطيه للفرد ويصعب في كثير من الأحيان التفريق بينهما

وتشير إلى أن مدة استحقاق هذه القروض تفوق السنة ولا تتجاوز السبع سنوات.[4]

03-01–المساعدات المالية: تقدم هذه المساعدات من طرف الدولة كمعونة لقطاع المؤسسات

1- عدنان تايه ألنعيمي، أساسيات في الإدارة المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الأردن، طبعة 01، 2007، ص 182.

2- مفلح محمد عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع ، طبعة 01، مصر 2009، ص 118.

3- مفلح محمد عقل، مرجع سبق ذكره، ص 128 .

4- محمد علي العامري، الإدارة المالية، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط 01، الأردن، 2008، ص 316.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

من اجل السهر على تنظيم ومراقبة عمل وأنشطة المؤسسات الهيئات المالية والمصرفية.[1]

04-01-التمويل بالاستئجار: إن الأصل فيه هو أن تملك المؤسسات أصولها الثابتة وتظهرها ضمن ميزانياتها غير أن هناك طريق تمكن المؤسسة من استغلال الأصول الثابتة بدلا من شرائها وهي ما تسمى بالاستئجار.[2]

المطلب الثاني:مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الخاصة:

إن ماهية البنوك التجارية في تمويل المؤسسات تبرز خاصة في تحويل نشاطات الاستغلال والاستثمار وهذا من خلال مجموعة من العروض.

تمويل نشاطات الاستغلال والاستثمار:

رأينا أن البنك يمنح القروض وفق معيار المدة، فقد يمنح قروض قصيرة الأجل ، متوسطة أو طويلة الأجل، وهناك عدة معايير أخرى يمنح على أساسها البنك القرض، فقد تكون حسب موضوع التمويل (تمويل الأصول الثابتة، أو الأصول المتداولة) وقد تكون حسب الزبائن ويتغير السلوك الاقراضي للبنك حسب نوع القرض ومدته، فالقروض قصيرة الأجل هدفها تمويل نشاطات الاستغلال والقروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تمويل نشاطات الاستثمار ولهذا سنحاول دراسة هذين النوعين بإيجاز: [3]

الفرع الأول: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال:

تتمثل قروض الاستغلال في تلك العروض قصيرة الأجل الذي تمنحها البنوك التجارية لتمويل احتياجات الزبائن في مجال الاستغلال العادي، وذلك من أجل: [4]

- ✓ مساعدة الزبون على شراء المواد الأولية والبضائع.
- ✓ تمويل الخزينة وهذا يمنح الأجور للعمال ودفع جميع المصاريف المختلفة.
- ✓ مساعدة الزبائن على تحقيق النشاطات المختلفة.

1- تاريخ الاطلاع 02-04-2012 على13h-12h wikipedia.org/wiki.com

2- مفلح محمد عقل ، مرجع سبق ذكره، ص 130.

3- الطاهر لطرش، مرجع سابق الذكر، ص 58.

4- سويد فريدة، قواعد وأساسيات منح القروض وأهم مخاطرها، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية، فرع تقنيات البنكية، الجزائر،دفعة 2009 ، ص 13.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ويمكن التمييز بين نوعين من قروض الاستغلال:

01- القروض العامة: سميت بالقروض العامة كونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وتسمى أيضا قروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة، وتلجأ المؤسسات عادة إلى هذا النوع من القروض المواجهة صعوبات مالية مؤقتة، وهي تشمل:

01-01- تسهيلات الصندوق: هي قروض موجهة لتغطية احتياجات الخزينة وهي: قروض قصيرة الأجل مثل عجز في أخر الشهر، وهذا القرض يتجسد في السماح للزبون بأن يكون حسابه مدينا وذلك في حدود مبلغ معين ومدة زمنية لا تتجاوز الشهر. [1]

02-01- السحب المكشوف: هو عبارة عن قرص بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة الناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة طويلة نسبيا قد تصل إلى السنة.

والسحب على المكشوف يستعمل لتمويل نشاط المؤسسة وذلك للاستفادة من الظروف التي يتيحه السوق، مثل انخفاض سعر سلعة معينة أو لتجنب بعض الصعوبات الناجمة عن عدم الانتظام في توريد سلعة معينة مثلا:

01-03- القرض الموسمي: هو نوع خاص من القروض البنكية، يتمل في مساعدات مالية على الحساب الجاري للمؤسسة التي قد تمتد إلى أكثر من شهر، وتستخدم عندما تكون دورة إنتاج البيع موسمية أي تكون المدة بين النفقات و المداخيل طويلة، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة خاصة، مثلا بيع الأدوات المدرسية.

04-01- قروض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحقيقها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية، ويمنح البنك مثل هذا القرض عندما يكون هناك شبه تأكد من تحقيق العملية محل التمويل ولكن هناك فقط أسباب معينة أخرت تحقيقها.

1- الطاهر لطرش، مرجع سابق الذكر ، ص ص 58-59.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

02- القروض الخاصة: هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية، وإنما موجهة لتمويل وبل أصل معين من بين هذه الأصول، وهي تشمل على عدة أنواع منها:

02-01- تسبيقات على البضائع: هي عبارة عن قرض يمنح لزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك قبل القيام بهذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها.[1]

02-02-تسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية هي عبارة عن **اتفاقات** الشرق أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية، تقام بين هذه الأخيرة من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى، ونظرا لطبيعة هذه الأعمال خاصة من حيث أهمية المشاريع وحجمها وطرق الدفع التي تعتبر ثقيلة نسبيا ، يجد المقاول المكلف بالانجاز نفسه بحاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات، ولذلك يضطر إلى اللجوء إلى البنك للحصول على هذه الأموال من أجل انجاز هذه المشاريع.

الفرع الثاني: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار:

عمليات الاستثمار هي تلك النشاطات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة أو هي عبارة عن إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائد أكبر في المستقبل، ويتم إعادة هذا الإنفاق مرة واحدة في بداية المدة، بينما العائدات تكون متقطعة وتتدفق خلال سنوات عمر الاستثمار وفي هذا النوع من القروض يمكن أن نميز عدة أنواع ، منها:

01 – قروض متوسطة الأجل: توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعماله سبع سنوات، مثل: آلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة.....ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون لخطر تجميد الأموال عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغييرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقترض، وهناك نوعان من القروض متوسطة الأجل:

1 - الطاهر لطرش، مرجع ذكر سابقا، ص ص 60-161

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

01-01-قروض قابلة التعبئة: هذا يعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، مما يسمح له بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها ويسمح له كذلك بالتقليل من مخاطر تجميد الأموال ويجنبه الوقوع في أزمنة نقص السيولة.[1]

02-01- قروض غير قابلة للتعبئة: هذا يعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى ولدى البنك المركز وبالتالي يكون مجبرا على انتظار تسديد المقترض لهذا القرض، وهنا تظهر كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال بشكل أكبر وليس للبنك أية طريقة لتفاديها.[2]

02- قروض طويلة الأجل: توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي تفوق في الغالب سبع سنوات ويمكن أن تمتد إلى غاية عشرون سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات، مثل الحصول على عقارات حيث تلجأ المؤسسات التي تقوم بهذا النوع من الاستثمار إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن توفرها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد.[3]

03- القرض الاجاري: هو تقنية جديدة ظهرت لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية حيث أن هذا القرض يسمح المؤسسة بالحصول على تجهيزات ومعدات عن طريق تأجيرها وليس شرائها لقاء أقساط ايجارية دورية مع فرصة تملكها عند تسديد تمتم الثمن المقرر لها أي عندما يبلغ مجموع الأقساط المدفوعة ثمن المأجور المتفق عليه في العقد.[4]

1- الطاهر لطرش، مرجع سابق الذكر، ص ص -74-75

2- سويدي فريد، مرجع سابق الذكر، ص 14.

3- الطاهر لطرش، مرجع سابق الذكر، ص74-76.

4- BOUKADJER.BOUTHAINA-GESTION DES RISQUE BANCAIRE ET ANALYSE FINANCIERE ET ECONOMIQUE DE L'ENTREPRISE-P.G.S.ENSAG.ALGER. 1993/1994 P.18

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الثاني : خدمة تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الخاصة والصعوبات التي تواجهها:

يعمل التخطيط لعمليات البنوك على تحديد الأغراض والأهداف والأعمال المطلوبة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للبنك بجانب تحقيق أهدافه كمنظمة إنتاجية وللوقوف على مدى تحقيق هذه الأهداف لابد من القيام بالنشاط الرقابي ولكن هناك الكثير من الصعوبات عند القيام به وعلى الإدارة أن تعمل على إتباع مجموعة من الإرشادات لتحقيق الفاعلية في الرقابة على الخدمة البنكية.

المطلب الأول: الرقابة على أداء الخدمة البنكية:

لم يتفق الكُتَابُ على تعريف شامل للرقابة وإن كان بعضهم قد خلص إلى مبادئ عامة للرقابة وفق ما يلي:

- إن هدفها الأساسي هو التحقق من أن التنفيذ والأداء الفعلي سيسويان طبقا للخطة الموضوعية.
- هي جزء أساسي لا يتجزأ من العملية الإدارية.[1]
- إن الهدف منها هو بيان مواطن الضعف والأخطاء الأساسية بغرض وضع النظم الكفيلة لعدم تكرار حدوث تلك الأخطاء أو مواطن الضعف (وقد أضاف الدكتور زكي) وبإضافة إلى مفهومين أخريين في العمل الرقابي وهما:
- إن العمليات التصحيحية قد لا تشمل بالضرورة التنفيذ بل قد تتعداه إلى سياسات الخطة وأحيانا إلى الأهداف القصيرة الأجل.
- إن عملية الرقابة تشمل اكتشاف وتحلي المشاكل قبل تفاقم حدوثها والقيام بالعمليات التصحيحية أولا بأول ، كما تشمل عملية الرقابة مرحلة ما بعد التنفيذ.[2]

وعليه فإن الهدف الرقابة الأساسي هو تجنب الأخطاء وتصحيحها في حال وقوعها.

1- د.زكي العدوي، بعض المفاهيم الأساسية في الرقابة على مشروعات الأعمال معهد التخطيط، سوريا، 1975، ص 02-04.
2 - محمد زكي الشافعي، مقدمة في البنوك، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، لبنان، ص 269.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كما يمكن تعريف الرقابة على أداء الخدمة البنكية على أنه القيام بمجموعة من الأنشطة التي تمكن من الوقوف على تحقيقها للأهداف المحددة لها ومساهمتها في تحقيق أهداف البنك المرتبطة بالخدمة هذه الأهداف تشمل كل من:

01- زيادة الربحية .

02- تحقق السيولة الأزمة لمواجهة عملياتها.

03- انخفاض درجة المخاطر المرتبطة بأدائها وتوزيعها أما المساهمة في تحقيق الربحية العامة للبنك فيقصدها نسب مساهمة عمليات الخدمة في تحقيق الربحية العامة للبنك وانخفاض درجة المخاطر المرتبطة بالعمل المصرفي ككل إذ يجب أن تحقق الخدمة النصيب المحدد لها من الربحية العامة للبنك وكذلك العمل على تخفيض المخاطر المرتبطة بأداء الخدمات الأخرى فضلا عن تحقيق الزيادة في عدد عملاء البنك ككل وما يرتبط به من انخفاض في متوسط تكلفة أداء الخدمة بصفة عامة للبنك، ولتحقيق ذلك نص قانون النقد والقرض[1]: في مادته 143. على أنه أنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك وبمعاقبة المخالفات، تتألف هذه اللجنة من :

- ✓ المحافظ أو نائبه الذي يحل محله كرئيس.
- ✓ قاضيان ينتدبان من الحكمة العليا.
- ✓ عضوان يتم اختيار هما ويقترحهما الوزير المكلف بالمالية يعينون لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد.
- ✓ تقوم هذه اللجنة بأعمالها على أساس الوثائق المستندية وعن طريق زياراتها الميدانية ويحق لهذه اللجنة أن تختار من الوثائق ما تراه مناسبا مع المهمة الرقابية التي تقوم بها.[2]

1- قانون 90/10 المؤرخ في 14-04-1990، متعلق بالقرض والنقد .
2- عبد الكريم طيار، الرقابة المصرفية المطبوعات الجزائرية، الجزائر، الطبعة 02، سنة 1988، ص 06.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وتعتبر قراراتها قابلة للطعن وفق مبادئ القانون الإداري، وقد حددت المادة 153.من ضمن القانون السابقة العقوبات التي تقوم بها اللجنة وهي : [1]

- ✓ التنبيه
- ✓ إلغاء الترخيص بممارسة العمل.
- ✓ المنع من ممارسة بعض الأعمال وغيرها من تقييد في ممارسة النشاط .
- ✓ إنهاء خدمة واحدة وأكثر من المعنيين المذكورين أو بدون تعيين مدير مؤقت.
- ✓ كما على المشتركين في الرقابة الالتزام بالسر المهني ما عدا في الأحوال المرخص لها.

المطلب الثاني: مراحل الرقابة على خدمة الإقراض وصعوبة القيام بها:

أن الرقابة على خدمة الإقراض مراحل عديدة تواجه في بعض الحالات صعوبات كبيرة بالقيام بها سنبدأ أولا بذكر هذه المراحل ثم سنتطرق إلى الصعوبات التي تواجهها:

I- مراحل الرقابة على خدمة الاقتراض : تمر عملية الرقابة البنكية على القروض بنفس المراحل التي تمر بها في أي مؤسسة أخرى وتتمثل هذه المراحل في ما يلي: [2]

01-تحديد الأهداف: يقصد بها النتائج المراد الوصول إليها من وراء أداء العمل البنكي خلال فترة محددة ويتطلب الأمر ضرورة ترجمة هذه الأهداف في شكل كمي يقاس، فضلا عن التحديد الواضح والدقيق لها بما لا يدع مجالا للاجتهاد أو التقدير الشخصي وتسمى هذه المرحلة إعداد معايير القياس .

02-قياس الأداء الفعلي: بعد تحديد الأهداف وتوجيهها في شكل معايير كمية وتحديد الأعمال اللازمة لتحقيق هذه الأهداف للقيام بالأداء الفعلي لأنشطة إنتاج وتسويق وتميل الخدمات المختلفة التي يقدمها البنك ويتم القياس خلال فترة زمنية محددة.

1- د.د سوفي حامد أبو زيد، إدارة البنوك الجزء الثاني كلية التجارة جامعة مصر، طبعة 1944، ص 181

2- د.سمير محمد عبد العزيز، دراسات الحدوى الاقتصادية وتقيم المشروعات، مكتبة الإشعاع، مصر، 1997، ص ص 15-20.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وهذه المرحلة تتطلب الجمع والتسجيل والتبويب لبيانات الأداء الفعلي بما يسمح بإجراء المقارنة لها وبالطبع تتم عمليات الجمع والتسجيل والتبويب بما يتفق وطبيعة المعايير المحددة في المرحلة السابقة

03-مقارنة الأداء الفعلي بالمخطط: وذلك للوقوف على مدى التحقيق للأهداف وتحديد مقدار الانحراف ومجال حدوثه وزمن الحدوث وأسباب الحدوث المرتبطة ببيئة عمل البنك الداخلية وتلك المرتبطة بعناصر البيئة الخارجية وكذلك الجهة أو الجهات المسؤولة عن الحدوث أو التي ساهمت في الحدوث.

04- اتخاذ الإجراءات التصحيحية: والتي قد ترتبط بإعادة التحديد الدقيق للأهداف أو رفع كفاءة أداة التنفيذ أو كلاهما معاً. والعمل بذلك عند إعداد خطة العمل للبنك في دورة أعماله الجديدة.[1]

II- صعوبة القيام بالرقابة:

إن القيام بالرقابة على أداء الخدمة البنكية منفصلا على أداء الخدمات الأخرى.

وهذا الأمر ليس بالسهولة نظرا لاشتراك أكثر من خدمة في عناصر التكلفة الخاص بأداء العمل البنكي ككل وصعوبة ربطها بخدمة معينة دون أخرى. كما أن الأداء الخاص بالخدمة قد لا يرتبط بالأجل القصير فقط، إذ قد تمتد آثاره إلى الأجل الطويل ويصعب عليه الوقوف حاليا لأنه لم يتحقق بعد ، إذ قد يؤدي تقديم القروض الجيدة للبنك إلى زيادة عدد العملاء بعد 05 سنوات بينما يتم قياس وتقديم أداء عملية الإقراض كل 06 أشهر مثلا للوقوف على العائد المحقق ومقدار القروض التي سوف تسترد والخطر المرتبط بعدم سدادها[2].

ونظرا لتأثير الأداء الخاص الأداء الخاص للخدمة البنكية على كل من الأداء الائتماني والأداء الاستثماري وبالتالي اشتراكها في حدوث الخطر في كل خدمة على حدى وبها يكون ذلك سببا وراء قيام البنوك بالرقابة على الأداء العام للبنك ككل في دورة النشاط دون الوقوف على الأداء الخاص لكل خدمة على حدى ومن ثمة بروز صعوبة أخرى تكمن في أن للخدمة الواردة عدة

1 - د.دسوفي حامد أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 182.
2- د.دسوفي حامد أبو زيد، مرجع سبق ذكره،ص 185.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أشكال وكل شكل يصعب تقييمه منفردا للاشتراك في عناصر التكاليف والخطر وعلى سبيل المثال تعدد القروض من حيث استعمالها كالقروض التجارية والاستهلاكية واستثمارية ويصعب القيام بتقسيم الأداء الائتماني لكل شكل وان كان مهما وضروريا للإدارة.

وللتغلب على هذه الصعاب يتطلب الأمر ضرورة وجود مراكز التكاليف للبنوك لضرورة المراقبة والتقييم لأداء كلل خدمة على حدى وتحديد نواحي القوة والضعف لها، حيث يتم الاستفادة من نواحي القوة والتغلب على نواحي القوة والتغلب على نواحي الضعف وللأسف لا توجد هذه المراكز في معظم البنوك العامة في السوق وبالتالي يصعب إيراد وتكلفة كل خدمة على حدى في تحديدها وكلك يصعب الوقوف على مساهمتها في تحقيق الربحية العامة للبنك وربما يرجع ذلك إلى ارتفاع تكلفة هذه المراكز وصعوبة إدارتها في البنوك ذات الهياكل التنظيمية المعقدة .

وبالرغم من ذلك فإننا نرى حتى في غياب مراكز التكاليف بالبنك ضرورة الرقابة على الأداء لكل خدمة ولو إجمالي دون تفصيل لأشكالها وأنواعها وذلك بما يتوافر للبنك من نظم معلومات بنكية حديثة تكمن من الجمع والتحليل للبيانات المرتبطة بكل خدمة التي تؤدي إلى اتخاذ قرارات سليمة .[1]

1 - د.دسوفي حامد أبو زيد، مرجع سبق ذكره،ص 187.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

خلاصة:

يتبين لنا من خلال ما تطرقنا إليه في هذا الفصل أن التمويل هو جوهر عمل أي بنك يطمح ويهدف إلى توسيع قاعدة نشاطه والمساهمة في ترقية اقتصاد الوطن، ولا معنى للودائع والأموال التي تجمعها ما لم توظف بطريقة أو بأخرى في سد حاجات العملاء الذين هم في حاجة إليها لأنها تعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رؤوس الأموال من أشخاص يملكون فائضا ماليا إلى الأشخاص ذوي العجز إلا أنه توجد عدة عراقيل أما المؤسسات التي تريد الاستثمار أو الحصول على القروض لمزاولة نشاطها وتعود هذه العراقيل –الأخطار التي يواجهها البنك بسبب عدم التسديد .

وتبقى مهم تمويل المؤسسات من أكبر الانشغالات التي تواجه المؤسسة البنكية الأمر الذي يتطلب منا مراجعة دائمة لآليات المراقبة وتقلباتها وذلك من خلال الانتقاء الأحسن في هذا المجال وما يتماشى والتحولات الاقتصادية الراهنة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصـــل الخامس

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تمهيد:

بعد استعراضنا في النظري معلومة خاصة بالمؤسسات الخاصة وكيفية تمويلها عن طريق البنوك التجارية عن طريق القروض، وكذا الإجراءات التي يعتمدها البك في تجسيد هذه السياسة وتوظيف عناصرها بالشكل اللائق والرقابة عليها.

سنحاول خلال هذا الفصل التطبيقي توضيح هذه العناصر التي سبق ذكرها، بدراسة حالة ونموذج تطبقي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بذراع البرج وكالة رقم 462 وسنحاول من خلال هذه الدراسة استقراء كافة الجوانب العملية للقرض وكذلك أساليبه في الرقابة عليها.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الأول: عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

إن شساعة وضخامة الجهاز المصرفي في فترة الاستقلال ، اقتصرت وظيفته الأساسية على خدمة المعمرين، أما بالنسبة للفلاحين الجزائريين فكثيرا ما كان يمثل نقمة نظرات لارتفاع معدلات الفوائد المفروضة على القروض، فالزراعة كانت مصدر عيش من الجزائريين، ولم تكن هذه الفوائد سوى طريق لجعل الجزائريين يتخلون عن أراضيهم، وبالخروج الجزائر من قبضة الاستعمار انطلق التفكير في تسخير الجهاز المصرفي لتحقيق أهداف التنمية المسطرة.

المطلب الأول: تعريف ونشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

لقد تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمقتضى المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982 وبعدها تم تسجيه في قائمة المؤسسات المالية كما نصت المادة الثانية من المرسوم عgى أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية له شخصية قانونية واستقلالية مالية، ويعتبر تاجرا في كل تصرفاته وعلاقته مع الغير وتخضع البنك لقواعد عامة المتعلقة بنظام القروض والبنوك، وأيضا الترتيبات القانونية والتنظيمية السارية المفعول فيما يتعلق بأهدافها وأعمالها ووسائلها وهياكلها.

وكما نصت المادة الثالثة من المرسوم على أن المقر الاجتماعي للبنك في البويرة، ويمكن لبنك فتح فروعه ووكالاته وشبابيكه في إطار تنظيم لا مركزي ويتماشى مع مرسومه وبالتجانس مع السياسة التنموية المتفق عليها.

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية عبارة عن شركة مساهمة ذات رأس المال قدره 2 002 000 000 دج مقسم إلى 2 200 سهم وقسمته الأحادية 100 000 000 دج ونظرا لأعماله ونشاطاته وصل رأسماله إلى 33 000 000 000 دج.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المطلب الثاني: وظائف ونشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الفرع الاول :وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

- ✓القيام بكل العملات المصرفية المتمثلة في منح القروض تلقي الودائع.
- ✓تنفيذ السياسة الحكومية الرامية إلى تنمية الاقتصاد الوطني.
- ✓ترقية النشاطات الفلاحية والريفية والصناعات الفلاحية.
- ✓الترقية الاقتصادية للحياة الراقية.
- ✓يعمل على ضمان تمويل المشاريع وذلك باستخدام وسائله والوسائل تقدوها الدولة.

الفرع الثاني: نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يمكن القول أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقوم بتمويل النشاط الفلاحي وذلك حس الدور الذي فرض عليها إلا أنها يمكن القيام بالنشاطات التالية:

- ✓استعمال أي قرض يمنح من طرف المؤسسات المالية.
- ✓استقبال كل الودائع باختلاف آجالها من أشخاص معنوية أو طبيعية.
- ✓القيام بكل العمليات البنكية أي كل النشاطات المتصلة بالبنك.
- ✓المساهمة في تنمية المهن الفلاحية.
- ✓القيام بكل واسطة أو تمويل للبنوك الأخرى وضمان خدمات الوكالة للمؤسسات المالية الأخرى المختصة في القرض.

المطلب الثالث: الهيكل القانوني والتنظيمي للبنك(BADR).

ان الهياكل التنظيمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية نستطيع تقسيمها الى هياكل ادارية واخرى قانونية فالادارية تتمثل في المصالح الخاصة بالهيئة اما القانونية تتمثل في مجلس الادارة والجمعية العمومية والمديرية العامة .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفرع الاول: الهيكل القانوني للبنك (BADR) :

الهيكل القانوني للبنك: ينقم البنك حسب الهيكل القانوني إلى جمعية عمومية ومجلس الإدارة ومديرية عامة.

I – الجمعية العامة:

هي الهيئة السيادية الممتلكة لجميع أسهم المؤسسة الاقتصادية وفي هذا الإطار تحدد بقراراتها المطابقة للقانون كافة الشروط التي تتماشى مع مصلحة الشركة، وتتفرع إلى جمعية عامة عادية وغير عادية.

أ–الجمعية العامة العادية:

وتعرف كذلك كلما استدعت للعمل في أمور التسيير والإدارة حسب المادة 17 من القانون 04/88.

ب–الجمعية العامة غير العادية:

وتعرف كذلك كلما استدعت لمناقشة كل التساؤلات التي لها علاقة بتعديل الشكل القانوني للمؤسسة عند:

- ✓ رع أو تخفيض رأس المال الشركة في إطار قانوني.
- ✓ تقرير إدماج مؤسسة من مؤسسات أخرى اقتصادية أو تقسيمها إلى مؤسسات فرعية في إطار قانوني.
- ✓ أخذ مشاركين آخرين من المؤسسة العمومية الاقتصادية.
- ✓ تأجيل حل مؤسسة أو تأخير حلها.
- ✓ تحويل الشكل القانوني للمؤسسة.
- ✓ تحويل المقر الاجتماعي للمؤسسة.

II - مجلس الإدارة:

المؤسسة العمومية الاقتصادية مسيرة من طرف الإدارة، وهم مكونون من 09 أعضاء على الأقل و 12 عضو على الأكثر موزعين كما يلي:

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- 05 أعضاء على الأقل و 10 أعضاء على الأكثر تحدد عهدهم من طرف الجمعية العامة العادية.
- 02 عضوين قانونيين يمثلون العمال والمستخدمين في شروط خاصة حس المادة 95 من القانون 10/90 وفي حالة الضرورة تعن الدولة عضوين إداريين.

III – المديرية العامة:

يدير المديرية العامة للبنك رئيسيا مديرا عاما، يعنه مجل الإدارة ويجدد صلاحياته وسلطاته في التيسير والمراقبة، وذلك طبقا لأحكام المادة 12 من القانون الأساسي للبنك.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك بدر (BADR):

يختلف الهيكل التنظيمي لبنك BADR عن الهيكل القانوني حيث أن الأول هو عبارة عن أقسام أو مكاتب أو مصالح داخل البنك من مكتب المدير العام في المصالح الأخرى أما الثاني أ القانوني فهو عبارة عن الأسس لقانونية التي تحكم وتسير هذا البنك وهي الجمعية العمومية والمديرية العامة ومجلس الإدارة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

شكل رقم 06: هيكل تنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

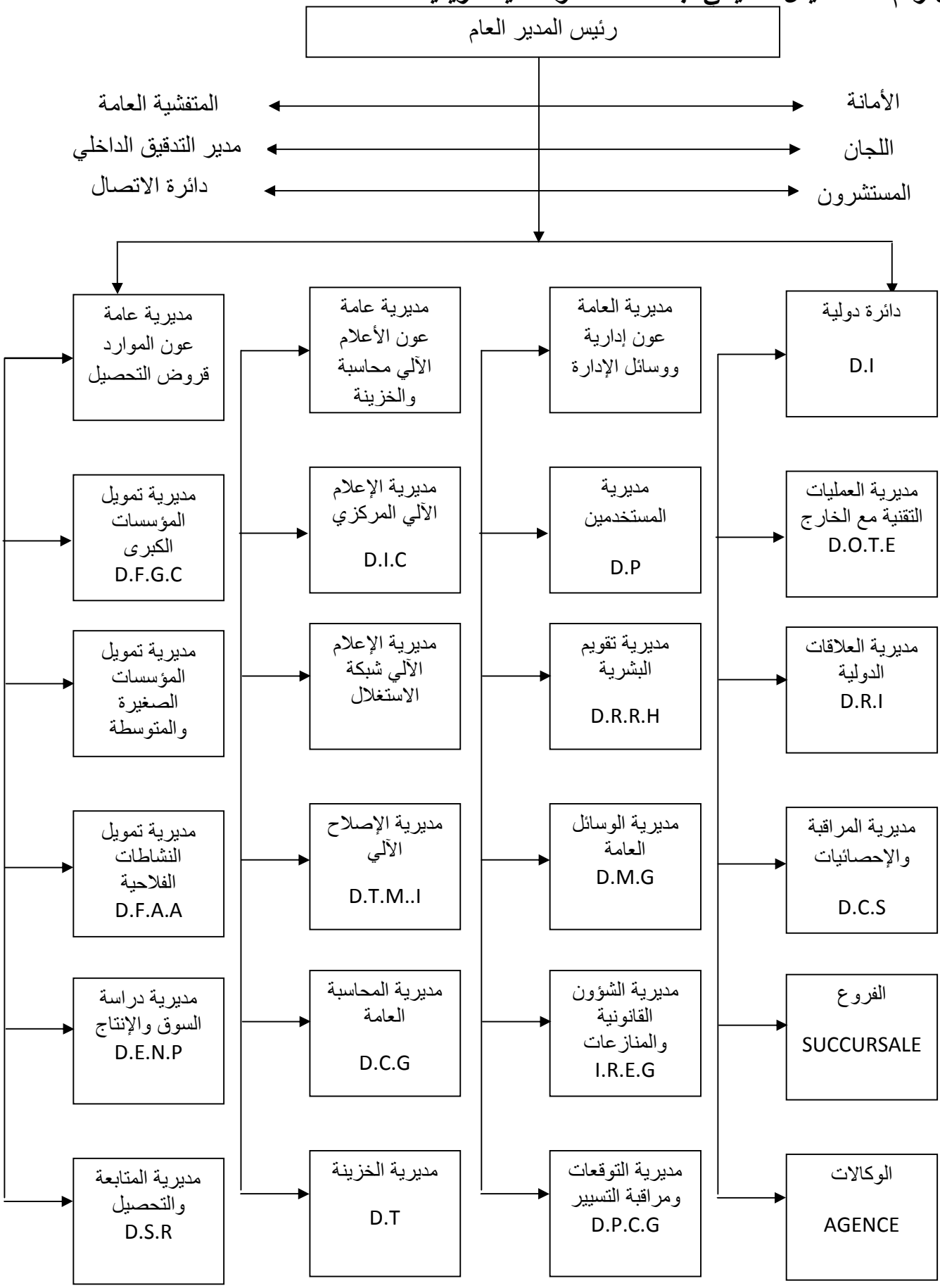

المصدر: وكالة رقم 462 ذراع البرج

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المطلب الثاني: الهيكل الإداري للفرع (SUCCURSALE): أو ذراع البرج

الشكل رقم : 07

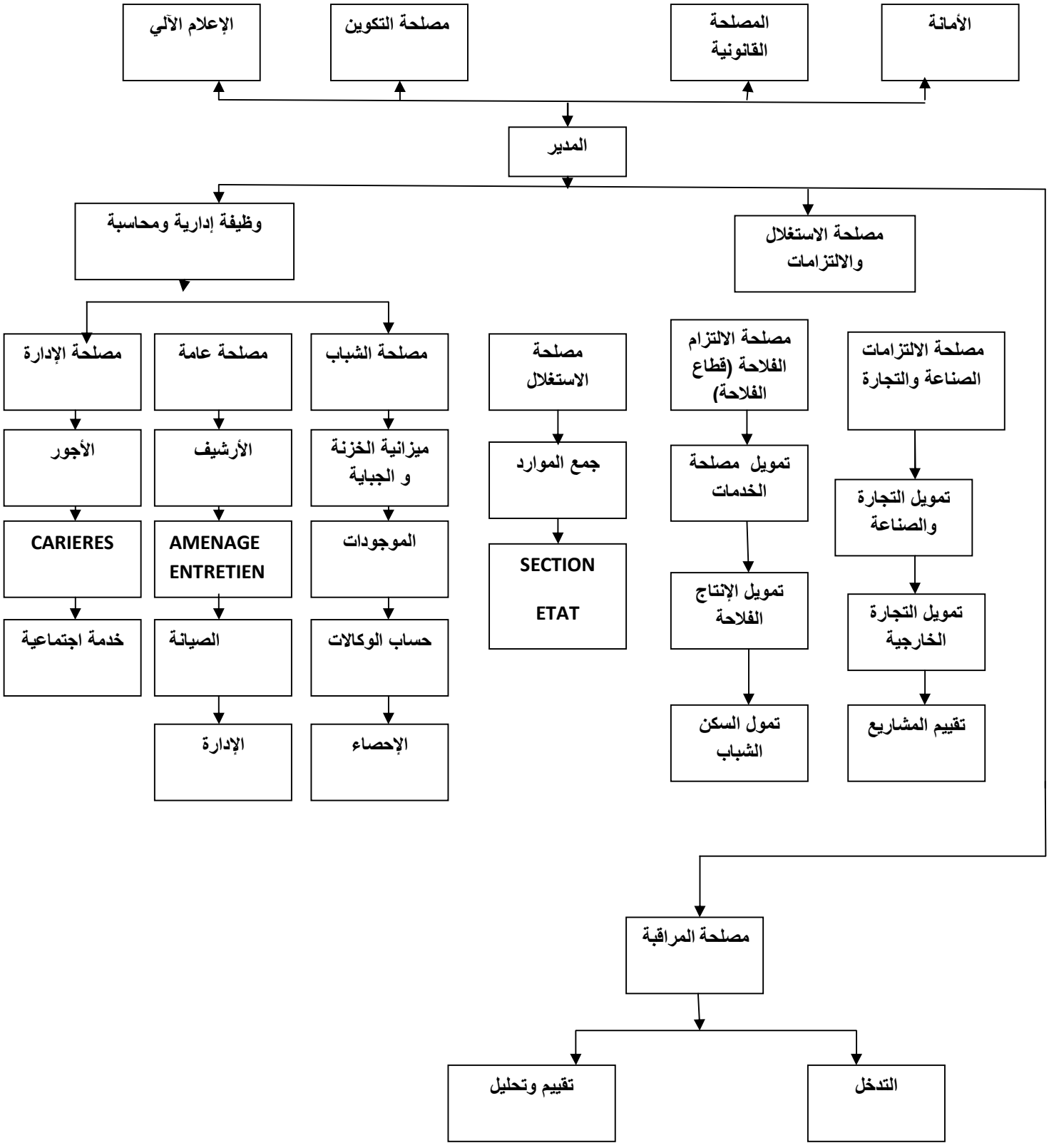

المصدر: وكالة رقم 462 بذراع البرج.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفرع الثالث: تعريف الفرع ودوره ووظائفه.

إن النوع الذي يمثل هيئة إدارية لا مركزية بمقر الولاية له دور ووظائف يقوم بها لكن في البداية نقوم بنظرته ثم ننتقل إلى وظائفه.

أولا: تعريف الفرع:

الفرع هو الهيئة الإدارية اللامركزية توجد بمقر الولاية، وقها الرئيسي غرب مدينة البويرة بح الثورة 1954.

مهمتها تنظيم، مساعدة، توجيه وتنسيق بين جميع الوكالات التابعة لها ومراقبة أعماله.

تسيير مديرية الفرع من طرف المدير، وتتكون من فرعين هما:

- ✓ مديرية فرعية للعمال الإدارية والمحابية.
- ✓ مديرية فرعية مكلفة بالاستغلال والالتزامات.

ثانيا: دوره وأهم وكالاته:

تعتبر الوكالة الخلية الأساسية، وجهاز الاستلال خاص للبنك وتدخل ضمن هيكل يسمح باستقبال الزبائن وارضائم، وكل الوكالات المتواجدة في الولاية تشكل مجموعة استغلالية حيث كل وكالة تتكون من مصلحتين:

- ✓ مصلحة الزبائن.
- ✓ مصلحة الاستغلال.

وأهم العمليات التي تقوم بها المصلحتين:

- ✓ تسير العملات البنكية (المحفظة، الصندوق، العمليات الخارجية).
- ✓ انجاز تقارير شهرية وسنوية خاصة بكل مجمل النشاطات المديرية الجهوية.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول رقم 01 : وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية البويرة:

مديرية بنك الفلاحة والتنمية الريفية						
وكالة سور الغزلان 456	وكالة عين بسام 457	وكالةعبان رمضان 458	وكالة الأخضرية 459	وكالة مشدالة 460	وكالة القاديرية 461	وكالة ذراع البرج 462

المصدر: وكالة رقم 452 بذراع البرج.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ثالثا: وظائف الفرع:

❖ **الوظيفة الإدارية والمحاسبية:**

هذه الوظيفة تم هيكلتها في إطار مديرية فرعية مسيرة من طرف نائب المدير، وهي مكونة من ثلاث مصالح:

01- مصلحة المستخدمين:

والتي تتمثل مهمتها فيما يلي:

- ✓ ضمان التوظيف الداخلي والقيام بالتنسيق مع مكتب اليد العاملة من أجل التوظيف.
- ✓ دراسة قرارات التوظيف.
- ✓ تنظيم وترتيب علاقات العمال مع صناديق الضمان الاجتماعي.
- ✓ تسير الملفات مهام المستخدمين الخاصة بهذا الفرع.
- ✓ المراقبة اليومية للسجلات.
- ✓ تحضير مستلزمات الأجور ودفعها في الآجال المستحقة.

02- مصلحة المحاسبة:

يعتبر دورها هام بالنظر إلى العمليات المحابية التي تقوم بها في إطار لا مركزية المحاسبة، واستعمال الإعلام الآلي، ومن أهم وظائف هذه المصلحة هي:

- ✓ السهر على التطبيق الجيد لنظام المحاسبي.
- ✓ دراسة و مراجعة الوثائق المحابية في نهاية السنة.
- ✓ التسيير الجيد لحسابات لممتلكات والموارد.
- ✓ التدقيق والضب في الحسابات .
- ✓ دراسة واستغلال الإحصائيات المحابية.
- ✓ مساعدة الوكالات التابعة لها لمعالجة جمع العمليات المحاسبية.
- ✓ متابعة حسابات الزبائن.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

03- مصلحة الشؤون العامة:

ومن أهم مهامها نذكر ما يلي:

- ✓ تسجيل التأمينات الخاصة للحفاظ على الممتلكات.
- ✓ صيانة الأرشيف على المستوى الجهوي.
- ✓ تأمين المشتريات والمستلزمات الضرورية لضمان السير الحسن لمختلف المصالح و الوكالات.
- ✓ تسيير وسائل النقل الخاصة بالفرع وتأمين الصيانة.تحليل محقات الميزانية للفرع والوكالات الملحقة به.
- ✓ إنشاء الوثائق المحاسبية للمصاريف والوكالات.
- ✓ تسجيل كافة طلبات الوكالات المتعلقة بالإمداد المادي.
- ✓ العمل على شراء المنقولات والتجهيزات للمكتب حسب احتياجات مصالح الفروع والوكالات الملحقة به.

❖ **وظيفة الاستغلال والالتزامات:**

والتي تقوم بها مصلحتين:

01- مصلحة الاستغلال:

هذه المصلحة تتمثل مهمتها في السهر على:

- ✓ تجميع واستغلال نتائج الوكالات المحصلة علها.
- ✓ متابعة تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الوكالات في مجال جمع الموارد.
- ✓ المساهمة في كتابة تقارير النشاط في جمع الموارد.
- ✓ سير ومتابعة السندات المودعة والمرهونة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وهذه المصلحة تجمع بين وظيفتين فرعيتين هما:

أ- وظيفة جمع الموارد والعمليات المالية والتي تراقب وتتابع الملفات المالية ومتابة انجاز أهداف الوكالة.

ب-وظيفة المستندات وصلاحيتها، ومهامها وهي:

- ✓ الاحصايات وتقوية واستغلال نتائج الوكالات.
- ✓ إنشاء تصريحات عدم الدفع وملفات المراقبة.

02- مصلحة الالتزام:

مهام هذه المصلحة فيما يلي:

- ✓ مساعدة الوكالات في مجال تكوين ملفات القرض.
- ✓ مراقة انجاز القروض الممنوحة.
- ✓ التكفل بطلبات القروض التي في صلاحيات الفرع.
- ✓ دراسة طلبات القروض لقطاعي العام والخاص.

هذه المصلحة منظمة عن قطاع تمويل التجارة الخارجية ومهمتها هي متابعة منح القروض و انجاز ملفات التصدير والاستيراد.

❖ **الوظائف الملحقة:** تقـــــوم بها خلايا هي:

01- خلية الشؤون القانونية:

وهي مكلفة ب:

- ✓ مساعدة الوكالات في حل المشاكل القانونية و المنازعات بالتنسيق مع المديرية المركزية المعنية.
- ✓ دراسة الملفات الخاصة بشكاوى المودعين وتقديم الحلول المناسبة.
- ✓ دراسة الطلبات المتعلقة بتحويل المديونية من زبون إلى آخر واقتراح كل الإجراءات الرامية إلى استرجاعها.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- ✓ اللجوء عند الضرورة إلى خدمات المحامي والسهر على متابعة الأعمال الموكلة إليه.
- ✓ دراسة واقتراح الحلول المتعلقة بالطلبات المتعلقة بالتسديدات الودية.
- ✓ السهر على تثبيت كل الضمانات ومراقبة صلاحيتها بالتنسيق مع الوكالات.
- ✓ متابعة كل المحجوزات والاعتراضات التي يأمر بها البنك.

02- خلية الإعلام الآلي:

ومن أهم مهامها:

- ✓ جمع المعلومات وتخزينها آليا.
- ✓ استغلال التطبيقات الإعلامية بما يناسب أهداف البنك.
- ✓ مراقبة نوعية الوثائق المرسلة إلى المديرية المركزية.
- ✓ تسير التجهيزات الإعلامية والسهر على صيانتها وحسن سيرها.
- ✓ ضمان أمن التجهيزات الآلية من كل الجوانب.
- ✓ اقتراح كل التحسينات المتعلقة بالتطبيقات الآلية
- ✓ مساندة الوكالات في الميدان الآلي بالتنسيق المراكز الجهوية للإعلام الآلي.
- ✓ تقيم المستوى المهني والعملي للمستخدمين لأجل القيام بالمخططات التكوينية.
- ✓ إعطاء التوجيهات الضرورية المتعلقة بتنفيذ هذه المخططات.
- ✓ تنظيم الندوات والأيام الدراسية المنظمة من طرف المديرية المركزية المكلفة بالتكوين.
- ✓ تنظيم تربص للمستخدمين بالتنسيق مع المدرية المركزية المعنية.إحصاء وتسجيل المستخدمين في مختلف فروع التكوين عن بعد.

03- خلية المراقبة:

وهي مسيرة من طرف نائب المدير وتتمثل مهامها فيما يلي:

- ✓ متابعة جميع عمليات البنك.
- ✓ مراقبة التزام البنك ومتابعة القروض.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية عن إجراءات منح القرض للمؤسسات الاقتصادية والرقابة عليها.

المطلب الأول: الإجراءات منح القروض والرقابة عليها.

الفرع الأول: الإجراءات العامة لمنح قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة ذراع البرج).

تجتهد مصلحة القرض التابعة لوكالة ما ببنك الفلاحة والتنمية الريفية انطلاقا من المعطيات التي تتوفر عليها ملفات طلبات القروض التي تقدم بها الزبائن على مستوى الوكالات ، على الاطلاع على كل المعلومات الخاصة بالمشروع، ويقوم المكلف بالدراسات المتخصص في القرض على تحليل المشروع المقدم وينكفئ على دراسة المتوفر من المعلومات، وتشخيص الحالة وتحليل عدة عوامل تعتبر كمؤشرات هامة، تساهم في اتخاذ قرار القبول أو الرفض، ومنها:

- ✓ المردودية المتوقعة من المشروع الذي تقدم به الزبون.
- ✓ الأهداف الاقتصادية (خاصة) التي تسعى إليها صاحب المشروع.

إن دراسة ملف طلب القرض من طرف اللجنة الداخلية التابعة للوكالة، تعتبر خطوة جوهرية في مصير المشروع، إذ تعتبر الدراسة الأولية من الأهمية بمكان تكون

I – دراسة ميدان النشاط الاستثماري المقترح:

إن الحديث عن طبيعة النشاط الاستثماري يقودنا ولا شك على الحديث عن بيئته الاقتصادية، ومختلف الأقطاب التي تتم ممارسة النشاط فيه.

وانطلاقا من هذه الفكرة، تستلزم دراسة ملق المشروع المقترح، التطرق إلى دراسة المعلومات المتعلقة بميدان ونوع النشاط، والأسواق المستهدفة والمقترحة من طرف المستفيد.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن هذه العناصر تقتضي من اللجنة الداخلية المتخصصة في القرض، والتابعة للوكالة، وضع عين عليها، من أجل احتواء كل المعلومات الخاصة بكل العناصر التي يمكن أن تؤثر في مصير المشروع وتسييره، وبالتالي ارفع من احتمالات صحة اتخاذ القرار فيه

ويعتبر التحليل المالي (analyse financière) واحدا من الأدوات الاقتصادية الرياضية التي تعتمد عليها البنوك لرصد الحسابات الصحيحة، وبالتالي اتخاذ القرارات السليمة فيما يخص المشاريع المقترحة، السليمة فيما يخص المشاريع المقترحة، وانطلاقا من هذه النقطة، يقوم بنك الفلاحة الريفية بتحليل نماذج الحسابات المقدمة، وكذلك دراسة الميزانيات المتوفرة في الملف ونسب النشاط والتسيير.

إن هذه الأدوات المالية تسمح بمعرفة مؤشر ارتفاع وانخفاض رأس المال العامل، ويلزم في حالة الحصول على مميزات جبائية للانطلاق بضرورة تقد=يم تبرير لمصلحة الضرائب، وإذا كان التقدم بالميزانية تقديرية وجداول حسابات مالية مضبوطة من طرف خبير محاسبي للمشرع، فهو بالنسبة للجنة الداخلية الدراسة لموضوع طلب القرض، تعتبر المصدر الأول والرئيسي لكل المعطيات المالية والاقتصادية التي تنجر وراءها المؤشرات المحاسبية والتي من خلالها يتم تأكيد قرار القبول أو الرفض.

أنه من غير الممكن التقدم في الدراسة موضوع إلا بعد ضبط كل المعلومات الخاصة بميدان النشاط الاستثماري المقترح

II- الضمانات البنكية.

إن الوصول إلى اتخاذ القرار تمويل مشروع ما في بنك الفلاحة والتنمية الريفية لا يمكن أن يتم إلا بعد استنفاذ الدراسة الشاملة للملف من كل جوانبه.

وإذا كانت دراسة نسب والخطر وإمكانيات عدم التسديد تمثل واحدة من أهم النقاط التي تنصب عليها جهود الدراسة والتحليل، فإن البنك وبغية احتواء هذه النقطة بالذات يقوم بقرض

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ضمانات على الزبون، تكون سهلة التحقق، وأكيدة التحصيل، في حالات الاختلافات الجنائية وما شابهها من نزاعات، من اجل تفادي مختلف أشكال الأخطاء.

تختلق طبيعة الضمانات التي يقترحها البنك باختلاف طبيعة المشروع، وكذا نوع النشاط الممارس والهدف المراد تحقيقه منه.

وانطلاقا من هذه الفكرة، يمكننا حصر العديد من أنواع الضمانات المقروضة، غير أنها تنصب كلها في تحقيق هدف واحد، ألا وهو تجنب الأخطار المتعددة وعلى رأسها خطر عدم التسديد، وتوفير التأمين الحقيقي لعملية الإقراض، واسترجاع قيم التمويل جزئيا وكليا.

III – دراسة القرض (قرار القبول أو الرفض):

بعد تقدي ملف القرض من طرف الزبون، يقوم مجلس القرض (اللجنة الداخلية) بدراسته على مستوى الوكالة، وإبداء رأيه الأولي فيه، وبعدها يحول الملف في نسخة أخرى على المستوى المجمع الجهوي للاستغلال (Groupe Régionale D' exploitation) (الخلية القضائية المتخصصة في دراسة ملفات طلبات القروض)، وهذا من أجل إقامة دراسة ثانية معمقة، ترتكز على العناصر الموضوعية.

وفي هذا الصدد، وبعد القيام بالدراسة الثانية للملق، نكون أمام حالتين:

***الأولى:** في حالة قبول الملق يتم تحرير ترخيص لقبول القرض الذي هو وثيقة رسمية للبنك ، ولإعدادها يجب احترام التدابير القانونية المعمول بها، حيث في كل الأحوال يجب أن لا يكون محررا باليد أو يحمل أي بيان خطي، وإذ ظهر هناك شك أو غموض وجب الحجز فورا ببيان كتابي، والنسخة الأصلية ستحول على مستوى الوكالة.

***الثانية:** في حالة عدم قبول الملف (الرفض)، وإذا تم اعتبار أن اللجنة القضائية التابعة لمجمع الاستغلال (GRE) بعد قرارها بالرفض لم تأخذ بعين الاعتبار بعض العوامل أو لم تقدر بعض العناصر، أو جوانب الملف بقيمتها الحقيقية، ففي بنك الفلاحة والتنمية الريفية، يحق للزبون

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

(صاحب المشروع) التقدم بوثيقة طعن للوكالة المعنية، حيث بعد تقديم هذا الطعن، تقوم الوكالة ثانية برفعه إلى المجمع الجهوي للاستغلال، والذي بدوره ينظر في هذه المسألة ثانية، ويعيد وضع تقييم للملف المقدم بهدف الدراسة، وإعادة صياغة قرار نهائي في المشروع (قبول أو رفض).

ملاحظة:

- في حالة اتخاذ قرار قبول الملف، (Favorable)، يتم استخراج نسخة ثالثة من ملف القرض، مرفق بوثيقة التربص، كل هذه الوسائل ستحول إلى محفظة الأوراق المالية البنك، من أجل جعل حساب البنك دائن بمجرد ظهور قرار القبول، وبامتلاك الزبون لحساب بنكي جار في الوكالة المعنية، سيصبح شيئا فشيئا مدينا بعد كل تسديد يقوم به.

الفرع الثاني: الرقابة على قروض:

- الرقابة على القروض: إن الممارسة اليومية للوظيفة البنكية على مستوى وحدات جليا أن عملية الرقابة على القروض العملياتية (Unité opérationnelles) تظهر جليا أن عملية الرقابة على القروض تتركز أساسا في عمليات المتابعة (SUIVI) التي يمكن أن تتعدى ذلك إلى غاية عمليات التحصيل (Recouvrement) .
- إن متابعة القرض بعد قرار المنح، عملية جوهرية لا يمكن الاستغناء عليها وتتلخص هذه العملية في نقطتين هما:

01- الرقابة على القرض من خلال النظام البنكي (SYBU):

يعتبر النظام البنكي (SYBU) المجمع الآلي الضخم الذي تخزن فيه المعلومات الخاصة بالزبائن (سواء تعلق الأمر بالقرض أم لا) ويركز النظام البنكي على رقم الحساب ومنه متابعة ما يسمى بالسلاسل (*) التي من خلالها يتم تشخيص طبيعة الحساب البنكي الخاص بالزبون.

- للنظام البنكي (SYBU) ميزة الفصل (من خلال السلاسل) بين زبائن مصلحة القرض وغيرهم من الزبائن.

تسمح هذه الميزة بمراقبة مستويات تقدم عملياته تسديد أقساط القروض (رأس المال + القائدة الخاصة بنوع القرض)

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كما تسمح بمراقبة مستويات الزبائن الذين لم يسددوا أقساطهم، وعليه تعتبر الرقابة والمتابعة من خلال النظام البنكي (SYBU) عملية يومية هامة جدا لسلسلة هي جزء لا يتجزأ من التركيبة الرقمية لرقم حساب الزبون الغرض منها تحديد طبيعة الحساب وكذلك طبيعة العمليات المتعلقة بذلك الحساب.

02- <u>الرقابة على القرض من خلال المتابعة الميدانية للمكلفين بالدراسات:</u>

إضافة إلى النظام البنكي (SYBU) الذي يعتبر بنكا للمعلومات الاجماعية والشاملة والمفضلة لكل الحسابات البنكية، يجتهد المكلفون بالدراسات التقنية على المتابعة الشخصية للقروض الممنوحة، من خلال عمليات الزيارات الميدانية (Visites sursîtes) وكذلك التنسيق مع باقي مصالح الوكالة (**كمصلحة** الزبائن)، والقيام بإرسال دعوات للزبائن، وكذا إرسال تذكير ورسائل التحذير في حالات عدم التزام الزبائن بالوفاء ببنود اتفاقية الفرض.

المطلب الثاني: دراسة ملف قرض لمؤسسة خاصة

سنقوم خلال هذا القسم بعرض الجانب التطبيقي المفصل عن الإجراءات التطبيقية المتبعة في عملية تقديم قرض لمؤسسة خاصة وإجراءات الرقابة عليها لكن قبل التطرق لكل هذا سنقوم أولا بتقديم المؤسسة طالبة القرض.

الفرع الأول: تقديم المؤسسة طالبة القرض.

تعتبر المؤسسة طالبة القرض شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL)، وهي عبارة عن وحدة إنتاجية يتلخص نشاطها الرئيسي في إنتاج وصناعة السميد والطحين، حيث يعتبر القمح والشعير المادتان الأوليتان لهذه الوحدة.

تتعدى القدرة الإنتاجية لهذه الواحد ثلاثين طنا (الواحد ثلاثين طنا (30 طنا) قي اليوم الواحد، وهذا الحجم المعتبر من الإنتاج كان يمول عن طريق الوسائل المالية الخاصة لهذه المؤسسة، حيث تفوق القيمة الإجمالية لهذه الوحدة 24.000.000.00 دج

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

دخلت هذه المؤسسة في علاقة مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة ذراع البرج 462) بعد أن تقدمت إدارتها قرض استثمار قيمته: 7.772.303.00 دج من أجل عمليات عديدة أهمها:

- ✓ عمليات توسيع.
- ✓ شراء معدات نقل بقيمة تفوق: 1.000.000.00 دج.

إجمالي قرض الاستثمار كان بقيمة: 8.700.000.00 دج.

حيث عرفت العملية فرض جملة من الضمانات كان أهمها:

- ✓ الرهن العقاري لجزء من الوحدة الإنتاجية.
- ✓ الرهن الحيازي للعتاد المستخدم في الإنتاج.

يعتبر نشاط المؤسسة نشاطا ذا علاقة مباشرة بطبيعة نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث يرتبط مباشرة بالنشاط الفلاحي.

ومن أجل ملية تمويل رأس المال العامل المتمثل أساسا في المادة الأولية، بقيمة 8.000.000.00 دج، وسنحاول فيما تبقى من الفصل معرفة كيفية تعاطي البنك مع هذا الطلب والخطوات العملية التي يمر بها منح القرض.

الفرع الثاني: معلومات حول القرض المقدم للمؤسسة الخاصة (SARL).

الخاصة بإنتاج وصناعة السميد والطحين: بتاريخ (X) تقدمت إدارة المؤسسة إلى الوكالة (462) بذراع البرج بملف طلب قرض، بعد عروض المشروع وتلخيصه في تقرير محاسبي خاص.

القرض عبارة عن تسبيقات على السلع (AVANCE SUR MARCHANDISE) بقيمة 8.000.000.00 دج، من اجل تمويل رأس المال العامل المتمثل في المادة الأولية.

وكما هو معروف، فالتسبيقات على السلع كقرض استغلال تكون موجهة دائما من اجل تمويل مخزون من السلع مرهون لفائدة البنك، أين يفقد الزبون ملكية هذا المخزون التي تعود للبنك.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

توضع السلع عند طرف ثالث توكل إليه مهمة حفظها بحيث لا يكون التصرف فيها إلا عن طريق مراجعة البنك.

دفع أقساط القرض متعلق بالمبيعات، وكغيره من القروض يقتسم البنك عنصر الخطر التجاري مع العميل (الزبون)، ولهذا لابد من معرفة معمقة بعناصر السوق من أجل تقدير أدق لعنصر الخطر، ولا يتعدى سقف التمويل 80% من قيمة المخزون كهامش أمان.

وكخطوات عملي للانطلاق في دراسة ملف كلب قرض الاستغلال الذي تقدمت به المؤسسة، تقدمت الإدارة بملف، بملف يحتوي على:

- ✓ طلب قرض (طلب خطي).
- ✓ تقرير محافظ ويحتوي على الوثائق المحاسبية الخاصة بالنتائج الفعلية للسنوات الثلاث الأخيرة (الميزانيات وجداول حساب النتائج).[1]
- ✓ وثائق التحديث (Mises a jour) الخاصة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (cnas).
- ✓ بيان الوضعية المالية تجاه المصالح الجبائية (شهادة عدم الإخضاع الضريبي). Extrait de rôle.
- ✓ الوثائق الخاصة بالتأمين.

1 – وثائق خاصة بالمصدر.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

جدول رقم 02: الميزانية المحاسبية للسنة الأولى: (2006)

الأصول				
التعيين	القيمة بالخام	الاهتلاكات	الرمز	القيمة الصافية
-صارف تمهيدية			01	
- أصول تجارية(قيم أخرى غير ملموسة)			02	
			03	
-أراضي.			04	
- تهيئة وتركيب.			05	
- معدات وأدوات.			06	8.162.751
- معدات النقل			07	
- تغليف قابل للإعادة	8.301.103	138.352	08	
- تجهيزات أخرى للاستثمار و الاستغلال			09	
			10	
- تجهيزات اجتماعية			11	
- استثمارات جارية			12	
- مخزون	616.674		13	
- حقوق الاستثمارات	1.973.093		14	
-حقوق المخزون			15	
- حقوق الشركاء والشركات المدمجة			17	616.674
			18	1.973.093
- الزبائن			19	
- تسبيقات أخرى للاستغلال	10.890.870	138.352	23	10.752.518
-قيم جاهزة	10.890.870	138.352	24	10.752.518
- حساب دائن للأصول			25	
ومجموع حسابات الأصول				
النتيجة				
المجموع العام للأصول				

الخصوم		
	الرمز	القيم

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

-رأس المال الاجتماعي	30	100.00
-احتياطات	31	
-احتياطات إجبارية	32	
-احتياطات أخرى	33	
-قيمة مضافة للوقف وإعادة الاستثمار	34	
-أرباح أعيد استثمارها	35	
-قيمة مضافة لإعادة التقييم	36	
-نتائج قيد التوزيع	37	
-مؤونات الأعباء والخسائر	38	5.775.093
-قروض بنكية	39	
-قروض أخرى	40	4.700.000
-حساب جاري للشركاء	41	
-الموردون	42	48.698
-ضرائب ورسوم الاستغلال	43	
-تسبيقات بنكية	44	
-ديون اهرى للاستغلال	45	
-حسابات مدينة للأصول.	46	
-مجموع حسابات الخصوم	48	10.620.789
-النتيجة	49	131.729
-المجموع	50	10.752.518

المصدر: وكالة رقم 462 بذراع البرج

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

جدول رقم 03: حسب النتائج للسنة الأولى (2006)

التعيين	الرمز	مـــدين	الرمـــز	دائـــن
– نشاطات إعادة البيع حسب الحالة				
– مبيعات			51	
– سلع مستهلكة	52			
– الهامش الخام(51–52)			53	
– نشاطات النتاج والخدمات			54	2.284.800
إنتاج مباع			55	
خدمات مقدمة			56	
إنتاج المؤسسة أنفسها			57	
تحويلات أعباء الإنتاج			58	
تذبذب الإنتاج المخزن	59			
مواد مستهلكة	60	1.855.000		
تعاقد (مقاولة فرعية)	61			
مصاريف مختلفة	62	80.000		
مصاريف النقل	63			
مصاريف الإيجار	64			
صيانة– تصليح السلع المنقولة وغير المنقولة	65			349.800
مصاريف البريد، والكهرباء والغاز	66			
مصاريف الاستقبال	67			
الإشهار	68	45.696		
مصاريف التنقل	69			
مصاريف أخرى	70		71	
القيمة المضافة (من 54 إلى 58–من 59 إلى			72	
70)		7.101	73	
سلع مختلفة(بما فيها الحصص المقسومة)		25.928	74	
تحويلات أعباء الاستغلال		138.352	75	132.723
مصاريف المستخدمين	76			
الرسم على النشاط المهني	77	995		131.729
إيداعات بالتقسيط	78	995		

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

رسوم وضرائب أخرى	79			
مصاريف مالية	80			
مصاريف متنوعة	81			
قيم مكونة للاهتلاكات	82			
قيم مكونة مختلفة	83			
نتائج الاستغلال (53و 73-75و 76-83)		85		
منتوجات خارج الاستغلال	84	86		995
أعباء خارج الاستغلال				132.724
نتائج خارج الاستغلال (86-87)	87			
النتيجة المحاسبية للدورة(85 و 89 84 و88)	88			
خلاصة: الهامش المنزوع من القيمة المضافة		89		
تأخير خسارة بالدورة.	90			
استنتاجات أخرى	92	91		
للعادة اندماج: اهتلاكات غير مستخرجة	93	95		
أرصدة غير مستخدمة	94	96		
أعباء أخرى غير مستخرجة		97		
قيم جبائية		98		
النتيجة الجبائية للدورة(91-95-98-94/92)	99	100		

المصدر: وكالة رقم 462 بذراع البرج

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

جدول رقم 04: مختلف النسب

التعيين	2006	2007	2008
رأس مال الثابت / صافي الاستثمارات	0.73	0.18	0.16
النتيجة / رقم الأعمال	0.05	0.01	0.04
النتيجة / الأموال الخاصة	1.32	2.8	21.88
الأموال الخاصة / مجموع الميزانية	0.009	0.002	0.002

تظهر الميزانية المالية في السنتين الأولى والثانية رأس مال عامل سالب (- 2.156 دج) و (- 26.393 دج) بالموجب، مما يؤشر إلى وجود قدرة رأس المال الثابت الخاص بالمؤسسة على تغطية صافي الاستثمارات في المستقبل.

أما بالنسبة لاحتياجات رأس المال العامل فتظهر الأرقام وجود مؤشرات ايجابية في السنتين الأولى والثانية (- 4.129 دج) و (- 28.251 دج) على التوالي وهو ما لم يحدث في السنة الثالثة أين انتقلت القيمة إلى (19.862 دج).

وتظهر الميزانية المالية أيضا خطا متباينا فيما يخص القدرة على التمويل الذاتي، حيث تراوحت الأرقام من (5.693 دج) إلى (994 دج) في السنتين الأولى والثانية ثم عرفت ارتفاعا محسوسا في السنة الثالثة حيث وصلت إلى (23.943 دج) وهو مؤشر ايجابي لنشاط المؤسسة والذي يسمح لها بالقدرة على تغطية الأحداث المستقبلية ومواجهة تقلباتها السوق.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

من جهة أخرى، يظهر جدول النسب المالية انتقال نسبة رأس المال الثابت إلى صافي الاستثمارات (-) تنازليا من 0.70 إلى 0.18 ثم إلى 0.16 وهذا راجع إلى عمليات استهلاك رأس المال المتمثل أساسا في الموال الخالصة والديون، حيث تقوم المؤسسة منطقيا بتسديد أقساط القرض الممنوح.

أما بالنسبة لرقم الأعمال، فتظهر الدراسة التقنية ارتفاع رقم أعمال المؤسسة تدريجيا من (2.285 دج) إلى (16.849 دج) ثم إلى (52.573 دج) على التوالي خلال السنوات الثلاث المدروسة.

❖ **الضمانات:**

تفضي الدراسة التحليلية في الوكالة (462) إلى الخروج بجملة من الإجراءات من بينها تعيين طبيعة الضمانات المتعلقة بقرض الاستغلال موضوع الدراسة.

انتهت لجنة القرض الداخلية الخاصة بالوكالة إلى تحديد جملة من الضمانات يمكن حصرها فيما يلي:[1]

01- **الرهن العقاري لبناء المؤسسة:**

مضافا إليه رهن قطعة الأرض التي تم عليها بناء المؤنسة.

يسمى هذا الرهن بالرهن المزدوج Hypothèque Conventionnelle حيث طلبت الوكالة من مسيري المؤسسة تقديم وثيقة رهن عقاري لبناء المؤسسة والأرض المشيدة عليها معا، وتم تقييم قيمة هذا الرهن بواسطة خبير عقاري.

1 - هذه الضمانات هي مجموعة ما تقترحه الوكالة بعد لدراسة التحليلية، وتم إدراجه في المحضر الخاص بالوكالة ليتم إرساله إلى مستوى أعلى، فتحصيل الضمانات يكون في مرحلة متأخرة من اجراءات منح القرض وهي مرحلة ما بعد القرار.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

02- الرهن الحيازي للعتاد:

والمقصود بالعتاد، العتاد الذي يتم تمويله من طرف البنك (الوكالة 462)، وفي هذه الحالة، عتاد الاستثمار، حيث قامت المؤسسة بتقديم رهن حيازي (من طرف الموثق) برهن قيمة العتاد الممول خلال مدة القرض لفائدة الوكالة كضمان عيني يتم حجزه إلى غاية تاريخ استحقاق القرض.

03- وثيقة تفوض قيمة التأمين ضد الأخطار لفائدة البنك(Risque Délégation Police Assurance Multi):

يأتي هذا الضمان كأحد أهم عناصر الضمان التي ألحت عليها الوكالة، ويفرض على الزبون الالتزام بها لما لها من أهمية تعود للطبيعة العينية الملموسة.

وتأتي وثيقة التأمين هذه مرتبطة بوثيقة تفويض لصالح البنك من شركة تامين لاحتواء حالات الحوادث والكوارث، بحيث يتجنب البنك في مثل هذه الحالات ضياع قيم التجهيزات والعتاد الممول، خصوصا إذا علمنا أن الزبون مؤمن من طرف شركة تأمين.

وفي هذا الإطار، تقدمت المؤسسة للوكالة (462) بتعهد مضبوط من طرف الموثق يؤكد فيه التفويض النازل لصالح البن على القرض المقدم.

04- اتفاقية القرض: la Convention de prêt [1]

تعتبر اتفاقية القرض وثيقة جوهرية في الإجراءات الخاصة بفرض الضمانات، وتحتوي الاتفاقية على جملة من المواد التي كالتزامات للزبون من جهة وحقوقه من جهة أخرى،ن ويتم الإمضاء على الاتفاقية من الطرفين معا (الزبون والبنك)

1- وثائق خاصة بالمصدر.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تعتبر الاتفاقية إضافة إلى جملة المواد، كافة المعلومات الخاصة بالقرض (طبيعة القرض، قيمة التمويل، معل الفائدة المعتمد....الخ). [1]

05- السندات لأمر billet a ordre:

اعتراف من الزبون باستحقاق الدين للبنك، ويفرض كضمان، ويتم التوقيع عليه من طرف مسيري المؤسسة على بياض، بحيث يخول القانون للوكالة استخدامه لتغطية عنصر الخطر، وتحصيل القيمة المالية للتمويل في حالة عدم التزام الزبون باتفاقية القرض.

- **ملاحظة:**

تعتبر الزيارة الميدانية لموقع الاستغلال (Visite Sur Site)، إجراء هاما جدا لا يمكن تجاوزه؟، ويعتبر المحضر المحرر من طرف المكلف بالدراسات التقنية التابع لمصلحة القرض محضرا ضروريا لاستكمال الخطوات العملية في دراسة ملف القرض.

في حالة قرض الاستغلال، يقوم المكلف بالدراسات التقنية بمعاينة موقع الاستثمار (موقع المؤسسة) من اجل التحقق من أن المؤسسة طالبة قرض الاستغلال لا تزال تمارس نشاطها الاستثماري.

وفي حالة ما إذا كان قرض الاستغلال يتطلب بناء على قطعة ارض في إطار عمليات توسيع النشاط الاستشاري، فعلى المكلف بالزيارة الميدانية التحقق من ذلك وفقا للوثائق التي تثبت ملكية الزبون للمنشآت أو الأراضي التي تمت زيارتها.

1- يتم إبرام اتفاقية القرض في المرحلة الأخيرة من إجراءات منح القرض (déblocage du prêt)، أ؟ي بعد وصول القرار النهائي بالقبول.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفرع الثالث: إرسال الملف إلى المجمع الجهوي للاستغلال (G.R.E)

تعتبر الوكالة (462) وحدة قاعدية تتم فيها الممارسة الميدانية للوظيفة البنكية، ويعتبر المجمع الجهوي للاستغلال المشرف الإداري على جميع الوكالات المتواجدة بالولاية.

تم إرسال الملفات بالدراسات التحليلية ومحاضر اللجنة الداخلية للقرض الخاصة بالوكالة، مضافا إليها محاضر الزيارات الميدانية للمشاريع PV des Visite Sur Site والى المجمع الجهوي للاستغلال من اجل دراسة تحليلية ثانية.

تم إرسال ملف المؤسسة موضوع الدراسة إلى المجمع الجهوي للاستغلال كخطوة ثانية للمعاينة التقنية والقانونية[1].

قام المجمع الجهوي للاستغلال بناء على الدراسة التقنية الاقتصادية التي قامت بها الوكالة (462) بتحرير محضر خاص بطلب قرض الاستغلال، ووضع ملاحظات خاصة بسير حساب المؤسسة طالبة القرض، وتم إرساله إلى الإدارة المركزية للمعاينة النهائية.

الفرع الثالث: القرار النهائي الخاص بطلب قرض للمؤسسة الخاصة:انتهت اللجنة الخاصة بمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإدارة المركزية من دراسة ملف طلب قرض الاستغلال للمؤسسة طالبة القرض، وجاء القرار بالموافقة، وتكون الخطوات العملية بعدها كمل يلي:

01-إرسال قرار الموافقة إلى المجمع الجهوي للاستغلال من الإدارة المركزية.

02-إرسال المجمع الجهوي للاستغلال قرار الموافقة إلى الوكالة (462) من اجل إشعار المؤسسة بقرار القبول.

1 - كل الملفات التي تتجاوز قيمتها 7000.000.00 دج، تتعدى صلاحيات المجمع الجهوي للاستغلال في اتخاذ القرار الخاص بها، ويتم إرسالها إلى المصلحة المتخصصة بهذه الملفات في الدارة المركزية للقرار النهائي وهي مصلحة مشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

03- برمجة قرار القبول آليا في النظام البنكي (SYBU) من طرف المجمع الجهوي للاستغلال وإرساله إلى الوكالة (462) عبر الخط الرابط بينهما.

04-إرسال وثيقة القبول (Autorisation) مرفوقة بجملة الضمانات التي تم اقتراحها.

05-استدعاء إدارة المؤسسة من طرف الوكالة من اجل عملية تحصيل الضمانات.

06-إرسال ملف الضمانات والى المجمع الجهوي للاستغلال من اجل عملية توثيق نهائية (Validation).

07-تسجيل وثقة القبول والضمانات أليا في النظام البنكي من طرف الوكالة انطلاقا من الحساب البنكي للمؤسسة (Saisie Du Dossier)

08-تحرير رسالة القبول (Lettre D'Acceptation) واتفاقية القرض (Convention Du prêt) الياي في النظام البنكي.

09-تحرير شيك البنك Cheque Certifié باسم المورد بقيمة القرض الذي تمت الموافقة على منحه للمؤسسة.

10-بداية عملية المتابعة الميدانية والتقنية من مصلحة القرض الخاصة بالوكالة للقرض الممنوح.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المطلب الثالث: دور الوكالة 462 في تمويل المؤسسة موضوع الدراسة:

➢بالنظر إلى كون الملف المدروس في الحالة التطبيقية هو مشروع طلب قرض استغلال، وإذا علمنا أن هذه المؤسسة المدروسة هي زبون للوكالة سبق وان استفادت في الدورة الأولى لها من قرض استثمار.

وان قرض الاستغلال موضوع الدراسة هو قرض تابع لمشروع الاستثمار يدخل في إطار عملية التمويل رأس المال العامل(المادة الأولية).

بالنظر إلى كل هذا، يتضح لنا الدور الجوهري الذي لعبته الوكالة في تمويل هذه المؤسسة، ومنه لعب دور حيوي في تجديد مصيرها، وكذا رسم تمويل هذه المؤسسة، ومنه لعب دور حيوي في تجديد مصيرها، وكذا رسم منحنى مستقبلي لنشاطها الإنتاجي.

➢لقد برز دور الوكالة 462 لذراع البرج بشكل كبير في صناعة هذا المصير، بدءا من عمليات التمويل الخاصة بخلق المؤسسة وإنشاءها وتأسيسها مرورا بعمليات التمويل الخاصة بدخول سوق المنافسة وصولا إلى عمليات التمويل المختلفة ببقاء هذه المؤسسة في دائرة السوق واستمرارية ممارستها لنشاطها الإنتاجي.

➢إن اللجوء المؤسسة إلى طلب قرض استثمار كخطوة أولى يدخل ضمن عمليات التمويل الخارجي، آي الاعتماد على عامل خارجي كمصر من مصادر التمويل إضافة إلى ما تملكه هذه المؤسسة كتمويل ذاتي (Auto – Financement) فاعتماد هذه المؤسسة على الوكالة 462 كمصدر تمويل خارجي لعملية التأسيس يظهر مدى مساهمة الوكالة في عملية التمويل.

➢ولجوء نفس المؤسسة إلى نفس الوكالة من اجل التماس تمويل ث%%ني خاض بدورة الاستغلال، يظهر للمرة الثانية إلى أي مدى يمكن أن يمثل البنك مصدرا ضروريا لاستمرارية نشاط المؤسسات الخاصة.

➢لقد ساهمت الوكالة 462 إذن في مشروع الاستثمار الأولي، ثم ساهمت في عمليات تمويل دورة الاستغلال وهذا لا يدع مجالا للشك في أن اعتماد المؤسسات الخاصة على التمويل الخارجي عن طريق البنوك بات أمرا جوهريا لا يمكن الاستغناء عنه.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

➢لقد لاحظنا أثناء قيامنا بهذه الدراسة التطبيقية، بأن الوكالة تذهب إلى أبعد من ذلك، فهناك من المشاريع الاستثمارية ما يدخل في إطار برامج الشباب (ANSEJ) والصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC) ، والوكالة الوطنية لدعم القروض المصغرة (ANGEA) تساهم الوكالة فيها بما لا يقل عن 70% من الهيكلة العامة للتمويل (Structure de financent) وهي نسبة عالية جدا إذا ما قورنت بالحصص الشخصية للعملاء.

➢لا تساهم الوكالة إذن في تمويل ما يسمى بالقروض الكلاسيكية (Classique Crédits) ، بل يتعدى دورها إلى المساهمة بنسب عالية جدا فيما يسمى بالبرامج المدعمة (Dispositifs Aidés)

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

خلاصة:

انطلاقا من جملة المطالب التي تعرضنا لها خلال هذا الفصل نستنتج أن قرار منح قرض في بنك (BADR)، ليس قرار أحادي الاتجاه ، وإنما هو عملية مركبة تتضافر فيها الكثير من العناصر التي ينبغي تسليط الضوء عليها للحصول على قرار سليم مضمون نتاج.

وتعتبر الضمانات المقدمة واحدة من الإجراءات التي تمتلك البنك آلية تسييرها فهو الذي يقرر طبيعة الضمانات على الزبون الالتزام بها، حتى يتمكن من اتخاذ القرار الصحيح بخصوص منح القرض.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الخاتمـــة العامـــة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الخاتمة العامـــة:

من خلال الدراسة تتضح لنا أهمية البنك التجاري في اقتصاديات الدول إذ تعتبر الركيزة الأساسية لاقتصاد كل دولة ويتوقف بناء أي اقتصاد وطني على درجة تطور النظام المصرفي فيها الذي يهيئ المناخ ويتفاعل مع متطلبات الاقتصاد وقيامه بالوساطة المالية على أحسن وجه من خلال وضع سياسة عمل رشيدة يستعين بها متخذو القرار في البنوك بما يتناسب مع المرحلة المعاينة.

ومن أهم النشاطات البنوك التجارية منح القروض لتمويل احتياجات المؤسسات الاقتصادية لتحقيق الهدف من الوجود الوظيفي للمؤسسة ألا وهو البقاء في طريق النمو والربح.

إذن من خلال دراستنا لهذا الوضع يتبين أن دور التمويل قي المؤسسة والخاصة هو دور غاية في الأهمية والأهمية والحساسية كونه يمثل العصب الأساسي لها ويكون ذلك تبعا للبحث في الاحتياجات المالية للمؤسسة وفي المصادر التمويلية بالكمية المناسبة والتكلفة الملائمة والسهر على إنفاقها بالطريقة الأحسن ودراسة القرارات الخاصة بلجوئها للقروض وذلك باستخدام جل الطرق والأدوات المتاحة لها مع التحليل، والتنبؤات والتخطيط.....الخ.

إن أصعب القرارات التي تواجهها الجهاز المصرفي في عملية هي القرارات المتعلقة بعملية الإقراض كونها غالبا ما تكون محفوظة بالمخاطر، وهو ما يتطلب منه دراسة دقيقة ومعمقة من الكل النواحي ورقابة ومتابعة القروض حتى يتسنى له تقليل من الخطر.

ومن أهم النتائج التي وصلنا إليها أن:

*البنوك التجارية هي عنصر هام في الجهاز المصرفي كوحدات عملية لتجسيد الوظيفة البنكية من خلال مختلف مهامها التي على رأسها قبول الودائع ومنح القروض.

تعتبر وظيفة منح القروض إحدى أهم الوظائف البنكية التي لا يمكن الاستغناء عليها، نظرا لمرد وديتها الكبيرة بنسبة الربحية التي تدها على البنوك، ويعتبر مصطلح القرض مفهوما بنكيا متجددا وقابلا للمنظور نظرا لما شهده الساحة العالمية من تطورات فكرية واقتصادية.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

*لا تتم عملية القروض بمنهجية بسيطة بل تخضع لإجراءات مدروسة، وتتم وفقا لخطوات مضبوطة .وتنطوي الإجراءات المدروسة وتتم وفقا لخطوات مضبوطة وتنطوي الإجراءات العامة لمنح قروض على دراسة عوامل مختلفة.

* التمويل مفهوم ركب متشعب الأنواع وله أدواته الخاصة.

ومن خلال ما سبق توصلنا إلى بعض الاقتراحات والتوصيات التالية:

توفر جهاز فعال وذو كفاءة عالية لدراسة ملفات القرض.-

تقديم التقنيات الجديدة في تقديم القروض.-

-تخزين المعلومات الخاصة بكل زبون وبطريقة سريعة وبالتالي ربح الوقت والجهد والتكلفة بالنظر إلى العدد الكبير من ملفات الزبائن المعالجة.

ضرورة المراقبة الدائمة لمسئولي المؤسسات المصرفية لموظفيها خاصة إذا علمنا أن آجال دراسة طلبات طويلة نوعا ما.

سعي البنوك لإيجاد المحيط الملائم للعمل وتحفيز موظفيها والرقع من كفاءتهم المهنية بالتكوين في الخارج واكتساب الخبرة والتقنيات الجديدة المستعملة في الدول الأجنبية.

-الأخذ بعين الاعتبار آراء الزبائن والوضع تحت تصرفهم شبابيك لجمع مقترحاتهم.

-الاعتماد على بطاقات القرض التي تعتبر في الدول المتقدمة من الوسائل المستعملة بكثرة نظرا لفائدتها بالنسبة للبنك والعميل كتوفير الوقت وتكلفة دراسة الملفات وتجديدها.

- الحرص على أن تكون القروض المنوحة للمشاريع ذات الأولوية والتي تخدم الاقتصاد.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- آفاق البحث:

في الأخير تجدر الإشارة إلى أن موضوعنا هذا يسمح لنا بتنمية معلوماتنا المكتسبة طيلة سنوات الدراسة كما أتاح لنا الفرصة في التعرف على بعض أجهزة الدولة، كما أن إتمامنا لهذا الموضوع لا يعني أننا استوفينا كل جوانبه، ونأمل أن نكون قد وفقنا فيه إلى حد ما.

يبقى دائما مجالا للبحث والدراسة والتوسع أكثر وهذا من أجل استدراك النقائص والوصول إلى نتائج أفضل.

ونظرا لضيق الوقت لم نستطع أن نتطرق إلى جميع العناصر المحيطة بهذا الموضوع، وعليه نقترح على الدفعات القادم أن نقوم بالتعمق أكثر فأكثر في موضوع هذا البحث.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

قائمـــة المراجع

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

قائمة المراجع:

01-المراجع باللغة العربية:

أ-الكتب:

01-ابراهيم مختار، التمويل المصرفي، منهاج اتخاذ القرارات، مكتبة انجو المصرية، مصر، سنة 1987

02-احمد طرطار، "الترشيد الاقتصادي للطاقات الإنتاجية في المؤسس، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2001

03-حنفي عبد الغفار، الإدارة الحديثة، في بنوك تجارية، جامعة الاسكندرية، مصر، سنة 1993.

04-حميدات محمود، لنظريات والسياسة النقدية والملكية الطبعة والنشر، الجزائر سنة 1996.

05- حموشي زكي، المسماس مروان، " الرقابة والتخطيط المشروع، مديرية الكتب، مصر 1981

06- دريد كامل آل شيبي، الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن الطبعة الثانية، 2009

07 - دريد كامل آل شيبي، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيرة للنشر والطباعة والتوزيع، الطبعة الاولى، 2007.

08-رشاد العصار، رياض الجبلي، النقود والبنوك دار الصفاء للنشر والتوزيع الطبعة الأولى الأردن سنة 2000.

09- سليمان أبو صحا، الإدارة المالية، الشركة العربية للتسويق التوزيعات، مصر 2009.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

10-سمير محمد عبد العزيز، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، مكتبة الإشعاع ، مصر، 1997

11-د.سوفي حامد أبو زيد، إدارة البنوك، الجزء الثاني، كلية التجارة جامعة مصر، 1994.

12- عبد المطلب عبد الحميد، أساسيات الموارد الاقتصادية، الجامعة الاولـــى، الاســكندرية، مصر.

13- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وغدارتها، الجامعة الأولى الإسكندرية، مصر.

14-عبد الغفار حنفي، "أسواق المال والتمويل للمشروعات، كلية التجارة جامعة الإســكندرية، الطبعة01،2001 .

15-عبد المعطي رضا محفوظ احمد جودة، "إدارة ائتمان"، دار وائل للنشــر، الاردن، ســنة 1999.

16- عدنان هاشم رحيم ألسمرائي، " الدارة المالية".أساسيات في الإدارة المالية دار المســيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، الطبعة الأولى،2007.

17-عبد الحميد كراجة، الإدارة والتحليل المالي"، دار الصفاء للنشر، الأردن، الطبعة الثانية ، 2000.

18-عبد الكريم خيار، الرقابة المصرفية، المطبوعات الجزائرية، الجزائري، الطبعة 02، سنة 1988.

19-عربــاجي إســماعيل، اقتصــاد المؤسســة، "اقتصــاد المؤسســة "، مركــز الطباعــة الجامعية،الجزائر، 1998.

20-عمر صخري، اقتصاد المؤسسة.ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

21-عدنان تايه النعيمي، أساسيات في الإدارة المالية، ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن الطبعة الأولى، 2007

22-فالح أبو عمرية، الخوصصة وتأثيراتها الاقتصادية، البع النية، دار اسامة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.

23-محروس حسن، إدارة المنشآت المالية الجزء الأول التجارية مصر سنة 1992.

24- محمود سحنون، الاقتصاد النقدي المصرفي دار بهاء الدين للنشر والتوزيع الطبعة الأولى الجزائر سنة 2003.

25- محمد عبد العزيز عجمية، "مقدمة في التنمية والتخطيط دار النهضة العربية لبنان سنة 1982.

26- محمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية.دار الجامعة، مصر، 2001-2002.

27- منير ابراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية كلية التجارة جامعة طنطة سنة 1996.

28- مصطفي شياخة رشدي، الاقتصاد النقدي والمصرفي دار الجامعة لبنان سنة 1985.

29- مفلح محمد عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، مصر 2009

30- محمد زكي الشافعي، مقدمة في البنوك، دار النهضة العربية للطباعة ونشر لبنان.

31- مصطفى عمان، "القانون التجاري، العقود التجارية، وعمليات البنوك مصر سنة 1999.

32- منير ابراهيم هندي، "الغدارة المالية"، مدخل تحليلي معاصر بالمكتبة العربية الحديثة الطبعة الرابعة مصر سنة 1999.

33- طارق الحاج، مبادئ التمويل دار الصفاء الأردن سنة 2002.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

34- زكي العدوي بعض المفاهيم الأساسية في الرقابة على مشروعات الأعمال معهد التخطيط، دار المناهج والتوزيع ، الأردن، 2008.

مذكرات التخرج:

01-ايدار ليندة، بهلول سهام، تقنيات وإجراءات منح القروض مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية البويرة سنة 2009.

02-بلحوت حميدة، "تمويل الاستثمار عن طريق القروض مذكرة تخرج لنيل شهادة دراسات جامعية تطبيقية البويرة سنة 2002-2003.

03- بوعافية وريدة، فرحات نرجس، "تقنيات البنكية في تمويل التجارة الخارجية مذكرة تخرج لنيل شهادة دراسات تطبيقية فرع التجارة الدولية جامعة بومرداس سنة 2001.

04-بوعلام خويصات، "العلاقة بين البنك والمؤسسة"، تخصص مالية جامعة الجزائر سنة1990، 1991.

05- بوجردة محمد، سعدي منى، مصادر التمويل المؤسسات الاقتصادية، مذكرة علوم التسيير ، تخصص مالية ، بومرداس،2003.

06- بلقاضي كمال، المؤسسة الاقتصادية في ظل اقتصاد السوق، مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، جامعة الجزائر، 2004-2005.

07- بوخليل رشيد، حمدي جمال شرفي سيد علي، دور البنوك قي تمويل التجارة الخارجية مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية التجارة الدولية جامعة بومرداس سنة 2001.

08- رامول سعيدة ، بلخير سميرة، تقسيم وتمويل المشاريع الاستثمارية مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في التجارة الدولية جامعة الجزائر جوان 1991.

09- سويدي فريدة قواعد وأساسيات منح القروض وأهم مخاطرها مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية فرع التقنيات البنكية الجزائر سنة 2009.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

10- عيساوي مليكة، "علاقات البنوك بالمؤسسات الاقتصادية في ظل اقتصاد السوق، مـــذكرة لنيل شهادة الدراسة جامعة البويرة.

11-عباس نواره "وسائل وتقنيات التمويل البنكي مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعيـــة التطبيقية فرع التجارة بومرداس سنة 2002.

12- مختار بوشيبة، مظاهر السلطة الرئاسة والوصاية الإداريـــة علـــى المؤسســـة العامـــة الاقتصادية، مذكرة تخرج، معهد علوم الاقتصاد المركز الجامعي بالبويرة، 2009-2010.

13- مخلوفي فاطمة،شرقي أسيا، دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية مذكرة تخـــرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية سنة 2008-2009 البويرة.

14- محمد شريف إيمان، دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية البويرة سنة 2008-2009.

15- معدن رنين، كريمة عجو مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية، مذكرة التخرج فـــي العلوم الاقتصادية، فرع نقود مالية وبنوك مركز الجامعي البويرة 209-2010.

16- وعلي عقيلة، سكين شهيرة، دو الجهاز المصرفي في منح القروض مذكرة تخـــرج لنيـــل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية التجارة الدولية جامعة بومرداس سنة 2000.

أ- كتب باللغة الأجنبية:

01-BOUKEDJER BOUTHAINA-GASTION DES RISQUE BANQAIRES ET ANALYSE FINANCIERE ET ECONOMIQUE DE L'ENTREPRISE.

مواقع إلكترونية:

01- Wikipedia.org/wiki.com
02- www.ta3lim.com
03- http.//magicrow orddy.gom/ chon thread.ph ptp. 33319

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)